

مُظْهِرَةُ الْبَرَاعَةِ

قَضَايَا عُلُومِ الْقُرْآنِ

فِي الرَّسَالَةِ الرَّجْزِيَّةِ:

"الْكَامِلُ فِي الصَّنَاعَةِ"

لِلشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ كَمَالِ الدِّينِ الْبَحْرَانِيِّ

(١٠٩١ هـ)

إِبْرَاهِيمَ عَلِيَّ السَّفْسِيفِ



مُظْهِرَةُ الْبَرَاعَةِ

قَضَايَا عُلُومِ الْقُرْآنِ

في الرِّسَالَةِ الرَّجَزِيَّةِ: "الكَامِلُ فِي الصَّنَاعَةِ"

للشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ كَمَالِ الدِّينِ الْبَحْرَانِيِّ (١٠٩١ هـ)

إبراهيم علي السفسيف

هوية الكتاب

الكتاب: مُظهِرُ الْبِرَاعَةِ

قَصَايَا عُلُومِ الْقُرْآنِ فِي الرَّسَالَةِ الرَّجْزِيَّةِ: "الكَامِلُ فِي الصَّنَاعَةِ"

لِلشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ كَمَالِ الدِّينِ الْبَحْرَانِيِّ (١٠٩١ هـ)

المؤلف: إبراهيم علي السفسيف.

الناشر: المؤلف.

السنة: ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٤ م.

الطبعة: صفر [نسخة pdf للتداول الإلكتروني].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى فَاطِمَةَ وَأَبِيهَا وَبَعْلِهَا وَبَنِيهَا
بِعَدَدِ مَا أَحْصَاهُ كِتَابُكَ وَأَخَاطَ بِهِ عِلْمُكَ.

الفهرس

الإهداء 6

المُقدِّمة 8

التَّمهيد:

عُلوم القرآن وقضاياها

أولاً: علوم القرآن 15

ثانياً: قضايا علوم القرآن 22

الفصل الأول:

الشَّيخ والرَّسالة الرجزية

(١) سيرة الشَّيخ 28

(٢) صفة الرَّسالة 39

الفصل الثاني:

قضية فضائل القرآن

تمهيد 50

معالجة القضية:

- أولاً: فضائل القرآن الكريم 52

- ثانياً: الفضائل الأخرى.. الموقف والتعداد 56

- ثالثاً: خاتمة بتوصيةٍ وتعليل 66

وقفات تقويمية 68

الفصل الثالث: قضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان

تمهيد	73
معالجة القضية:	
- أولاً: الحراسة.. الموقف والمقصود	75
- ثانياً: الأدلة والمستندات	76
- ثالثاً: طوائف الروايات	78
وقفات تقويمية	86

الفصل الرابع: قضية تواتر القراءات السبع

تمهيد	93
معالجة القضية:	
- أولاً: القراءات القرآنية.. الحكم والاستدلال	96
- ثانياً: رد الاعتراضات	100
- ثالثاً: مسائل في القراءات	106
وقفات تقويمية	110

الخاتمة: الخصائص والمنهج والآراء

- الأول: خصائص الرّاجز والرّسالة	115
- الثاني: المنهج والآليات	116
- الثالث: خلاصة الآراء	117
المصادر والمراجع	121
الملحق: الرسالة الرّجزيّة	129

الإهداء

إلى:

عزيزة الزَّهراء
(عليهما السَّلام).

المُقَدِّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لا يصفه نعتُ الواصفين، ولا يُجاوزه رجاءُ الراجين، ولا يضيع لديه أجرُ المحسنين، وهو مُنتهى خوفِ العابدين، وغايةُ خشية المتقين.

ثمَّ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ على أشرف الأنبياء وأكرم المرسلين، نبينا وحبیب قلوبنا أبي القاسم محمد وعلى أهل بيته الطَّيِّبين الطَّاهرين الغرِّ الميامين.

وبعد،

إنَّ المدرسة العلميَّة البحرانيَّة، والتي شملت في نطاقها المكانيّ: إقليم البحرين القديم (جزيرة أوال وتوابعها من جزر[البحرين الحاليَّة]، والخطّ [واحة القطيف وتوابعها من واحات وبيّات وجزر]، هجر [واحة الأحساء وتوابعها من قرى وواحات وبيّات])، والزمنيّ: من القرن الحادي عشر الهجريّ حتّى منتصف القرن الثالث عشر، واحدة من المدارس العلميَّة في تاريخ المذهب الشيعيّ الإماميّ الاثني عشريّ.

هذه المدرسة العلميَّة، حظيت بالإشادة من قبل الذين أرخوا للمدارس العلميَّة في تاريخ التشريع الإسلاميّ الشيعيّ وأدواره، كما حُصّ علماؤها بالثناء من قبل أصحاب التراجم والسير. وهذا الثناء وتلك الإشادة متولّدة، في بعض جوانبها، عن إدراك القيمة المعرفيَّة لمؤلّفات علماء هذه المدرسة العلميَّة سواء أكانت الفقهيَّة منها أم الأصوليَّة أم القرآنيَّة أم الحديثيَّة أم الأدبيَّة واللّغويَّة أم غيرها.

وبفعل العديد من العوامل الداخلية والخارجية، بقيت أغلب هذه المؤلفات في زوايا النسيان والخمول والضياء^١. مما انعكس سلبيًا على إبانة الوجه العلمي والأدبي والحضاري لهذه المدرسة العلمية لدى المتخصصين والمثقفين، فضلًا عن الناس العاديين.

لهذا ومنذ النصف الثاني من القرن الماضي، بُذلت جهود كبيرة في تحقيق العديد من مؤلفات علماء هذه المدرسة العلمية ونشرها والتعريف بمؤلفيها، بعد أن كانت حبيسة رفوف أقسام المخطوطات في العديد من المكتبات العامة والخاصة.

مع ما شاب هذه الجهود التحقيقية من عثرات في البدايات، إلا أنها أصبحت بعد مرور هذه الفترة الزمنية، أكثر نضجًا ودقة؛ بتحوّل أغلبها إلى عمل جاد يحده إطار واضح من المعرفة بأصول التحقيق وفتياته.

ولكي تتمكن هذه الجهود من تقديم صورة واضحة عن واقع الحركة العلمية لهذه المدرسة بجانباتها الواسعة، يلزم أن يترافق معها السعي الحثيث لدراسة هذه المؤلفات على مستوى مناهج التفكير والاستنباط وتحليل الآراء والأفكار وتقييم المقولات والنظريات، إضافة إلى المقارنات بالمدارس العلمية الأخرى.

في الواقع، لن نعدم وجود مثل هذه الدراسات الجادة والمتميزة، فمثلًا: تعرّض الشيخ محسن آل عصفور لمنهج الشيخ يوسف آل عصفور (ت: ١١٨٦هـ) العلمي^٢، وكشف الشيخ خالد العطية عن منهجه الفقهي من خلال موسوعته "الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة"^٣، وفصل الشيخ حسن بن علي آل سعيد مذهب العلامة الشيخ حسين آل عصفور في القضاء من خلال كتابه "الأنوار اللوامع في شرح مفاتيح الشرائع"^٤، وكذلك فعل الدكتور عيسى الوداعي في تفصيل المنهج التفسيري للشيخ محمد بن علي المقايي (حيًا: ١١٨٤هـ) في تفسيره "صفوة الصافي والبرهان"^٥، كما درس عبدالغني عرفات النتاج الكلامي والفلسفي لعلماء الشيعة في منطقة البحرين عبر العصور^٦.

غير أنّ هذه الدراسات، تبقى قليلة بالنسبة لحجم التراث البحراني وتنوعه. إضافة إلى أنّها لم تستوعب العديد من الحقول العلمية التي غطتها مصنّفات علماء المدرسة البحرانية.

١ د. عيسى السيد جواد الوداعي: الحركة العلمية في البحرين، ٦١.

٢ انظر: الشيخ محسن آل عصفور: الشيخ يوسف آل عصفور ومنهجه العلمي.

٣ انظر: د. خالد العطية: الحدائق الناضرة للمحدّث البحراني دراسة مقارنة في المنهج.

٤ انظر: الشيخ حسن آل سعيد: العلامة البحراني ومذهبه في القضاء من خلال كتابه الأنوار اللوامع.

٥ انظر: د. عيسى السيد جواد الوداعي: العلامة الشيخ محمد بن علي المقايي: قراءات في التاريخ والمنهج.

٦ انظر: عبدالغني عرفات: النتاج الكلامي والفلسفي لعلماء الشيعة في منطقة البحرين عبر العصور.

وإنّ أحد الحقول العلميّة غير المدروسة -في إطار هذه المدرسة العلميّة- بدقّة مصطلحها وشموله، حقل علوم القرآن.

وهو حقل محوريّ في طول المعارف الإسلاميّة والحقول العلميّة الأخرى؛ تبعًا لمحوريّة القرآن الكريم في الحضارة الإسلاميّة والمدارس العلميّة الإسلاميّة.

في دراسة سابقة، وياحصاء مؤلّفات علماء المدرسة العلميّة البحرانيّة في علوم القرآن^١. وجدنا أنّهم قد ألفوا في أغلب أنواعها، إمّا بإفراد مصنّفات حول أحد علوم القرآن كـ"الناسخ والمنسوخ" للشيخ أحمد بن عبد الله بن المتوجّج (ت: ٨٢٠هـ)، أو في المقدمات التفسيرية كـ"البرهان في تفسير القرآن" للسيد هاشم التوبلاني (ت: ١١٠٩هـ)، أو من خلال المؤلفات الأصوليّة كـ"نخبة الأصول" للشيخ محمد بن عليّ المقايي.

إلا أنّ الأمر اللافت للنظر، فيما يتعلّق بنمط التأليف في علوم القرآن عندهم، هو أنّهم لم يؤلّفوا في علوم القرآن كعلم مستقلّ، فخلت مؤلّفاتهم من كتاب جامع ينظر لهذه العلوم تحت مصطلح "علوم القرآن".

والذي قد يُرجع إلى أحد ثلاثة احتمالات، هي:

١. أنّهم لم يطلّعوا على هذا النمط من التأليف؛ نظرًا للبعد المكانيّ، وقلة التواصل لاختلاف المذهب، وصعوبات النسخ والاستنساخ في ذلك الزمان.

٢. أنّهم ساروا في الاتجاه العامّ الذي سار فيه علماء المذهب الشيعيّ الإماميّ في تلك الفترة الزمنيّة، إمّا استغناءً عنه بما هو موجود لديهم من مقدمات تفسيرية ومصنّفات خاصّة ببعض علومه، وإمّا خشية الاتهام بالتبعيّة لغيرهم.

٣. أنّهم لم يجدوا حاجة للانخراط في التأليف تحت مسمّى "علوم القرآن"؛ لكون علوم القرآن مندرجة ضمن علوم التفسير. أو لكون هذا العلم ملقّق من عدّة علوم، وبعض علومه المشتقة -أساسًا- هي مباحث علوم مستقلة، كعلوم اللّغة والحديث والفقه والأصول وغيرها.

لايمكننا الجزم بأنّ أحد هذه الاحتمالات بعينه هو السبب في بعدهم عن هذا النمط من التأليف، ولا يمكن نفي أحدها بالمطلق. فلا مشكلات النسخ وقلة النسخ تنفي اطلاع بعض العلماء على المؤلفات التي حملت عنوان علوم القرآن، ولا البقاء في الاتجاه العام

^١ انظر: إبراهيم عليّ السفسيف: مصنّفات المدرسة العلميّة البحرانيّة في علوم القرآن من القرن السابع الهجريّ حتّى منتصف القرن الرابع عشر -دراسة إحصائيّة-، مجلة تراثنا، ع(١٥٤).

لسيرة أهل المذهب يحول دون مخالفة هذا الاتجاه، ولا الموقف النقدي من التفرعات التي أحدثت في أصناف العلوم تمنع من الشذيب وإعادة الصياغة.

والأقرب أنّ هذه الاحتمالات مجتمعة، وإنّ بنسب متفاوتة، لها مدخلية في ذلك. وهي باجتماعها لم تسمح بتشكيل جوّ عامّ دافع نحو التأليف في علوم القرآن كعلم مستقلّ في كتاب جامع لكلّ علومه.

ولعلّ أقدم من التفت، من علماء المدرسة العلميّة البحرانيّة، إلى علوم القرآن بمصطلحها الخاصّ واطّلع على كتبها الجامعة، هو الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ، في رسالته الرجزية "الكامل في الصناعة". والتي تكتسب أهمية بارزة؛ من حيث كونها:

١. أوّل مؤلّف منذ القرن السابع الهجريّ وحتى منتصف القرن الرابع عشر، على مستوى المدرسة العلميّة البحرانيّة -بحسب ما وسعنا من تتبّع-، يتعرّض لقضايا علوم القرآن على نحو مقصود عددًا ومنهجًا.

مع التنبيه، إلى أنّ الشيخ الراجز لم يستخدم مصطلح "قضايا" أو "علوم القرآن" كعنوان للرسالة أو ضمن أبياتها، في الوقت الذي ذكر فيه الكثير من علوم القرآن الواردة في كتاب "الإتقان في علوم القرآن" للحافظ جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، والذي نوّه باسمه نصًّا في أبيات الرسالة.

٢. صادرة عن واحد من أكابر علماء البحرين وعلماء الإماميّة، وهو ممّن أخذ علومه القرآنيّة عن علماء مذهبه الشيعيّ الإماميّ وعلماء المذاهب الأخرى، وكان فقيهاً ومحدّثاً ومُقرّناً وشاعراً، وحاز الرئاسة العلميّة في سلطنة غولكوندا في الهند، وله تعليقات كثيرة على كتب التفسير وغيرها. ممّا يفرض الوقوف على آرائه عند تشكيل صورة علوم القرآن عند علماء هذه المدرسة.

٣. وثيقة تاريخيّة ثمينة؛ فهي تكشف بما تحمله من مضامين علميّة -بوجه من الوجوه- عن الجدل العلميّ حول علوم القرآن بشكل عامّ، وبشكل خاصّ، الجدل الدائر بين علماء المذهب الإماميّ الاثني عشريّ في تلك الفترة الزمنيّة، مع علماء المذاهب الإسلاميّة الأخرى، فيما يتعلّق بقضايا علوم القرآن الكريم.

ولا نجانب الصواب إنّ قلنا: إنّ الجانب الرئيس في تميّز الرسالة يعود إلى استهداف ناظمها معالجة بعض قضايا علوم القرآن وتحقيق القول فيها، وبشكل مبكّر زمنًا ومستوعب تناوّلًا. لا على مستوى حقل علوم القرآن في المدرسة العلميّة البحرانيّة فقط، بل المذهب الإماميّ الاثني عشريّ أيضًا.

على أنّ قضايا علوم القرآن في الرسالة، من حيث معالجة الشيخ الراجز لها، قد جاءت على قسمين:

الأول: قضايا كانت لها المركزيّة، وهي ثلاث قضايا حسّاسة: قضية فضائل القرآن، وقضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، وقضية تواتر القراءات السبع. فخصّص لكلّ قضية باباً مستقلاً من أبواب الرسالة، وتناولها مناقشاً بإبداء الرأي والاستدلال عليه، والتطرّق إلى بعض متعلقاتها أو تفنيد الاعتراضات إن لزم.

الثاني: وبعض القضايا كانت غير ذلك، تورّعت في تنبيهات الباب الأوّل وفصل في نهاية الرسالة، وكذلك داخل الأبواب الثلاثة للقضايا المركزيّة. مثل: قضية خلق القرآن، وقضية الإعجاز، وقضية فهم القرآن، وقضية النسخ، وقضية الوحي، وغيرها. حيث اكتفى فيها بإبداء الرأي دون الاستدلال، أو الاستدلال دون تفصيل ومناقشة المتعلّقات.

هذا التعاطي في معالجة القضايا، من قبل الشيخ الراجز، ربّما يشير إلى أنّ قضايا علوم القرآن المركزيّة كانت محطّ اهتمامات الوسط العلميّ والثقافيّ والمذهبيّ في زمانه، واهتماماته العلميّة والثقافيّة، والمتولّدة عن دراساته ومطالعاته وممارساته في العلوم الإسلاميّة وعلوم القرآن الكريم، وفي الواقع الإسلاميّ؛ ولهذا أولاها عنايته ورعايته دون بقية القضايا.

بناءً على ذلك، سيكون مدار هذه الدراسة معالجة الشيخ الراجز للقضايا المركزيّة الثلاث: قضية فضائل القرآن، وقضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، وقضية تواتر القراءات السبع. وفق الخطوات الآتية:

١. عرض تمهيد مختصر لكلّ قضية تعريفاً وتاريخاً وآراء.

٢. بيان معالجة الشيخ الراجز لكلّ قضية.

٣. وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الراجز لكلّ قضية.

وسيسبقها، تمهيد حول علوم القرآن وقضاياها، وفصل حول الراجز والرسالة. ثمّ يتلو القضايا المركزيّة الثلاث خاتمة بأهمّ الاستنتاجات.

والله وليّ التوفيق والسداد.

١٨/ذو الحجة/١٤٤٢هـ

٢٩/يوليو/٢٠٢١م

دمستان-البحرين

التَّهْيِيدُ:

عُلُومُ الْقُرْآنِ وَقَضَايَاهَا

يقتضينا التمهيد أن نتطرق إلى مصطلح "علوم القرآن" ظهورًا وتطورًا وتعريفًا، ومصطلح "القضايا" تعريفًا وتمايزًا وتفسيرًا؛ ذلك لأنه سيساهم في إعطاء خلفية علمية أساسية حول موضوع الدراسة، ويُجَلِّي ميدان الرسالة وسياقها المعرفي.

أولًا: علوم القرآن:

تعود أصول "علوم القرآن" إلى فترة تنزل القرآن الحكيم على الرسول الكريم (ص)، فخلالها تعرّف المسلمون المسمّيات المصطلحية ذات العلاقة الخاصة بالقرآن الكريم، من آيات القرآن ذاته وكذلك من لسانه (ص) مع تتابع نزول الوحي عليه (ص) على مدى ثلاثة وعشرين عامًا، كالنسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه... والتي ستُتخذ -لاحقًا- مسمّيات لعلوم القرآن.

تطوّر المصطلح

أمّا مصطلح "علوم القرآن" ذاته، فقد ذكرت المصادر أنه مرّ بثلاث مراحل زمنية حتى استقرّ كعلم لعلم مستقل له حدوده ومميّزاته وموضوعاته وقضاياها وارتباطاته، وهي:

- الأولى: مرحلة ظهور المصطلح:

حاول الدكتور مساعد الطيار جمع جملة الآثار التي ورد فيها مصطلح "علوم القرآن" في السنة على عهد الرسول الأكرم (ص)، فعثر على قول الرسول الأكرم (ص):

"حَيْزُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"، ودعاه لابن عباس: "اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ" و"علّمه التأويل"^١.

^١ د. مساعد الطيار: علوم القرآن.. تاريخه وتصنيف علومه، ٨١-٨٢.

ومع أنّ الدكتور عبدالرسول عبدالغفّار أكدّ "أنّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) هو أوّل من أشار إلى موضوعات علوم القرآن"^١. إلّا أنّه قال إنّ المفهوم الاصطلاحي لعلوم القرآن "إنّما ظهر في القرن الثالث الهجري"^٢.

في حين يرى الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني أنّ ظهوره كان في القرن الهجريّ الثاني، معتقدًا أنّ علوم القرآن كانت مجموعة في صدور المبرّزين من العلماء.

واستدلّ على ذلك بما جرى بين الشافعيّ (ت: ٢٠٤هـ) وهارون الرشيد (ت: ١٩٣هـ) حين سأله عن القرآن؟

فقال: إنّ علوم القرآن كثيرة؛ فهل تسألني عن محكمه ومتشابهه، أو عن تقديمه وتأخيرها، أو عن ناسخه...^٣.

وقد استبعد الدكتور عدنان زرزور أنّ يكون هذا المصطلح قد نطقت به الألسن، أو تكون علوم القرآن مجموعة في صدور المبرّزين من العلماء في القرن الثاني الهجريّ؛ فسياق قصة الشافعيّ والعلوم التي عدّها تومئ إلى طابع التلفيق المتأخّر، فالسؤال عن العلم بكتاب الله لا يجاب عنه بهذه الحذقة^٤.

غير أنّ هذا الاستبعاد في غير محلّه؛ فقد ورد مصطلح علوم القرآن على لسان الحسن البصريّ (ت: ١١٠هـ) في قوله: "... ثمّ أودع [الله سبحانه] علوم التوراة والإنجيل والزبور الفرقان، ثمّ أودعه علوم القرآن المفصّل..."^٥.

بل، نجد أنّ مصطلح "علم القرآن"^٦ كان موجودًا في النصف الأوّل من القرن الهجريّ الأوّل. ففي خطبة طويلة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) (ت: ٤٠هـ) خطبها في ذي قار قبل موقعة الجمل سنة (٣٦هـ): "إنّ علّم القرآن ليس يعلم ما هو إلّا من ذاق طعمه"^٧.

^١ د. عبدالرسول عبدالغفّار: الميسر في علوم القرآن، ٣٢.

^٢ السابق، ٣٤.

^٣ الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ٣٢.

^٤ د. عدنان محمّد زرزور: علوم القرآن.. مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه، ١٢٥-١٢٦.

^٥ د. مساعد الطيار: علوم القرآن.. تاريخه وتصنيف علومه، ٨٣.

^٦ نصّ القرآن الكريم على "علم الكتاب" (الرعد: ٤٣) أي: علم القرآن، ولكن لم نستشهد بها لوجود أقوال أخرى في تفسيرها.

^٧ الشيخ الكليني: روضة الكافي، ٢٠٦/٨.

وإن جاء المصطلح بصيغة المفرد (علم) وليس الجمع (علومًا)؛ فذلك لأن الإمام (ع) عني به الإحاطة بكل ما يتعلق بالقرآن الكريم من علوم، وما يحتويه من حقائق ومعارف وبصائر وخفايا وأسرار.

فقد روي أنه الإمام علي (ع) قال لطلحة بعدما سأله أن يخرج ما ألفه من القرآن للناس، بعد ردّهم إياه في المرّة الأولى: "يَا طَلْحَةَ، إِنَّ كُلَّ آيَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ (ص) عِنْدِي بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَخَطَّ يَدِي. وَتَأْوِيلُ كُلِّ آيَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ (ص)، وَكُلُّ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ، أَوْ حَدٍّ أَوْ حُكْمٍ، أَوْ أَيِّ شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ عِنْدِي مَكْتُوبٌ بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ وَخَطَّ يَدِي حَتَّى أُرْشِيَ الْخَدَشَ" ^١.

ويؤيد ذلك، أن الإمام الحسن العسكري (ع) (ت: ٢٦٠هـ) قد نقل عن جدّه الإمام جعفر بن محمد الصادق (ع) (ت: ١٤٨هـ) مصطلح "علم القرآن" ومصطلح "علوم القرآن"، عندما ألقى على شابين من شباب الشيعة تفسيره، بقوله: "إِذَا أَتَاكُمْ خَبْرٌ كِفَايَةِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- أَبُوَيْكُمْ وَإِخْرَائِهِ أَعْدَاءَهُمَا وَصَدَقَ وَعَدِي إِيَّاهُمَا، جَعَلْتُ مِنْ شُكْرِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ أَفِيدَكُمَا تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ مُشْتَمِلًا عَلَيَّ بَعْضِ أَخْبَارِ آلِ مُحَمَّدٍ (ص) فَيُعْظِمُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ شَأْنَكُمْ."

قَالَ: فَفَرِحْنَا وَقُلْنَا: يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِذَا نَأْتِي (عَلَى جَمِيعِ) عُلُومِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ؟

قَالَ (ع): كَلَّا، إِنَّ الصَّادِقَ (ع) عَلَّمَ -مَا أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّمَكُمَا- بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَفَرِحَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) قَدْ جَمَعْتُ عِلْمَ الْقُرْآنِ كُلَّهُ؟

فَقَالَ (ع): قَدْ جَمَعْتَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأُوتِيتَ فَضْلًا وَاسِعًا، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ أَقَلُّ قَلِيلٍ [مِنْ] أَجْزَاءِ عِلْمِ الْقُرْآنِ" ^٢.

- الثانية: تداخل المصطلح مع التفسير:

في القرن الثالث والرابع الهجريين، فقد ظهرت مجموعة من المؤلفات التفسيرية التي تحمل عنوان علوم القرآن، مثل: "الزّمام في علوم القرآن" للواسطي (ت: ٣٠٧هـ)، و"الحاوي في علوم القرآن" لابن المرزبان (ت: ٣٠٩هـ)، و"البرهان في علوم القرآن" للحويني (ت: ٣٢٠هـ)، و"المختزن في علوم القرآن" لأبي الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، و"الاستغناء في علوم القرآن" للأذفوري (ت: ٣٨٨هـ)، وغيرها.

^١ التابعي سليم بن قيس الهلالي: كتاب سليم بن قيس، ٢١١.

^٢ التفسير المنسوب للإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري (ع)، ١١.

وكان قصدهم، من إطلاق "علوم القرآن" على مؤلفاتهم التفسيرية، أن تكون على ترتيب موضوعات علوم القرآن: التفسير، القراءات، الإعراب، الأحكام... وبعضهم نصّ على الاعتناء بجملته من علوم القرآن^١.

- الثالثة: استقرار المصطلح:

حيث إنّ المؤلفات التفسيرية التي نُسجت على موضوعات علوم القرآن، إلى جانب المصنّفات التي تناولت أحد علوم القرآن بشكل منفرد مع مطلع القرن الثاني الهجريّ كـ"كتاب العدد" لعطاء بن يسار(ت:١٠٣هـ) و"نزل القرآن" لعكرمة(ت:١٠٥هـ) وغيرها..

مع بعض المحاولات التي حاولت أن تجمع بعض علوم القرآن كـ"فهم القرآن ومعانيه" للحارث بن أسد المحاربيّ(ت:٢٤٣هـ) الذي تكلم فيه عن فضائل القرآن والقراء، وفقه القرآن، والمحكم والمتشابه، والنسخ، وخلق القرآن^٢.

فهذه المؤلفات وغيرها، ساهمت في تبلور الحاجة إلى علم مستقلّ يجمع علوم القرآن يُحرّره من شمولية المعلومات والمعارف المتصلة بالقرآن الكريم من جانب، ويُمايزه عن مصطلح التفسير من جانب آخر.

التأليف بالمصطلح

كان من الطبيعي بعد هذا كله، أن تتباين الآراء حول أول من ألف تحت عنوان "علوم القرآن"، كمصطلح لعلم مستقلّ.

فذهب الدكتور عبدالرسول عبدالغفار إلى أن أول من أشار إليه أبو زينب محمد بن إبراهيم النعمانيّ(ت:٣٦٠هـ) في تفسيره المفقود^٣. والذي أخذ قطعة منه الشريف المرتضى أبو القاسم عليّ بن الحسين بن موسى بن محمد الموسويّ(ت:٤٣٦هـ) وأودعها في "رسالة المحكم والمتشابه". حيث بيّنت الرسالة تفصيل الإمام عليّ(ع) لعلوم القرآن، فعرضها

^١ د. مساعد الطيّار: المحرّر في علوم القرآن، ٣٧.

^٢ انظر: الحارث بن أسد المحاربيّ: العقل وفهم القرآن، ٢٦٣-٥٠٣.

^٣ د. عبدالرسول عبدالغفار: الميسر في علوم القرآن، ٢٨-٣٠.

كموضوعات/علوم لا تفسير، كالناسخ والمنسوخ والمُحكّم والمُتشابه والتنزيل والتأويل والعامّ والخاصّ والظاهر والباطن و...^١.

لكن، قد يؤخذ على هذا أنّنا لا نعرف عنوان تفسير النعماني إلا بالنسبة إليه، ثم هل أدرج هذه العلوم/الموضوعات تحت مصطلح "علوم القرآن" في التفسير؟

وبحسب استقراء الباحثة عائشة الغويل، فإنّ القاضي أبوالفرج المعافى بن زكريّا بن يحيى النهرواني(ت: ٣٩٠هـ)، هو أول من كتب تحت هذا المصطلح في كتابه "البيان الموجز عن علوم القرآن المعجز"^٢.

ويُردّ عليها أنّ هذا المؤلّف هو كتاب تفسير في حقيقته. وتبريرها أنّه عرض علوم القرآن عرض موضوعات لا عرض تفسير بحاجة إلى دليل. إضافة إلى أنّه وفق هذا الدليل، فإنّ "تفسير النعماني" له السبق في ذلك^٣.

وهي ذات المؤاخذة التي تؤخذ على الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني في استخلاصه أنّ عليّاً بن إبراهيم الحوفي(ت: ٣٣٠هـ) أول من استهلّ التدوين تحت هذا المصطلح في كتابه "البرهان في علوم القرآن"^٤.

وكذلك الدكتور صبحي الصالح في رأيه أنّ أبا بكر محمّد بن المرزبان(ت: ٣٠٩هـ) كان الأسبق في كتابه "الحاوي في علوم القرآن"^٥.

في مُقابل ما سبق، احتملت الدكتورة نورة الورثان أنّ رسالة "التنزيل وترتيبه" للحسن بن محمّد بن حبيب النيسابوري(ت: ٤٠٦هـ)، هي مبحث من مباحث كتاب "التنبيه على فضل علوم القرآن" الذي عزاه الزركشيّ والسيوطيّ إليه، ولذا يمكن عدّه أول من كتب تحت هذا المصطلح^٦.

^١ انظر: الشريف المرتضى: رسالة المُحكّم والمُتشابه.

^٢ عائشة الغويل: علوم القرآن.. مفهوم المصطلح ومراحل التصنيف-دراسة تحليلية-، ٢٤٨-٢٤٩.

^٣ قال السيّد حسن الصدر: "وقبل الشروع فيها[علوم القرآن] لابدّ من التنبيه على تقدّم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، في تقسيم أنواع علوم القرآن، فإنّه أُملى ستين نوعاً من أنواع علوم القرآن، وذكر لكل نوع مثلاً يخصّه، وذلك في كتاب نرويه عنه[يقصد: رسالة المُحكّم والمُتشابه] من عدّة طرق، موجود بأيدينا إلى اليوم، وهو الأصل لكلّ من كتب في أنواع علوم القرآن". الشيعة وفنون الإسلام، ٦٢.

^٤ الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ٣٦.

^٥ د. صبحي الصالح: مباحث في علوم القرآن، ١٢٤.

^٦ مقدّمة التحقيق في: الحسن بن محمّد النيسابوري: التنزيل وترتيبه، ٦١٣-٦١٤.

وَادَّعى عبدالوهاب عبدالمجيد غزلان، أَنَّهُ لم يُعرف قبل كتاب "فنون الأفنان في عيون علوم القرآن" لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) من جمع هذه الأبحاث وسَمَّاهَا باسم علوم القرآن^١. ويُلاحظ أَن جمع ابن الجوزي اقتصر على مجموعة أوليَّة من علوم القرآن^٢.

ثمَّ توالى المؤلفات التي حملت عنوان "علوم القرآن" كمصطلح خاص، والتي كان لها الأثر الكبير في تشييد وتكامل الكتابة حول علوم القرآن توسَّعًا وتفريغًا، بدءًا بـ"البرهان في علوم القرآن" للزرکشي (ت: ٧٩٤هـ)، ومرورًا بـ"الإتقان في علوم القرآن" للسيوطي (ت: ٩١١هـ)، وانتهاءً بـ"الزيادة والإحسان في علوم القرآن" لابن عقيلة المكي (ت: ١١٥٠هـ).

وهذا الأخير يُعتبر خاتمة الكتب التي جمعت علوم القرآن الأصيلَة والمستنبطة في كتاب جامع، حيث توقَّف التأليف في علوم القرآن على هذا النمط.

تعريف المصطلح

مع ما لتعريف أيِّ علم من أهمية بالغة في شرح مفهومه وموضوعه وغاياته وعلائقه بالعلوم القريبة منه، إلا أَن مؤلَّفي الكتب الجامعة في علوم القرآن تخطَّوا وضع تعريف محدَّد لمصطلح هذا العلم.

ولم يقطع استمرار غياب تعريف له منذ القرن السادس، إلا الشيخ محمَّد عبدالعظيم الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) في القرن الرابع عشر، بعد أَن عرَّفه بـ"مباحث تتعلَّق بالقرآن الكريم من ناحية نزوله، وترتيبه، وجمعه، وكتابته، وقراءته، وتفسيره، وإعجازه، وناسخه ومنسوخه، ودفع الشبهة عنه، ونحو ذلك"^٣.

وقد اعترض عليه الدكتور إبراهيم عبدالرحمن خليفة في كتابه "منَّة المئان في علوم القرآن" بأنَّه لا يكون حدًّا تعريف العلم بذكر مسائله وموضوعاته وغاياته^٤.

^١ عبدالوهاب عبدالمجيد غزلان: البيان في مباحث علوم القرآن، ٤١.

^٢ انظر: فنون الأفنان في عيون علوم القرآن: عبدالرحمن بن الجوزي.

^٣ الشيخ محمَّد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ٢٧.

^٤ نقلًا عن: عائشة الغويل: علوم القرآن.. مفهوم المصطلح ومراحل التصنيف -دراسة تحليليَّة-، ٢٤١.

هذا الاعتراض، دفع الباحثة عائشة الغويل لصوغ تعريف آخر له، بأنه: "كلّ علم انتظمت مسائله في بيان تاريخ القرآن الكريم، أو الإرشاد إلى فهم معانيه، وردّ الشبهة والمطاعن عنه"^١.

لكن هذا التعريف لا يسلم من الاعتراض أيضًا؛ فعلم القرآن لا تنحصر في بيان تاريخ القرآن والإرشاد لمعانيه وردّ الشبهة عنه، كعلم حقيقة القرآن وعلم إعجاز القرآن وعلم فضائل القرآن وعلم عدد السور والآي وغيرها... فهي علوم لا تنتظم فيما حصرت الباحثة التعريف فيه، هذا أولاً.

وثانيًا: إنّ تعريفها لم يستوعب المباحث الجديدة التي طرأت على علوم القرآن، كمصدر القرآن وحجّيته وترجمته.

وثالثًا: إنّ تعريفها أخرج علم التفسير باعتباره ثمرة لعلوم القرآن، لا جزءًا منها. في مقابل من عدّه أحد علوم القرآن.

ورابعًا: إنّ الباحثة أدخلت في التعريف غاية من غايات علوم القرآن وهو ردّ الشبهة عنه. وإذا لم نقل عن ردّ الشبهة غاية، فإنّها مسألة من مسائل علوم القرآن أو موضوع من موضوعاته.

وانطلاقًا من الاختلاف حول تعريف علوم القرآن، وكذلك حول أصناف علومه؛ فهي لاتزال محصورة في سياق الأصناف الذي وضعه الزركشي والسيوطي وابن عقيله.

انطلاقًا من ذلك، فقد دعا أكثر من باحث إلى التجديد في علوم القرآن عبر تحرير مصطلحاتها، وإنضاج علومها، وإعادة قراءتها قراءةً تواكب منجزات العلوم ذات الصلة بالبحث القرآني كعلم الفقه والأصول والمناهج الفلسفيّة والألسنيّة الحديثة^٢.

لتلافي المؤاخذات السابقة على تعريف مصطلح علوم القرآن، فإننا نعيد صياغة "علوم القرآن" في الآتي:

"العلوم والمباحث المتعلقة بالقرآن الكريم من حيث تكوينه، وكونه نصًّا".

والفرق بين العلوم والمباحث، هو أنّ العلوم: مجالات علميّة كبرى تتعلّق بالقرآن الكريم معرفةً وتاريخاً وقراءةً وتفسيراً وإعجازاً ولغةً...

^١ السابق.

^٢ انظر على سبيل المثال: د. مساعد الطيار: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، ٢١. وحيدر حبّ الله: الدرس القرآني وتجاذبات المناهج.. قراءة في علوم القرآن عند د. حامد أبوزيد، ١٣٧.

أما المباحث: فهي فروع بحثية صغرى، تنتظم مع شبيهاتها من المباحث لإنتاج معرفة مترابطة ومتكاملة في تلك المجالات العلمية.

والعلوم والمباحث من حيث تكوينه، يدخل فيها علوم معرفته: مصدره، وحقيقته، ووحيه، وثبوته، وحجّيته، وفضائله....

ومن حيث كونه نصًّا، يدخل فيها:

- علوم تاريخه: نزوله، وتدوينه، وجمعه، وترتيبه، ورسمه، وضبطه...
- علوم قراءته: تلاوته، وقراءته، وتجويده، ووقفه وابتدأؤه...
- علوم تفسيره: أسباب نزوله، ومكيّه ومدنيّه، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، والعامّ والخاصّ، والمجمل والمبيّن...
- علوم لغته: لغاته، وغريبه، وأشباهه ونظائره، وحقيقته ومجازه...
- علوم إعجازه: البلاغي/البياني، والتشريحي، والعلمي، والعددي...¹

ثانيًا: قضايا علوم القرآن:

إنّ لكلّ علم قضايا المنبثقة من المجال العلمي الذي يشتغل فيه، وحركيّة الأفهام المشتغلة عليه. وإذا كان ذلك كذلك، فإنّ لعلوم القرآن قضايا خاصّة بها، ناتجة عن تفاعلات مكوناتها وارتباطاتها مع تقدّمها في الزمان.

تعريفها وتمايزاتها

نُعرّف قضايا علوم القرآن بأنّها: مسائل جدليّة، مرتبطة بالقرآن الكريم من حيث علومه لا من حيث مضمونه.

يمايز هذا التعريف بين القضايا ومسائل العلم، بأنّهما يشتركان في كونهما موضوعًا بحثيًا يحتاج إلى برهنة، لكنّهما يختلفان في أنّ القضية مسائل ذات طبيعة جدليّة، إنّ من حيث الصياغة أو البرهنة أو المراوحة بين الحسم واللاحسم أو سعة الاختلاف والتباين. فمثلًا:

¹ تفصيل ذلك في مقام آخر.

عدد سور القرآن الكريم؟ تعدّ مسألة من مسائل علوم القرآن، لا قضية. على خلاف الوحي وكيفياته وأنماطه، فهي قضية؛ لحسم القول في الأولى، وانفتاح الجدل في الثانية.

وكذلك، فإنّ هذا التعريف يفصل بين القضايا المرتبطة بمضمون القرآن والأخرى المرتبطة بعلمه.

فالقضايا العقديّة: الألوهية والنبوة والآخرة و...، والعباديّة: الصلاة والصوم والحجّ و...، والخلقية: الإخلاص والثبات والرحمة و...، والتاريخية: أخبار الخلق وقصص الأنبياء والأمم السابقة.. وغيرها، والتي تعرّض لها القرآن الكريم بالمعالجة في مضمونه.

كلّ هذه القضايا، لاتدخل ضمن القضايا الخاصّة بعلوم القرآن كقضية تواتر القراءات والحروف المقطّعة في فواتح السور... وغيرها.

كما إنّه -التعريف- يفرّق بين القضايا والشبهات، فالقضايا مسائل نابعة من داخل علوم القرآن ومكوناتها، وإن كانت بتأثير خارجي أحياناً.

أمّا الشبهات فترتبط بإثارات الآخر المناوي، فالمشركون والدهريون والملاحدة وأصحاب المذاهب الباطلة والمستشرقون والحداثيون الماديون... أثاروا شبهات حول القرآن الكريم بغية إطفاء نوره وزعزعة مكانته.

وهي -الشبهات- من حيث بروزها الزمني، تنسحب إلى ثلاث شعب:

الأولى: تنتمي إلى الزمن القديم كادّعاء المشركين أنّ القرآن أساطير الأولين وقول ساحر.

والثانية: تنتمي إلى حركة الاستشراق كتشكيكهم في مصدر القرآن بأنه مأخوذ من الوثنية واليهوية والمسيحية والصابئة.

والثالثة: تنتمي إلى زمننا الراهن مع شيوع فلسفات الحداثة وما بعد الحداثة الأوروبية كافتراءهم بتاريخانية النصّ القرآنيّ.

وبين هذه الأنواع الثلاثة شبهات أخرى مشتركة وأخرى منفصلة، فبعضها شبهات قديمة ألّبت صياغات مستحدثة ودُعمت باستدلالات منمّقة، وبعضها وليدة عصرها ومنقطعة عمّا قبلها.

تفسير تعددها

إنّ قضايا علوم القرآن تمتدّ على مساحة واسعة من علوم القرآن؛ ذلك لأنّ موضوع هذه العلوم هو القرآن الكريم، الذي له مركزيته في منظومة الدين الإسلاميّ عقيدةً وشرعيةً وخلقاً، ومكانته الجليلة في أنفس المسلمين قاطبة، وهذا ما يجعله في حدّ ذاته محطّ نظر الجميع، ويحفّز الجدل حول مسأله وشئونه في إطار المذاهب الإسلاميّة، والأديان الأخرى.

وربّما يمكن تفسير تعدّد القضايا في علوم القرآن بالآتي:

١. اختلاف المرجعيّات المعرفيّة: فالقرآن الكريم وسنّة الرسول(ص) والإمام المعصوم(ع) وقول الصحابي والعقل والإجماع و...، ومديات حجّيتها عند هذا المذهب أو ذاك وعند هذا العالم أو ذلك، مصادر مؤثّرة في فهم النصّ القرآنيّ وتفسير الوقائع التاريخيّة المحيطة به.

فقضايا مثل: حدوث القرآن أو قدمه، وجود النسخ فيه أو عدمه، وضبط أسباب نزوله ومدى شمولها لآيات القرآن، و... ما كانت لتنشأ لولا اختلاف مشارب الاستقاء من هذه المصادر المعرفيّة.

٢. غيب بعض شئون القرآن: فمادام القرآن الكريم منزل من الغيب، ويتحدّث في جوانب منه عن المغيبات، فمن الطبيعي أن تبقى بعض شئونه ومفرداته المصطلحيّة خافيةً ومحاطة بالغموض على من لم يكن له اتصال بالغيب، أو أن تكون له قابلية في الاطلاع عليها.

فقضيّة مثل حقيقة القرآن الكريم، أمهي مكتنهة في هذا المصحف المقروء، أم هي حقيقة أخرى وراء المكتوب في المصحف، أم هي ذاته تعالى لصفة الكلام الأزلّيّ التي يوصف الحقّ بها سبحانه كما يوصف بالعلم والقدرة، أم هي روح أمرّيّ، كما يُشير إليه نصّ قوله تعالى {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا} (الشورى: ٥٢)؟ تبقى قضيّة عصيّة على التناول لانتمائها إلى عالم الغيب المباين لعالم الشهادة.

٣. تعدّد العلوم المشتركة مع علوم القرآن: فمحورية النصّ القرآنيّ بالنسبة للعلوم الدينيّة والحضاريّة في الإسلام، ساهمت في توسّع أعداد علوم القرآن؛ عبر ربط بعض مباحث علوم اللّغة والحديث والفقه والأصول بالقرآن الكريم، حتى صارت كأنّها منه عند قوم

ومنتقدة بكونها منه عند آخرين^١، بل جنح هذا الربط ببعض علوم القرآن نحو التعقيد كما في علم الخاصّ والعامّ.

وهذا ما استلزم التوسّع في قضايا علوم القرآن. فقضيّة النسخ تُدرس في علمي الفقه والأصول؛ لترتّب الحكم الشرعي على معرفة ناسخه من منسوخه بعد تثبيت وجود النسخ في القرآن.

وقضيّة الآيات المتشابهة تُدرس في علم الكلام؛ لمحوريّتها في فهم صفات الذات والأفعال الإلهية، وما يستتبع ذلك من تكوين العقيدة الصحيحة حول الإله المعبود.

وقضيّة المجاز والحقيقة تُدرس في علم البلاغة العربيّة؛ لبيان إعجاز القرآن وتفسير آياته واستنباط أحكامه.

ونلمع ختامًا، إلى أنّ بعض قضايا علوم القرآن الكريم قد استأثرت بالاهتمام من قبل الباحثين قديمًا وحديثًا كقضيّة تدوين القرآن وجمعه، غير أنّ بعضها الآخر لا يزال جديرًا بالبحث كقضيّة التأويل والإعجاز العلميّ والعدديّ والرسم القرآنيّ وتاريخ المصاحف و..، عبر تتبّع منشئها ومسار تطورها وتحقيق مدوناتها وإعادة تقييم معالجات أطراف الجدل فيها.

^١ د. مساعد الطيّار: المحرّر في علوم القرآن، ٤٦.

الفصل الأوّل:
الشَّيْخ والرّسالة الرّجزيّة

(١) سيرة الشَّيْخ

(٢) صفة الرّسالة

(١) سيرة الشَّيخ^١

الشيخ جعفر بن كمال الدين أحد أكابر علماء الإمامية، وعلم من أعلام المدرسة العلمية البحرانية، ومن المبرزين في غير ميدان من الميادين العلمية والمعرفية، لاسيما تجويد القرآن الكريم وقراءته وتفسيره.

نسبه وولادته

هو الشيخ جعفر بن كمال الدين بن محمد بن سعيد بن ناصر بن جعفر بن علي بن عبدالله بن سليمان بن عيسى البحراني الأوالي.

ولد سنة ١٠١٤ هـ، وعاش في بلدة "الرويس" المندثرة بجزيرة أوال، ونُسب إليها.

ملامح عصره

عاش الشيخ في ثلاث مناطق مختلفة، تتلاقى في وحدة المذهب، وتتمايز في ملامحها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

فجزيرة أوال وما يحيطها من جزر، كانت لتوها تتعرّف الهدوء السياسي الذي سيستمر على امتداد القرن الحادي عشر. فبعد انتزاع الدولة الصفوية بقيادة الشاه عباس الكبير (حكم: ٩٩٥-١٠٣٨ هـ) هذه الجزر من يد البرتغاليين سنة ١٠١١ هـ، استقرت الأوضاع بعد صراع واضطراب كبيرين مع سياسات البرتغاليين.

وكان من أمر الدولة الصفوية أنّها لم تحكم الجزر مباشرة، بل اكتفت بإيصال تدبير شؤونها إلى حاكم سياسي محليّ معيّن من قبلها.

^١ للمزيد، انظر: إبراهيم عليّ السفسييف: المهاجر إلى بلاد الهند، مجلّة تراثنا، ع(١٥٢)، ١٥٦-١٨٤.
^٢ الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني: الكامل في الصناعة، هامش الورقة (١).

أما اقتصاديًا، فتقلّب بين مدّ الغنى وجزر الفقر، تبعًا لما تنتجه الأرض من ثمار مزروعاتها وما يعطيه البحر من خيرات أحيائه.

وبلاد فارس، كانت تعاصر بداية الانحدار للدولة الصفوية (٩٠٧-١١٣٥هـ)، بموت قائد عصرها الذهبيّ الشاه عباس الكبير سنة ١٠٣٨هـ. حيث أخذت الأوضاع السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة تتّجه نحو التآزم والارتباك والتدهور.

وسلطنة غولكوندا الشيعيّة (٩١٨-١٠٩٨هـ) المتأسّسة على أنقاض الدولة البهمنيّة الشيعيّة (٧٤٨-٩٣٢هـ) الحاكمة لمعظم مناطق هضبة الدكن ببلاد الهند، والتي كانت تشهد نهضة أدبيّة مقارنة بعموم بلاد الهند؛ ممّا جعلها قبلة العلماء والشعراء. وهي نهضة ناشئة عمّا نعمت به من استقرار سياسيّ ورخاء اقتصاديّ واجتماعيّ.

مراحل حياته

تتقسّم حياة الشيخ على ثلاث مراحل رئيسة، وهي على النحو الآتي:

-المرحلة الأولى: (من: ١٠١٤ - إلى: ١٠٤٣ هـ تقريبًا)

نشأ في جزيرة أوال وترعرع في كنف والده، وتعلّم القرآن ومبادئ القراءة والكتابة ومقدّمات علوم العربية والدين الإسلاميّ، وبدأ مسيرة طلب العلم مبكرًا.

وإنّ لم تُذكر المصادر أسماء مدارس العلم التي ارتادها، فمن الطبيعيّ أنّه درس في إحداها؛ لانتشار المدارس العلميّة في ربوع جزيرة أوال، فهي "مدينة العلم" في إقليم البحرين القديم. هذا بالإضافة إلى ما ذكر من اختلافه إلى مجالس العلماء ومدارسهم مع حداثة سنّه.

وفي هذه المرحلة أيضًا، قصد البيت الحرام في مكّة المكرّمة. وهناك قرأ فيها، على بعض علماء المذاهب الأخرى، التجويد والقراءات القرآنيّة.

-المرحلة الثانية: (من: ١٠٤٣ - إلى: ١٠٦٧ هـ تقريبًا)

هاجر البحرين إلى شيراز في بلاد فارس. وعن سبب هذه الهجرة أخبر المحدث الشيخ يوسف البحرانيّ (ت: ١١٨٦هـ) عن والده: "إن هذين الشيخين [الشيخ جعفر والشيخ صالح

بن عبدالكريم الكرزكاني(ت:١٠٩٨هـ)) خرجا من البحرين لضيق المعيشة إلى بلاد شيراز وبقيها برهة من الزمان، وكانت مملوءة بالفضلاء الأعيان^١.

أمّا عن علّة الهجرة إلى شيراز حصراً؛ فلأنّ جزيرة أوال وما حولها من جزر واقعة تحت نفوذ الدولة الصفويّة المعتمدة للتشيع مذهباً رسمياً للدولة، هذا أولاً. وثانياً: لأنّ شيراز مقصد العلماء، فهي "دار علم الحديث".

-المرحلة الثالثة: (من: ١٠٦٩- إلى: ١٠٩١هـ)

هاجر شيراز إلى سلطنة غولكوندا ببلاد الهند، والتي وصلها سنة ١٠٦٩هـ على عهد السلطان عبدالله قطب شاه(حكم: ١٠٣٥-١٠٨٣هـ).

وسبب هذه الهجرة كسابقتها، هو "ضيق العيش". فقد "اتفقا[الشيخ جعفر والشيخ صالح] على أن يمضي أحدهما إلى الهند ويقوم الآخر في بلاد العجم، فأيهما أثرى أولاً أعان الآخر. فسار الشيخ جعفر إلى بلاد الهند واستوطن حيدر آباد وبقي الشيخ صالح في شيراز"^٢.

أمّا عن علّة الهجرة إلى هذه السلطنة تحديداً؛ فلأنّها ارتبطت مع الدولة الصفوية بمصالح مشتركة، كما عملت على تسخير إمكانياتها في سبيل نشر التشيع، عبر استقطاب العلماء من العراق وإيران والبحرين وبلاد الشام.

رئاسته العلميّة

في بلاد الهند انضمّ الشيخ جعفر إلى العلماء والحكماء والشعراء المحتفّين بالأمير نظام الدين الميرزا أحمد بن محمّد معصوم(ت:١٠٨٦هـ)، وهذا الأخير قد وصل عاصمة السلطنة حيدر آباد من مكّة المكرّمة باستدعاء من السلطان عبدالله قطب شاه سنة ١٠٥٤هـ. فعينه نائباً للسلطان، وأوكل إليه إدارة أمور السلطنة. وبدوره -فيما يبدو- أسند الميرزا أحمد إلى الشيخ جعفر منصب الرئاسة العلميّة فيها بعد أن قدّم السيّد عليّ خان المدني والده -الميرزا أحمد- إلى أستاذه على إثر نظمه له رسالة "الكامل في الصناعة"^٣؛ "فصار المرجع والمقصد في أرض الدكن"^٣.

^١ الشيخ يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، ٦٦.

^٢ السابق، ٦٦-٦٧.

^٣ الشريف عبدالحّي بن فخر الدين الحسيني: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، ٥١١/٥.

شيوخه

الشيوخ الذين قرأ عليهم الشيخ جعفر على قسمين، الأوّل شيوخه في العلوم عامّة، وهم:

١. الفقيه الشيخ محمّد بن حسن بن رجب الرويسيّ البحرانيّ (ت: القرن: ١١هـ)، أوّل من صلّى الجمعة في البحرين بعد خلاصها من البرتغاليين سنة ١٠١١هـ، وتولّى القضاء، وأطبقت على تقديمه العلماء.
٢. عليّ بن نصر الله الليثيّ الجزائريّ (حيّاً: ١٠٣٩هـ)، كان فاضلاً فقيهاً، وأخذ عنه جماعة من كبار الفقهاء^١.
٣. السيّد نور الدين بن عليّ العامليّ (ت: ١٠٦١هـ)^٢، كان فقيهاً جليل القدر والمكانة.
٤. حسام الدين محمود بن درويش عليّ الحلّيّ النجفيّ (ت: القرن ١١هـ)^٣.
٥. الشيخ عليّ بن سليمان القديّ البحرانيّ (ت: ١٠٦٤هـ)، ناشر علم الحديث في البحرين، والفقيه المحدث الذي انتهت إليه الرئاسة الدينيّة فيها^٤.

أما القسم الثاني: فشيوخه في التجويد والقراءات القرآنيّة، وهم الذين ذكرهم في مقدّمة الرسالة الرجزية، وهم كالآتي:

١. والده الشيخ كمال الدين محمّد بن سعيد البحرانيّ (ت: ق: ١١هـ)، زين القُرّاء في عصره، "بل هو شيخ الإقراء"، كما وصفه في الرسالة.
٢. الشيخ جمال الدين حسن بن عليّ بن رمضان الكزّانيّ (ت: ق: ١١هـ)، قرأ عليه التجويد سنة ١٠٣٤هـ، وقال عنه: "كان أروع أهل زمانه، وأقربهم من التقرب إلى الله تعالى بالطاعات في الآتات والساعات، وكان وحيداً في التجويد والعلم والورع بلا خلاف"^٥.
٣. الشيخ سديد الدين يوسف بن محمّد البلقينيّ المصريّ المكيّ (ت: ١٠٤٥هـ)، قرأ عليه القراءات القرآنيّة والتجويد في الرباط الداوديّة المتّصل بالحرم المكيّ الشريف سنة ١٠٤٣هـ^٦.
٤. الفاضل الحاجّ محمّد رضا السبزواريّ (ت: ١٠٥٥هـ)، كان حافظ الروضة الرضويّة، وقد أجازته في القِراءة عن أبيه يوسف عن شمس الدين محمّد الشاميّ، عن عماد

١ اللجنة العلميّة في مؤسّسة الإمام الصادق (ع): موسوعة طبقات الفقهاء، ٢٠٨/١١.

٢ السابق، ٦٢/١١.

٣ السابق.

٤ د. سالم النويدريّ: أعلام الثقافة الإسلاميّة في البحرين خلال ١٤ قرناً، ٢٠٤-٢٠٥.

٥ الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ: الكامل في الصناعة، هامش الورقة (٢).

٦ السابق.

الدين القدسي، عن الحافظ أبي الخير ابن الجزريّ محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ).^١

تلامذته

تلمذ على الشيخ جعفر جماعة، في مهجريّه بشيراز وسلطنة غولكوندا. ومنهم:

١. السيّد نعمة الله بن محمد بن عبدالله الموسويّ الجزائريّ (ت: ١١١٢هـ).
٢. السيّد عليّ خان بن أحمد بن محمد معصوم المدنيّ (ت: ١١٢٠هـ).
٣. الشيخ سليمان بن عليّ بن سليمان بن أبي ظبية الشاخوريّ (ت: ١١٠١هـ).
٤. محمد بن عبد الحسين بن معن البغداديّ (ت: ؟هـ).
٥. محمد حسين بن مقصود عليّ الطالقانيّ (ت: ؟هـ).
٦. الأمير محمد مهديّ بن الأمير أبو القاسم الأسفراينيّ (ت: ؟هـ).^٢

آثاره العلميّة

نقل الميرزا حسين النوريّ الطبرسيّ (ت: ١٣٢٠هـ) عن بعض العلماء، أنّ للشيخ جعفر بن كمال الدين: "تصانيف شتى، وتعليقات لا تُحصى، في علمي التفسير والحديث وعلوم العربيّة وغيرها"^٣.

لكن، لم نقف منها إلا على:

"الرسالة الرجزية: الكامل في الصناعة"،

و"اللُّباب"^٤،

وخطبة^٥، أنشأها عند تزويج تلميذه السيّد عليّ خان المدنيّ،

^١ د. حسين عبدالأمير مرعشي: الشعر العربيّ الدينيّ بإيران منذ العصر الصفويّ الثاني حتّى عصر القاجار، ١٧٥.

^٢ اللجنة العلميّة في مؤسّسة الإمام الصادق (ع): موسوعة طبقات الفقهاء، ٦٢/١١.

^٣ الميرزا حسين النوريّ: خاتمة مستدرك الوسائل، ٧٣/٢.

^٤ السيّد عليّ المدنيّ: رحلة ابن معصوم أو سلوة الغريب، ٢٠٧-٢٠٨.

^٥ مصطفى درايتي: فهرستكان نخسه هاى خطى إيران (فخنا) / ٣١١/٢٦.

وجواب سؤال الشيخ محمود بن عليّ بن محمود بن يوسف بن محمّد بن إبراهيم الشاميّ،
حول عصمة الأئمة عليهم السلام^١،

و"أكل المسك"^٢ في الفقه،

و"رسالة في الأئمة إذا اشترت من خصي هل تستبرأ أم لا"^٣ في الفقه أيضًا،

وإجازة لتلميذه محمّد حسين بن مقصود عليّ الطالقاني^٤.

وحاشية على "الذريعة إلى أصول الشريعة"^٥ لعلم الهدى عليّ بن الحسين الشريف
المرتضى(ت: ٤٦٣هـ).

اتّجاهه العلميّ

لا توجد إشارة واضحة إلى اتّجاه الشيخ ابن كمال الدين العلميّ في كلمات الذين ترجموه.
غير أنّنا قد نقف -بالاستنتاج من أقوالهم- على قولين، الأوّل لتلميذه السيّد نعمّة الله
الجزائريّ(ت: ١١١٣هـ) حيث وصفه بلفظ "المجتهد"^٦ والذي يُشار به في ذلك الوقت
إلى الآخذ بالاتّجاه الأصوليّ. والثاني للشيخ يوسف البحرانيّ(ت: ١١٨٦هـ) حيث وصفه
بلفظ "المحدّث" والذي يُشار به في الوقت إلى الآخذ بالاتّجاه الأخباريّ.

ومّا قد يُستدلّ به على أصوليّته، ما يلي:

أولاً: تحشيطه على كتاب "الذريعة إلى أصول الشريعة" لعلم الهدى عليّ بن الحسين
الشريف المرتضى(ت: ٤٣٦هـ).

ثانياً: قوله بعدم حصول النقيصة أو الزيادة في القرآن الكريم بخلاف بعض الأخباريين
الذاهبين لوقوع النقيصة فيه، واستناده إلى الدليل السنديّ لتعضيد الدليل القرآنيّ في
إثبات سلامة القرآن عن ذلك. حيث ساق هذا الدليل على لسان من صنّف في علم

^١ السابق، ١٠/٨٦٣.

^٢ السابق، ٤/٦٧٣.

^٣ السابق، ٤/٨٨٧.

^٤ السابق، ١/٦٨٧.

^٥ السابق، ١٦/١١٨.

^٦ في الحقيقة، لم يأت هذا الوصف على لسان السيّد نعمّة الله الجزائريّ. كما سيأتي.

الأصول من السنّة والشريعة؛ الذين ذهبوا إلى أنّ التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله^١.

ثالثاً: قوله بحجّة ظواهر الكتاب وجواز استنباط الحكم الشرعيّ منها بخلاف بعض الأخباريين القائلين بعدم حجّيتها^٢. والذي يُستفاد من مناظرة العلميّة مع المحدث صاحب "جوامع الكلم"^٣.

ومما قد يُستدلّ به على أخباريته، ما يلي:

أولاً: سلسلة مشايخ الإجازة في روايته الحديث -ذكرهم في مقدّمة الرسالة الرجزيّة-، وأهمّهم ثلاثة أعلام مؤثرين في تاريخ الاتّجاه الأخباريّ على المستوى الشيعيّ والبحرين، وهم: السيّد الماجد الجدحفصيّ والأمين الإستراباديّ والشيخ عليّ القديّ.

فالأوّل ناشر علم الحديث في شيراز، والثاني مؤسس الاتّجاه الأخباريّ ومؤلف كتاب "الفوائد المدنيّة" الذي انتقد فيه منهج المدرسة الأصوليّة، والثالث أستاذه الملقّب بـ"أمّ الحديث"؛ لدوره في تدعيم حركة نشر علم الحديث في البحرين.

ثانياً: معالجته في رسالته الرجزيّة لقضيّة "فضائل القرآن"^٤ إنّ على مستوى التنظير فيما علّله من سبب قبوله بروايات الفضائل، وإنّ على مستوى التطبيق فيما اختاره من مصادر وما عدّده من فضائل، معالجته للقضيّة بمنحى يتوافق مع الاتّجاه الأخباريّ في نظرتة للأخبار والروايات، والذاهب إلى القول بصحّة كتب الحديث، وخاصّة الكتب الأربعة (الكافي للكلينيّ، من لايحضره الفقيه للصدوق، التهذيب والاستبصار للطوسيّ)^٥.

ثالثاً: قراءة جمع من العلماء والفضلاء عليه المصادر الحديثيّة الأولى، إضافة إلى اهتمامه الكبير بنشر الحديث ومقابلة كتبه وتصحيحها^٦.

^١ انظر: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ، الكامل في الصناعة، الباب الثاني: في كونه محروساً عن الزيادة والنقصان، الورقة، (٢٦-٢٣).

^٢ انظر: محمّد عبدالحسن محسن الغزّويّ: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، ٧٣-١٠٧.
^٣ انظر المناظرة في: الشيخ يوسف البحرانيّ: الدرر النجفيّة من الملتقطات اليوسفيّة، ٣٣٩/٢. وبالعودة إلى ما كتبه السيّد الجزائريّ بنفسه، لا نجد اسمي المتناظرين ولا صفتهم. انظر: السيّد نعمة الله الجزائريّ: الأنوار النعمانيّة، ٢٨٨/١.

^٤ انظر، في: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ: الكامل في الصناعة، الباب الأوّل: في فضل القرآن، الورقة (١٢-٤).

^٥ انظر: محمّد عبدالحسن محسن الغزّويّ: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، ١١١-١١٩.
^٦ السيّد أحمد الحسينيّ: تراجم الرجال، ٢٠٤/١.

على أنّنا، بعد ذكر هذه الأدلة على أصوليته أو أخباريته، نستظهر أنّ له مسلماً وسطاً بين الاتجاهين الأصولي والأخباري؛ على أساس الجمع بين الأدلة كلّها.

حياته الشخصية

تزوَّج الشيخ جعفر بن كمال الدين مرتين، الأولى قبل هجرته إلى سلطنة غولكوندا، والثانية بعد هجرته إليها.

بالنسبة للأولى، فلا تذكر المصادر عنها شيئاً. وأمّا الثانية، فإنّه "لما سمع بموت خليلته وفوت خليلته، رغب في التأهل"، فتزوَّج من "آمنة بنت الشيخ حسن بن محمّد الحكيم(ت:ق ١١هـ)". "فأخذها كما انتهى منية خاطر وقرّة عين، قد رُيّت في حجر دار السلطنة والخلافة، وعُدّيت بنفائس مطهجات الترافة والطرافة، ورُقّت إليه في شهر ربيع^١". وفيما يخصّ عقبه، فلا تذكر عنه المصادر التي بين أيدينا شيئاً.

الثناء عليه

أثنى العلماء وأصحاب التراجم والسير على علم الشيخ جعفر وشمائله. ومن ذلك:

١. قول الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي(ت:١١٠٤هـ): "فاضل عالم صالح ماهر شاعر معاصر، رأيت به بمكة [سنة ١٠٦٧هـ]"^٢.

٢. قول السيّد عليّ خان المدني(ت:١١٢٠هـ): "شيخي الأفاضل، وأستاذي الأكمل، مجمع الفضائل والآداب، ومرجع الأفاضل في كلّ باب".

وقوله عنه في موضع آخر:

"شيخ الإسلام، وعلامة العلماء، مالك زمام الفضائل، مرجع سائر الأفاضل، ذو الخصال التي تميّز بها عن الأعيان والخلال التي عزّت عن أن تعزّز بثانٍ، رافع راية الشريعة الشريفة، وحافظ آيات الذريعة المنيفة، من تطابقت على فضله الألفاظ والمعاني، وبلغت به العلوم منتهى الآمال وغايات الأمانى(....).

^١ انظر ما كتبه السيّد عليّ خان المدني، في الرسالة التي أنشأها عن زواج الشيخ جعفر، في: التذكرة، ٥٧١-٥٧١.

^٢ الشيخ محمّد الحرّ العاملي: أمل الآمل، ٥٣/٢.

لازالت كواكب هدايته تعمّ بضياؤها الوجود وفرائد فوائده تُخجل بنظامها جواهر العقود. ولعمري إنّه الإمام الذي كشف قناع الفضائل وأوضح لها سبيلًا، والهُمام الذي ارتشف من كؤوس المكارم كأسًا مزاجها زنجبيلًا"¹.

٣. قول المحقّق الشيخ سليمان الماحوزيّ (ت: ١١٢١هـ): "الشيخ الفقيه الصالح العلامة... وكان الشيخ سليمان بن عليّ بن سليمان تلميذه، وكان يصف علمه وفضله ومحاسن أخلاقه"².

٤. قول المحدث الشيخ يوسف البحرانيّ (ت: ١١٨٦هـ): "كان علمًا علامةً فقيهاً محدّثًا نحوياً عروضياً قارئاً"³.

٥. قول العلامة محمّد مكيّ الجزينيّ العامليّ (ت: ق ١٢هـ): "العلامة الكبير، والعالم الشهير، والمحقّق النحرير، الشيخ...."

كان عالمًا فاضلاً مجتهدًا، متقنًا لجميع أصناف العلوم (...). ونال مرتبة ما نالها أحد، وانتفع به عامّة المؤمنين، ونال منه أهل أواميل خيرًا وأموالًا لا تُعدّ، منها صدقات، ومنها عبادة"⁴.

٦. قول الميرزا محمّد باقر الخوانساريّ (ت: ١٣١٣هـ): "كان منهلًا عذبًا للوزاد لم يرجع القاصد إليه إلا بالمراد. ماهر في الحديث، والتفسير، والرجال، والقراءة، والعربية، وغير ذلك"⁵.

٧. قول الشيخ عليّ بن حسن البلاديّ (ت: ١٣٤٠هـ): "الشيخ الإمام العلامة الربانيّ (...). كان من العلماء الأعلام والفقهاء الأجلّاء الكرام (...). من كبار العلماء العاملين وأساطين الملة والدين"⁶.

١ السيد عليّ خان المدنيّ: رحلة ابن معصوم أو سلوة الغريب، ٦١، و ٢٠٥-٢٠٦.

٢ الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزيّ: فهرست علماء البحرين، ١٢٣.

٣ الشيخ يوسف البحرانيّ: الكشكول، ١٠٥٠/٢.

٤ العلامة محمّد مكيّ الجزينيّ العامليّ: رسالة في تراجم علماء البحرين، ٤١.

٥ الميرزا محمّد باقر الخوانساريّ: روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات، ١٩١/٢.

٦ الشيخ عليّ البلاديّ: أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين، ١٢٨-١٢٩.

وفاته

تتفق المصادر على أنّ الشيخ ابن كمال الدين مات في دار غربته حيدر آباد ودُفن فيها. غير أنّها تختلف في تحديد سنة الوفاة. فهناك ثلاثة تواريخ في تحديد تلك السنة، وهي:

الأول: قال مؤرّخ الهند الحسيني، إنّهُ توفي في سنة ١٠٨٠هـ^١.

والثاني: قال صاحب صاحب اللؤلؤة، إنّهُ توفي سنة ١٠٨٨هـ^٢.

والثالث: قال الميرزا النوري، إنّهُ توفي في سنة ١٠٩١هـ^٣. فيكون عمره حين وفاته إمّا ٦٦ عامًا تقريبًا، أو ٧٤ عامًا تقريبًا، أو ٧٧ عامًا تقريبًا.

بالنسبة لتاريخ الوفاة الأول ١٠٨٠هـ، فهو غير صحيح؛ فإنّ الشيخ ابن كمال الدين كان حيًّا سنة ١٠٨٣هـ، فقد "قرأ إبراهيم الشيرازي كتاب الزكاة [من كتاب الكافي] على جعفر بن كمال الدين سنة ٢١ ربيع الثاني ١٠٨٣ ق"^٤.

أمّا بالنسبة لتاريخي الوفاة الآخرين، فإنّ الدكتور سالم النويدري، عند تعرّضه لقولي البحراني والميرزا النوري، رجّح قول الثاني؛ "لأنّهُ يظهر من كلام [النوري] المذكور أنّه أكثر اطلاعًا على أحوال المترجم من (صاحب اللؤلؤة)"^٥.

وعن أثر فقدته، قال أحد معاصريه: "ثلم ثلثة في الدين بموت الشيخ الجليل والمولى النبيل، الذين زاد في الدين رفعة، فشاد دروس العلم بعد دُروسها، وأحيا موات العلم منه بهمة يلوح على الإسلام نور شمسها، في تألّه وتنسك، وتعلّق بالتقدّس والتمسك، وعقّة وزهادة وصلح وصد به مهاده، وعمل زاد به علمه، ووقار حلّي به حلمه، وسخاء يُخجل به البحار، وخلق يزهو على نسائم الأسحار. باهت به أعيان الأكابر، وفاهت بفضله ألسن الأفأخر، العالم العامل الشيخ جعفر..."^٦.

^١ الشريف عبدالحّي بن فخر الدين الحسيني: الإعلام بمَن في تاريخ الهند من الأعلام، ٥/١١٥. وقال بهذا التاريخ أيضًا، محمّد سعيد الطريحي: ملوك حيدر آباد، ١٥٩.

^٢ الشيخ يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، ٦٨.

^٣ الميرزا حسين النوري: خاتمة مستدرك الوسائل، ٧٢/٢.

^٤ مصطفى درايتي: فهرستان نخسه هاي خطي إيران (فخنا)، ٧٢٩/٢٥.

^٥ د. سالم النويدري: أعلام الثقافة الإسلامية في البحرين خلال ١٤ قرنًا، ١٧٧/١.

^٦ الميرزا حسين النوري: خاتمة مستدرك الوسائل، ٧٢/٢.

(٢)

صفة الرّسالة الرجزية

تنتمي "الرسالة الرجزية: الكامل في الصناعة" لأحد فنون الشعر، وهو الشعر التعليمي. والذي يُعتمد فيه إلى نظم فِكر ومعلومات وحقائق وقواعد علم معيّن، كعلوم الدين واللغة وغيرهما، بهدف التعليم وتسهيل حفظ المعلومة على المتعلّم.

وأكثر ما يُتوسّل فيه -الشعر التعليمي- ببحر الرجز؛ لسلاسته ويسره، وقابليته للتّسع والتّطويل، وللطافة إيقاعه في النفس. ويُسمّى العمل حينها بالأرجوزة.

العنوان

صنّف الشيخ الراجز عمله هذا في خانة "الرّسالة"، حيث أشار إلى ذلك في هامش إحدى الصفحات^١؛ نظرًا لقصرها وتكثيف أفكارها وعدم التوسّع في مطالبها. أمّا عنوانها فحدّده بقوله:

"سَمَّيْتُهُ "الكَامِلَ فِي الصَّنَاعَةِ لِأَنَّهُ قَدْ ضَمِنَ الْبَرَاعَةَ".

وكلمة "الكامل"، لفتة منه إلى أنّ الرسالة أتت تامّة متقنة، أو كما عبّر "لأنّه قد ضمّن البراعة"، من حيث المعاني ودقّة التحقيق والاستنتاجات العلميّة، كما سنتبيّن لاحقًا.

وأما كلمة "الصّناعة"، فتعني في عُرف العامّة، العلم الحاصل بمزاولة العمل وممارسته كصناعة الحياكة والخياطة....

وفي عُرف الخاصّة، العلم المتعلّق بكيفيّة العمل سواء أحصل بمزاولة العمل أم لا كصناعة المنطق والنحو...^٢.

ولكن، أيّ صناعة قصد؟

^١ الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني: الكامل في الصناعة، هامش الورقة (٢).

^٢ العلامة محمّد عليّ التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ١٠٩٧/٢.

الموضوع

حدّد أصحاب التراجم والفهارس والسير موضوع الرسالة بأنّه في "التجويد"^١ و"القواعد التجويدية"^٢. وكلاهما بجانب للدقّة.

ويقف وراء هذا التحديد غير الدقيق لموضوع الرسالة أمران، هما:

- الأوّل: أنّهم قد خلطوا بين الداعي لنظم الرسالة وموضوعها، فاعتمدوا الداعي للتعريف بالرسالة لا الموضوع.
 - الثاني: أنّ العنوان -الذي اختاره الراجز- مُوهم، حيث جعل (الصنّاعة) معرّفة بأل العهدية، وليس بالإضافة. فلم يُبيّن أيّ صنّاعة هو ناظم فيها.
- ولمّا كانت "صنّاعة التجويد" معهودة عندهم، إضافة إلى داعي التصنيف، فقد أثبتوا التجويد موضوعًا للرسالة.
- والذي نذهب إليه، أنّ الشيخ الراجز انطلق من طلب تلميذه إلى ما هو أبعد من ذلك، حيث نظم فيما يقرب من التأليف في صنّاعة "علوم القرآن" وعلى وجه الدقّة في قضاياها، بدليل:

١. أنّ الأبيات المتعلقة بعلم التجويد انحصرت في ثلاثة أبيات فقط، عدّد فيها الشيخ الراجز بعض أحكام التجويد على نحو مجمل. حيث قال:

"وَمِثْلُ ذَاكَ الْقَوْلُ فِي التَّشْدِيدِ وَكُلُّ مَا بَيَّنَّ فِي التَّجْوِيدِ
كَالْمَدِّ وَالْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ وَالْقَلْبِ وَالْإِخْفَاءِ بِالْإِبْهَامِ
وَالْقَصْرِ وَالْتَّرْقِيقِ وَالتَّفْخِيمِ وَغُنَّةٍ تَحْصِلُ فِي الْخَيْشُومِ."

٢. أنّ الرسالة، وفق ما ذكر الراجز، كائنة في ٣٠ بابًا. وهذا عدد يتخطّى ما في علم التجويد من موضوعات ومسائل بكثير.

٣. أنّ عناوين أبواب الرسالة خلت من ذكر علم التجويد.

٤. أنّ المصادر التي استعان بها تنوّعت بين مصادر الحديث والفقّه والأصول والتفسير وعلوم القرآن واللّغة. وهذا تنوّع يقتضيه الحديث عن علوم القرآن وقضاياها، لا علم التجويد.

^١ العلامة الشيخ آقا بزرك الطهراني: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ٢٥٥/١٧.

^٢ السيّد أحمد الحسيني: التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران العامّة، ٢٢١/١٠.

٥. أنّ الراجز عدّد كثيرًا من علوم القرآن كمفردات مصطلحيّة، والتي أثبتّها الحافظ السيوطيّ في إتقانه -وهو أحد مصادر الرسالة- في الفصل الأخير.

وهي علوم لا ربط لها بالتجويد، كالمكيّ والمدنيّ والناسخ والمنسوخ والمحكمّ والمتشابه والمطلق والمقيّد...

بهذا، فإنّه يمكن تعليل عدم إثبات الشيخ الراجز مصطلح "علوم القرآن" أو "قضاياها" وشبههما، كعنوان للرسالة؛ بأنّه إمّا رام الاختصار وسبك العنوان.

وإمّا أنّه راعى الوسط الشيعي الإمامي غير المأنوس بالتأليف في علوم القرآن كعلم مستقلّ في كتاب جامع، وإمّا نظر إلى حداثة سنّ تلميذه الذي حصر طلبه في علم التجويد، فأقرّه على عنوان صناعة التجويد، لكنّه توسّع في المضمون، فجعله منطلقًا لتدوين تحقيقاته في قضايا علوم القرآن. وربّما غير ذلك.

الدّاعي

صرّح الشيخ الراجز بالدّاعي لتصنيفه الرسالة الرجزية بقوله:

لَقَدْ أَشَارَ مَنْ عَلَيَّ طَاعَتُهُ حَتَّمْ وَمَنْ تَلَزَمَنِي إِجَابَتُهُ
ذَاكَ الَّذِي بِكُلِّ مِدْحَةٍ مَلِي سَيِّدُنَا وَسَيِّدُ الْكُلِّ عَلِي
إِلَيَّ فِي تَصْنِيفِ شَيْءٍ مُوجَزٍ فِي عِلْمِ تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ الْمُعْجَزِ
وَقَالَ حَرَزُهُ لَنَا وَأَوْجَزِ وَاجْعَلْهُ فِي مَشْطُورِ بَحْرِ الرَّجَزِ
لِأَنَّ هَذَا الْبَحْرَ سَهْلٌ حِفْظُهُ وَرَائِقٌ عِنْدَ اللَّيْبِ لِفُظِهِ.

فقد أشار السيّد عليّ خان المدنيّ على شيخه أنّ يُصنّف في علم تجويد القرآن الكريم، على أنّ يكون موجزًا، وفي مشطور بحر الرجز.

وليس للشيخ الراجز إلا أن يُجيب الطلب، وذلك:

"لِعِلْمِهِ بِأَنَّ ذَاكَ وَاجِبٌ وَلِلْمُكَلِّفِينَ أَمْرٌ لَازِبٌ
وَإِنَّ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ ذِي مَعْرِفَةٍ مُفْتَرَضٌ عِنْدَ صَحِيحِ الْمَعْرِفَةِ".

الغاية

ذكر الشيخ الراجز أنه لم يألُ جهدًا في تضمين الرسالة الرجزية ما وعاه من علم مرتبط بما هو مأمور به، فلم يبخل عليها بشيء مما يتقن معرفته.

كما أوضح أن غايته منها الإفادة فقط "مَعَ قِلَّةِ التَّحْصِيلِ وَالْبَضَاعَةِ".

وهذا تواضع منه؛ فالرسالة ملأى باجتهاداته الخاصة لا في القضايا القرآنية التي أوردتها في الرسالة فحسب، بل في المسائل الفقهية المتعلقة بالقرآن أيضًا^١.

"فَقُلْتُ مَا أَشَارَ حَسَبَ الطَّاعَةِ مَعَ قِلَّةِ التَّحْصِيلِ وَالْبَضَاعَةِ
لَكِنِّي لَمْ آلُ جَهْدًا فِيهِ وَمَا صَنَنْتُ بِالَّذِي أَعِيهِ
فَإِنْ أَتَى مُوَافِقَ الْمَأْمُورِ فَحَبَدًا أَوْ لَا فَمِنْ قُصُورِي
وَلَا تَظَنَّ بِهِ زِيَادَةً فَمَطْلَبُ الْمُصَنِّفِ الْإِفَادَةُ".

المحتوى

تتألف الرسالة الرجزية من ٤٧٤ بيتًا، موزعة على مقدمة وثلاثة أبواب وتنبيهات على الفصل الأول وفصل للباب الثالث. وملخص محتواها، كما رتبها الراجز، على النحو الآتي:

- المقدمة - لم يسمها الراجز مقدمة:- (٥١ بيتًا) عرّف فيها بنسبه، وأعقب ذلك بحمد الله تعالى والثناء عليه، ثم عرض سبب نظمه للرسالة، وشيوخه، وغايته من نظمها، وأبوابها ومصادرها، ومختتمًا بالإجازة لتلميذه ومن يقرأ الرسالة بروايتها.

- الباب الأول: في فضل القرآن: (١١٢ بيتًا) تناول فيه فضائل القرآن الكريم، وفضائل بعض السور والآيات القرآنية وخواصهما، ثم فضل حامله وسامعيه والبيوت التي يتلى فيها، وفضل تعلمه.

- تنبيهات: نبه فيها على جملة من الأمور المتضمنة في الفصل الأول (١٧١ بيتًا)، كنزول القرآن، وكتابة المصحف ونسخه، وكيفية الوحي، وأسباب النزول، وعدد السور وتقسيماتها، وبعض أحكام التجويد، والنسخ، ومسألة خلق القرآن، والأحكام الفقهية المرتبطة بالقرآن...

^١ وهو موضوع يستحق الدراسة بمفرده.

- الباب الثاني: في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان: (٥٤ بيتًا) تناول فيه قضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، مستعرضًا الأدلة، ثمّ معالجًا الرويات التي قد يفهم منها حصول ذلك.

- الباب الثالث: في تواتر القراءات: (٧٤ بيتًا) تناول فيه قضية تواتر القراءات القرآنية، فاستعرض موقفه من التواتر، والاستدلال عليه، وردّ الإشكالات حوله، ومسائله.

- فصل: (١٢ بيتًا) عدّد فيه تقسيمات الآيات القرآنية: المكيّة والمدنيّة، والصفية والشتوية، والأرضية والسماوية، والمُحكّمة والمُتشابهة، والمؤخّرة والمقدّمة، والمُجمّلة والمُبيّنة، والناسخة والمنسوخة، والمُطلقة والمُقيّدة...

المصادر

اعتمد الشيخ الراجز، لتشديد رسالته، على مجموعة واسعة ومتنوّعة من المصادر المعتمدة والصحيحة والمشتهرة:

"وَكُلُّهُ مِنْ كُتُبٍ مُعْتَبَرَةٍ صَحِيحَةٍ فِي فَئِهَا مُشْتَهَرَةٌ".

وهذه المصادر على قسمين:

- القسم الأوّل: مصادر صرّح بها في الرسالة، فذكر اسم المؤلف وكتابه، وفي حالات ذكر اسم الكتاب أو اسم المؤلف فقط. وقد توزّعت بحسب مجالها على:

أ. الكتب الحديثية:

- "صحيح البخاري" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ).
- "صحيح مسلم" لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ).
- "المحاسن" لأبي جعفر أحمد بن محمد البرقي (ت: ٢٧٤ أو ٢٨٠هـ).
- "السنن الكبرى" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ).
- "أصول الكافي" لثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني (ت: ٣٢٩هـ).
- "كتاب الخصال" للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت: ٣٨١هـ).

ب. الكتب الفقهيّة:

- "المعتبر في شرح المختصر" للمحقّق الحليّ أبي القاسم جعفر بن الحسن (٦٧٦هـ).
- "مُختلَف الشيعة في أحكام الشريعة" للعلامة الحليّ أبي منصور الحسن بن يوسف (ت:٧٢٦هـ).
- "تذكرة الفقهاء" للعلامة الحليّ.
- "أجوبة المسائل المُهنائيّة" للعلامة الحليّ.
- "منتهى المطلب في تحقيق المذهب" للعلامة الحليّ.
- "كنز العرفان في فقه القرآن" لأبي عبدالله المقداد بن عبدالله السيوريّ (ت:٨٢٦هـ).
- "مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام" للسيد محمّد بن عليّ الموسويّ العامليّ (ت:١٠٠٩هـ).
- ج. الكتب الأصوليّة:
- "التذكرة بأصول الفقه" للشيخ المفيد أبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ (ت:٤١٣هـ).
- "الذريعة إلى أصول الشريعة" للشريف المرتضى أبي القاسم السيّد عليّ بن الحسين (ت:٤٣٦هـ).
- "العدّة في أصول الفقه" لشيخ الطائفة أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت:٤٦٠هـ).
- "المحصول في علم أصول الفقه" لأبي عبدالله محمّد بن عمر بن الحسن الرازيّ (ت:٦٠٦هـ).
- "الإحكام في أصول الأحكام" للآمديّ أبي الحسن عليّ بن أبي عليّ الشافعيّ (ت:٦٣١هـ).
- "معارج الأصول" للمحقّق الحليّ أبي القاسم جعفر بن الحسن (٦٧٦هـ).
- "شرح مختصر الروضة" نجم الدين سليمان بن عبدالقويّ الطوفيّ (ت:٧١٦هـ).

- "شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع" للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي.

ج. الكتب التفسيرية:

- "التفسير المنسوب للإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري (ع)" (ت: ٢٦٠هـ).

- "التبيان في تفسير القرآن" لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي.

- "مجمع البيان في تفسير القرآن" لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت: ٥٤٨هـ).

- "غرائب القرآن ورغائب الفرقان" لنظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري (ت: ٨٥٠هـ).

د. الكتب اللغوية:

- "شرح الكافية الشافية" لأبي عبدالله محمد بن عبدالله بن مالك (ت: ٦٧٢هـ).

- "المطوّل شرح تلخيص مفتاح العلوم" لأبي سعيد سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ).

هـ. الكتب العقائدية:

- "الاعتقادات" للشيخ الصدوق ابن بابويه القمي.

و. كتب القراءات القرآنية:

- "طيبة النشر في القراءات العشر" لابن الجزري الحافظ محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ).

- "حواشي النشر" للسيد^١.

ز. كتب علوم القرآن:

- "الإتقان في علوم القرآن" للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي.

^١ لم أتبيّن هويته.

- القسم الثاني: مصادر لم يذكرها في الرسالة تصريحًا بذكر اسم المؤلف أو كتابه، لكننا نعتقد أنه أخذ منها، وهي:

- "التقريب والإرشاد" للقاضي أبي بكر محمد بن الطيّب الباقلائي (ت: ٤٠٢هـ).

- "الأمالى" للشيخ الصدوق ابن بابويه القميّ.

- "ثواب الأعمال وعقاب الأعمال" للشيخ الصدوق ابن بابويه القميّ.

- "الأمالى" لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسيّ.

- "مكارم الأخلاق" لأبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسيّ (ت: ٦هـ).

- "منجد المقرئين ومرشد الطالبين" للحافظ ابن الجزريّ.

الزمن

يقع الزمن الذي نُظمت فيه الرسالة الرجزية في سنة ١٠٦٩هـ.

وهو ما أثبتته الشيخ الراجز ذاته في هامش الورقة (٢) من الرسالة^١؛ وذلك لأنّ السيّد عليّ خان المدنيّ وصل إلى حيدر آباد من مكّة المكرّمة، بطلب من أبيه، عن طريق اليمن فالبحر يوم الجمعة لثمان بقين من ربيع الأول سنة ١٠٦٨هـ^٢. والشيخ الراجز وصل - كما أخبر تلميذه^٣ - إلى سلطنة غولكوندا في السنة التي انتهى فيها من نظم الرسالة، أي سنة ١٠٦٩هـ.

تحقيق النصّ

عمل "مركز المصطفى للتحقيق والدراسات الإسلامية" على تحقيق ونشر الرسالة الرجزية قبل سنوات قليلة مضت.

^١ الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ: الكامل في الصناعة، هامش الورقة (٢).
^٢ انظر مقدّمة التحقيق في: السيّد عليّ خان المدنيّ: الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية الشيعة، ١/ ٢٥.

^٣ قال السيّد عليّ خان المدنيّ في: رحلة ابن معصوم أو سلوة الغريب، ٢٠٦: "قدم علينا الهند في سنة تسع وستين، فعلقت منه يداي بالحبل المتين. وقد أودعت من أنفاسه رحلتي ما أعدّه من نفائس نحلتي".

وعند المقارنة بين النسختين المنشورة والمخطوطة، تبيّن أنّ عمل المركز شابه قصور من جهات ثلاث، هي:

١. أنّه حوّر في العنوان، فنشرها بمسمّى: "الكامل في فضل القرآن الكريم وقراءاته ونعوته". وهذا تحوير مخلّ بموضوعها ومحتواها وغايتها.

٢. أنّه أسقط تعليقات الشيخ الراجز على الرسالة، وهي تعليقات في غاية الأهميّة بالنسبة لتاريخ المؤلف نفسه، ومحتوى الرسالة أيضًا.

٣. أنّه وقع في أخطاء عند تحقيق نصّ الرسالة، كتغيير حرف مكان حرف أو استبدال كلمة مكان كلمة، وغيرها^١.

وهذا ما دفعنا إلى تحقيق نصّ الرسالة^٢، بعد أن تفضّل علينا سماحة الشيخ محمّد باقر الشيخ بنسخة مصوّرة من مخطوط الرسالة.

^١ انظر: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني: الكامل في فضل القرآن الكريم وقراءاته ونعوته.
^٢ انظر: الملحق.

الفصل الثَّاني:
قضية فضائل القرآن

تمهيد

تُعتبر فضائل القرآن ومتعلقاتها أحد الموضوعات التي حظيت بالاهتمام من قبل العلماء، منذ بدايات التصنيف حول القرآن الكريم، وعلى أكثر من صعيد.

ونجد ذلك في المصنّفات الخاصّة بفضائل القرآن الكريم وآدابه ومعالمه، والكتب التفسيرية التي عنيت بذكرها في مقدّماتها وعند تفسير السور والآيات، إضافة إلى الكتب الحديثية التي أفردت لسردها بابًا خاصًا بعنوان "باب فضائل القرآن" وشبهه.

كما جعلت علمًا مستقلًا في مصاف علوم القرآن المختلفة^١، مع استقرار مصطلح علوم القرآن قبل القرن الثامن الهجري، ومع بروز المؤلفات الجامعة لعلومه في كتاب جامع كـ"البرهان في علوم القرآن" للزركشي (ت: ٧٩٤هـ) و"الإتقان في علوم القرآن" للسيوطي (ت: ٩١١هـ) و"الزيادة والإحسان في علوم القرآن" لابن عقيلة المكي (ت: ١١٥٠هـ).

يُقصد بفضائل القرآن: ما بينته الآيات القرآنية والروايات الواردة عن الرسول الكريم (ص) وأهل بيته الأطهار (ع)، عن عظمة القرآن وجلالة منزلته وشرف مقامه، ورفعته أسمائه وصفاته، وثواب تلاوته، واتّباع هديه وإرشاده، وخصائصه، وبركته على حامله والمستمع والبيت الذي يُتلى فيه.

وكذلك، ثواب تلاوة سوره وآياته، وعظمتها ومنزلتها وشرفها وخواصّها.

وما يُمايز بين مصطلحات الفضائل والخواصّ والخصائص فيما سبق من القصد، هو أنّ الفضائل أشمل وتستوعب الخواصّ والخصائص في إطارها. في حين أنّ الخواصّ ترتبط بالسور والآيات تحديداً، وتتعلّق بالأثر الحسيّ والمعنويّ لها، عند أحوال مخصوصة، في

^١ كتب الشيخ عبدالحليم عوض الحليّ حول "علم فضائل القرآن" في مجلدين، الأوّل: عرّف فيه بمبادئ علم فضائل القرآن التصورية والتصديقية، وفي الثاني: صنّف فيه هذه الفضائل وبوّبها. انظر: الرسول المصطفى وفضائل القرآن.. عرض ونقد.

جلب الخير ودفع الضرر. أما الخصائص فهي ما يتفرد أو يشترك به القرآن مع غيره من الكتب السماوية وغيرها.

تحت مسمى "علم الفضائل" تدرج مباحث عديدة، من بينها:

- بيان أسماء القرآن واستقصاء معانيها.
- بيان صفات القرآن ومنزلته ومقامه وشرفه وبركاته.
- بيان خصائص القرآن الواردة في القرآن والأحاديث الشريفة.
- بيان ثواب تلاوة القرآن، وفضل اتباع هديه وإرشاده والعمل به.
- بيان فضائل السور والآيات، والتفاضل بينهما.
- بيان خواص السور والآيات وآثارهما.
- بيان فضل حملة القرآن ومستمعيه والبيوت التي تُتلى فيه.
- بيان فضل تعلم القرآن وتعليمه.

لقد صارت هذه الفضائل -ولاتزال-؛ بسبب كثرة الروايات الضعيفة والموضوعة فيها، قضية تتجاذبها المواقف المتباينة، خصوصاً علماء التفسير والحديث.

ويُعزى تكثّر هذه الروايات الضعيفة والموضوعة إلى ظاهرة الوضع في الروايات، من قبل الكذّابين وأصحاب المشارب المنحرفة الساسية أو الدينية، بشكل عامّ، والوضع في التفسير على وجه الخصوص.

فكانت الفضائل من بين المجالات التي انصبّ عليها الوضع في التفسير، إلى جانب القصص القرآنية وتفسير الآيات وتأويلها. وبأهداف تخريبية واضحة تارةً، وأخرى إصلاحيّة مزعومة؛ حيث تُختلق الروايات من أجل الترغيب في قراءة القرآن وعدم هجره.

على هذا، تباينت المواقف، تجاه روايات الفضائل، بين مَنْ أثبتتها وأخذ بها مطلقاً، وبين مَنْ رفضها جملة وتفصيلاً، وبين مَنْ فصل، فقبل بعضها وتوقف عند البقية أو رفضه، بناءً على اشتراطات صحّة السند ووثاقة الرّوّة.

وتبعاً لذلك، اختلفت مقامات المصنّفين وأوجه عنايتهم عند التأليف في فضائل القرآن، فكان منهم مَنْ اشترط صحّة السند فيما يرويه، ومنهم مَنْ يروي ما فيه ضعف مُحتمل، ومنهم مَنْ انصرفت همّته لجمع ما روي ولم يُميّز الغثّ من السمين^١.

^١ عبدالعزیز بن داخل المطيري: بيان فضل القرآن، ١٧.

معالجة القضية

خصّص الشيخ الراجز باباً كاملاً للحديث عن هذه القضية تحت مسمى "في فضل القرآن" تضمّن ١١٢ بيتاً، تناول فيها فضائل القرآن الكريم، وفضائل السور والآيات وخواصهما موقفاً ومصادر وتعداداً، وكذلك فضل حامل القرآن ومستمعه والبيوت التي تقرأ فيه، وفضل قراءته وتعلّمه وتعليمه، وختم الباب بتوصية للمؤمن الموالي.

أولاً: فضائل القرآن الكريم

ابتدأ الشيخ الراجز الباب بتعداد مجموعة من فضائل القرآن، الواردة في لسان الآيات الكريمة والروايات الشريفة. سنستعرضها كما عدّدها، على النحو الآتي^١:

أ. القرآن أفضلُ نعمةٍ:

قال تعالى: {وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ} (البقرة: ٢٣١). فمفهوم (نعمة الله) يشمل جميع نعم الله، ومن أفضل هذه النعم كتاب الله (القرآن)؛ وذلك لأنّ {وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ} معطوف على {نِعْمَتَ اللَّهِ} من قبيل عطف الخاصّ على العامّ.

ب. القرآن خيرٌ مقتدىً وهاديً ومرشد:

قال تعالى: {قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ} (المائدة: ١٥-١٦).

ج. القرآن يحرمُ لمسُ خطّه على المُحدِث والجُنُب:

^١ سنعرض فضائل القرآن، ولاحقاً بقية الفضائل، مع ذكر أحد أسنتها القرآنية أو الروائية.

قال تعالى: {لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ} (الواقعة: ٧٩).

د. القرآن معجزة الرسول (ص) ودليل صدقه:

قال تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} (البقرة: ٢٣).

هـ. القرآن عجائبه لا تنقضي وغرائبه لا تحصى:

قال رسول الله (ص): "لَا تُحْصَىٰ عَجَائِبُهُ وَلَا تُبْلَىٰ غَرَائِبُهُ"^١.

و. القرآن تبيان كل شيء:

قال تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ} (النحل: ٨٩). ويعرف ما بين فيه النبي والإمام فقط، لا غيرهما.

ز. القرآن خبر السماء والأرض والأمم:

قال الإمام الصادق (ع): "إِنَّ الْعَزِيزَ الْجَبَّارَ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابَهُ وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ، فِيهِ خَبْرُكُمْ وَخَبْرُ مَنْ قَبْلَكُمْ وَخَبْرُ مَنْ بَعْدَكُمْ وَخَبْرُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَتَاكُمْ مَنْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ لَتَعَجَّبْتُمْ"^٢.

ح. القرآن كامل بلا تناقض أو تدافع أو تعارض^٣:

قال تعالى: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} (النساء: ٨٢).

فليس في القرآن لحن، بخروج كلامه عن مجرى الفصاحة والصحة في البنية والتركيب والإعراب. وعليه، تُردّ المرويات الدالة على وجود لحن فيه، وإن تُؤوّل لها.

ط. القرآن إعجازه فصاحة البيان وكمال المعاني^٤:

^١ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٤/٢.

^٢ السابق، ٨٠٤/٢.

^٣ التناقض: حين يُبطل الكلام بعضه الآخر، والتدافع: حين يضطرب معناه ويختل، والتعارض: حين لا يتطابق.

^٤ انظر: النوع الرابع والستون: في إعجاز القرآن، في: الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ١٨٧٣-١٨٩٥.

قال تعالى: {قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} (الإسراء: ٨٨).

ي. القرآن الهدى من الضلال:

قال رسول الله (ص): "القرآن هدى من الضلالة، وتبيان من العمى، واستقالة من العثرة، ونور من الظلمة، وضيء من الأحداث، وعصمة من الهلكة، ورشد من الغواية، وتبيان من الفتن، وبلع من الدنيا إلى الآخرة، وفيه كمال دينكم"^١.

ك. القرآن عمران البيوت:

قال رسول الله (ص): "نوروا بيوتكم بتلاوة القرآن ولاتتخذوها قبوراً كما فعلت اليهود والنصارى، صلوا في الكنائس والبيع، وعطلوا بيوتهم"^٢.

م. القرآن أفضل الكلام:

قال تعالى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ} (الزمر: ٢٣).

وقال رسول الله (ص): "فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه"^٣.

س. القرآن شافع وماحل:

قال رسول الله (ص): "فإذا التبتست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن؛ فإنه شافع مشفع وماحل مصدق"^٤.

ف. القرآن شفاء:

عن أبي عبد الله، عن آباءه (ع) قال:

"شكا رجل إلى النبي (ص) وجعا في صدره، فقال (ص):

^١ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٥/٢.

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨١١/٢.

^٣ العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ١٩/٨٩. نقلًا عن كتاب: "جامع الأخبار" للشيخ محمد بن محمد الشعيري (ق: ٦٦هـ).

^٤ الماحل: "الذي يُخبر السلطان عن رعيته، فالقرآن ماحل مصدق: إذا سعى عن رجل إلى الله عز وجل صدقه". العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ١٧/٨٩.

^٥ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٣/٢-٨٠٤.

"اسْتَشْفِ بِالْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: {وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ} {يونس: ٥٧}"^١.

ص. القرآن أمر وراجز:

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "إِنَّ الْقُرْآنَ أَمْرٌ وَرَاجِزٌ، يَأْمُرُ بِالْجَنَّةِ، وَيَرْجُرُ عَنِ النَّارِ"^٢.

ق. القرآن يكرم ويهين:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "إِذَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِذَا هُمْ بِشَخْصٍ قَدْ أَقْبَلَ، لَمْ يَرْ قَطُ أَحْسَنُ صُورَةً مِنْهُ (...). فَيَقُولُونَ:

هَذَا الْقُرْآنُ، فَيَجُوزُهُمْ، ثُمَّ يَنْتَهِي حَتَّى يَقِفَ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي، لِأَكْرِمَنَّ الْيَوْمَ مَنْ أَكْرَمَكَ، وَلَا هَيْبَتَ مَنْ أَهَانَكَ"^٣.

ر. القرآن يتمثل رجلاً يوم القيامة:

عَنْ سَعْدِ الْخَقَّافِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) أَنَّهُ قَالَ: "يَا سَعْدُ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا الْخَلْقُ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ (...). فَيَأْتِي عَلَى صَفِّ الْمُسْلِمِينَ فِي صُورَةِ رَجُلٍ فَيُسَلَّمُ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ (...).

قَالَ، قُلْتُ: "جُعِلْتُ فِدَاكَ" يَا أَبَا جَعْفَرٍ: وَهَلْ يَتَكَلَّمُ الْقُرْآنُ؟ فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: "رَحِمَ اللَّهُ الصُّعْفَاءَ مِنْ شَيْعَتِنَا إِنَّهُمْ أَهْلُ تَسْلِيمٍ"، ثُمَّ قَالَ: "نَعَمْ يَا سَعْدُ، وَالصَّلَاةُ تَتَكَلَّمُ وَلَهَا صُورَةٌ وَخَلْقٌ تَأْمُرُ وَتَنْهَى".

قَالَ سَعْدُ فَتَغَيَّرَ لِذَلِكَ لَوْنِي، وَقُلْتُ: هَذَا شَيْءٌ لَا أَسْتَطِيعُ أَتَكَلَّمُ بِهِ فِي النَّاسِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (ع): "وَهَلُ النَّاسُ إِلَّا شَيْعَتُنَا، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الصَّلَاةَ فَقَدْ أَنْكَرَ حَقَّقًا"، ثُمَّ قَالَ: "يَا سَعْدُ أَسْمِعْكَ كَلَامَ الْقُرْآنِ؟"

قَالَ سَعْدُ: فَقُلْتُ بَلَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ} {العنكبوت: ٤٥}، فَالْتَهَيْ كَلَامُ، وَالْفَحْشَاءُ وَالْمُنْكَرُ رِجَالٌ، وَنَحْنُ ذِكْرُ اللَّهِ وَنَحْنُ أَكْبَرُ"^٤.

^١ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٤/٢.

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٥/٢.

^٣ السابق، ٨٠٦/٢.

^٤ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٢/٢-٨٠٣.

ش. القرآن مُهَيِّمٌ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "أُعْطِيَتْ السُّورَ الطُّوَالَ^١ مَكَانَ التَّوْرَةِ، وَأُعْطِيَتْ الْمِئِينَ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ، وَأُعْطِيَتْ الْمَثَانِي مَكَانَ الزَّبُورِ، وَفُضِّلَتْ بِالْمُقْصَلِ ثَمَانٌ وَسِتُّونَ سُورَةً، وَهُوَ مُهَيِّمٌ عَلَى سَائِرِ الْكُتُبِ"^٢.

ثانياً: الفضائل الأخرى.. الموقف والتعداد

قبل أن يشرع الشيخ الراجز في تعداد الفضائل المتعلقة بالسور والآيات وخواصهما، ثم فضائل حامل لقرآن وسامعه والبيوت التي تُقرأ فيه وفضائل تعلّمه وتعليمه، يُبيّن موقفه من فضائل السور وعلته.

كما يُعاود التأكيد عليه قبل تعداد فضائل الآيات والخواص. وفي مطاوي تعداده يُشير إلى بعض مصادر الروايات التي اعتمدها. وقد سار، في استعراض ذلك، على النحو الآتي:

١. فضائل سُورِ الْقُرْآن:

نصّت الروايات على فضائل السور القرآنية، وهذا علة قبولها والأخذ بها لدى الشيخ الراجز.

كما إنّ الروايات نصّت على التفاوت في الفضل بينها، فبعض السور أفضل من بعض؛ ولهذا يجب التسليم بذلك، وعدم نكرانه. ومما ورد في فضائل السور القرآنية:

أ. فضائل سورة "الفاتحة":

قال أمير المؤمنين (ع): "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ} (الحجر: ٨٧) فَأَفْرَدَ الْإِمْتِنَانَ عَلَيَّ

^١ الطُّوَالَ: سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والتوبة (أو التوبة والأنفال معاً).

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٢/٨٠٥.

بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَجَعَلَهَا بِإِزَاءِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَإِنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ أَشْرَفُ مَا فِي كُنُوزِ الْعَرْشِ،
وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَصَّ مُحَمَّدًا وَشَرَّفَهُ بِهَا"^١.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ رَفَعَهُ، قَالَ: "مَا قُرِئَتِ الْحَمْدُ عَلَى وَجَعٍ سَبْعِينَ مَرَّةً إِلَّا
سَكَنَ"^٢.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "لَوْ قُرِئَتِ الْحَمْدُ عَلَى مَيِّتٍ سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ رُدَّتْ فِيهِ الرُّوحُ،
مَا كَانَ ذَلِكَ عَجَبًا"^٣.

وَقَالَ الصَّادِقُ (ع): "مَنْ نَالَتُهُ عِلَّةٌ فَلْيَقْرَأْ فِي جَنِبِهِ الْحَمْدَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ ذَهَبَتِ الْعِلَّةُ وَإِلَّا
فَلْيَقْرَأْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَأَنَا الضَّامِنُ لَهُ الْعَافِيَةَ"^٤.

ب. فضائل سورة "الأَنْعَام":

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "إِنَّ سُورَةَ الْأَنْعَامِ نَزَلَتْ جُمْلَةً، شَيَّعَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى
أُنزِلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ (ص)، فَعَظَّمُوهَا وَبَجَلُوهَا؛ فَإِنَّ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا فِي سَبْعِينَ
مَوْضِعًا، وَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي قِرَاءَتِهَا مَا تَرَكُوهَا"^٥.

ج. فضائل سورة "الإِخْلَاصِ":

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "كَانَ أَبِي صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ثَلَاثَ
الْقُرْآنِ"^٦.

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: "مَنْ قَرَأَ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} مَرَّةً، بُورِكَ عَلَيْهِ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَيْنِ،
بُورِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بُورِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى جِيرَانِهِ؛ وَمَنْ
قَرَأَهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً، بَنَى اللَّهُ لَهُ اثْنَيْ عَشَرَ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ الْحَفَظَةُ: اذْهَبُوا بِنَا إِلَى
قُصُورِ أَخِينَا فُلَانٍ، فَنَنْظُرُ إِلَيْهَا؛ وَمَنْ قَرَأَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ، عُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً
مَا خَلَا الدَّمَاءَ وَالْأَمْوَالَ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا أَرْبَعِمِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَ لَهُ أَجْرُ أَرْبَعِمِائَةِ شَهِيدٍ كُلُّهُمْ قَدْ

١ الشيخ الصدوق: الأُمالي، ٢٤١.

٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨١٩/٢.

٣ السابق، ٨١٩/٢.

٤ الشيخ الطوسي: الأُمالي، ٢٨٤/١.

٥ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨١٩/٢.

٦ السابق، ٨١٨/٢.

عُقِرَ جَوَادُهُ وَأَرِيقَ دَمُهُ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ يُرَى لَهُ"١.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- هَذِهِ الْآيَاتِ أَنْ يَهْبِطْنَ إِلَى الْأَرْضِ، تَعَلَّقْنَ بِالْعَرْشِ، وَقُلْنَ: أَيُّ رَبِّ، إِلَى أَيْنَ تُهْبِطُنَا؟ إِلَى أَهْلِ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ؟

فَأَوْحَى اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إِلَيْهِنَّ: أَنْ أَهْبِطْنَ، فَوَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا يَتْلُوَنَّ أَحَدٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَشِيعَتِهِمْ فِي دُبُرٍ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ، إِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِعَيْنِي الْمَكْنُونَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ نَظْرَةً، أَقْضِي لَهُ فِي كُلِّ نَظْرَةٍ سَبْعِينَ حَاجَةً، وَقَبْلَتُهُ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْمَعَاصِي"٢.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "مَنْ مَضَى بِهِ يَوْمٌ وَاحِدٌ، فَصَلَّى فِيهِ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ، وَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِ{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}، قِيلَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَسْتَ مِنَ الْمُصَلِّينَ"٣.

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "مَنْ مَضَتْ بِهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَمْ يَقْرَأْ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} فَقَدْ خُذِلَ، وَنَزَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ. وَإِنْ مَاتَ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ كَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ"٤.

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: "سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "مَنْ مَضَتْ لَهُ جُمُعَةٌ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِ{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ثُمَّ مَاتَ مَاتَ عَلَى دِينِ أَبِي لَهَبٍ"٥.

وَعَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ:

"مَنْ أَصَابَهُ مَرَضٌ أَوْ شِدَّةٌ فَلَمْ يَقْرَأْ فِي مَرَضِهِ أَوْ شِدَّتِهِ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ثُمَّ مَاتَ فِي مَرَضِهِ أَوْ شِدَّتِهِ الَّتِي نَزَلَتْ بِهِ فَهُوَ فِي النَّارِ"٦.

د. فضائل سورة "يس":

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَس"٧.

١ السابق، ٨١٧/٢.

٢ السابق، ٨١٧/٢.

٣ السابق، ٨١٩/٢.

٤ الشيخ البرقي: المحاسن، ٩٥/١.

٥ السابق: ٩٦-٩٥/١.

٦ السابق: ٩٦/١.

٧ الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، ١١١.

هـ. فضائل سورة "القدر":

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "مَنْ قَرَأَ {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ} (القدر: ١) فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَاضِ اللَّهِ نَادَى مُنَادٍ عَبْدَ اللَّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا مَضَى فَاسْتَأْنَفِ الْعَمَلَ"^١.

وَقَالَ الصَّادِقُ (ع): "مَنْ قَرَأَهَا بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ خَمْسَ عَشْرَ مَرَّةً، كَانَ فِي أَمَانِ اللَّهِ إِلَى تِلْكَ اللَّيْلَةِ الْآخِرَى، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَمِنَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عَلَى مَا يُدَّخَرُ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً أَوْ أَثَاثٍ بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ جَمِيعِ مَا يَضُرُّهُ، وَإِنْ قُرِئَتْ عَلَى مَا فِيهِ غَلَّةٌ نَفَعَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى"^٢.

و. فضائل سورة "الصافات":

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "مَنْ قَرَأَ سُورَةَ "الصَّافَاتِ" فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ لَمْ يَزَلْ مَحْفُوظًا مِنْ كُلِّ آفَةٍ، مَدْفُوعًا عَنْهُ كُلِّ بَلِيَّةٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، مَرْزُوقًا فِي الدُّنْيَا فِي أَوْسَعِ مَا يَكُونُ مِنَ الرِّزْقِ، وَلَمْ يُصِبْهُ اللَّهُ فِي مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَلَا بَدَنِهِ بِسُوءٍ مِنْ شَيْطَانِ رَجِيمٍ وَلَا مِنْ جَبَّارٍ عَنِيدٍ. وَإِنْ مَاتَ فِي يَوْمِهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ بَعَثَهُ اللَّهُ شَهِيدًا وَأَمَاتَهُ شَهِيدًا وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ مَعَ الشُّهَدَاءِ فِي دَرَجَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ"^٣.

ز. فضائل سورة "الملك":

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: "سُورَةُ الْمَلِكِ هِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَهِيَ مَكْتُوبَةٌ فِي التَّوْرَةِ: سُورَةُ الْمَلِكِ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَتِهِ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطَابَ، وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ. وَإِنِّي لَأَرْكُعُ بِهَا بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ؛ وَأَنَا جَالِسٌ، وَإِنَّ وَالِدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقْرُؤُهَا فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ. وَمَنْ قَرَأَهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ نَاكِرٌ وَنَكِيرٌ مِنْ قِبَلِ رَجُلَيْهِ، قَالَتْ رِجَالُهُ لَهُمَا: لَيْسَ لَكُمَا إِلَى مَا قَبْلِي سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ هَذَا الْعَبْدُ يَقُومُ عَلَيَّ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَإِذَا أَتْيَاهُ مِنْ قِبَلِ جَوْفِهِ، قَالَ لَهُمَا: لَيْسَ لَكُمَا إِلَى مَا قَبْلِي سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ هَذَا الْعَبْدُ أَوْعَانِي سُورَةَ الْمَلِكِ، وَإِذَا أَتْيَاهُ مِنْ قِبَلِ لِسَانِهِ، قَالَ لَهُمَا: لَيْسَ لَكُمَا إِلَى مَا قَبْلِي سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ هَذَا الْعَبْدُ يَقْرَأُ بِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سُورَةَ الْمَلِكِ"^٤.

^١ السابق، ١٢٤.

^٢ لم أعر عليه إلا في: البرهان في تفسير القرآن: السيد هاشم البحراني، ٧٠٠/٥.

^٣ الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، ١١٢.

^٤ الوتيرة: نافلة العشاء.

^٥ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٢٥/٢-٨٢٦.

ك. فضائل سورة "الجحد" (الكافرون): عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ -إِذَا أُوِيَ إِلَى فِرَاشِهِ-: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} (الكافرون: ١) وَ{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} (الإخلاص: ١)، كَتَبَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَهُ بَرَاءَةً مِنَ الشَّرِكِ"^١.

ل. فضائل سورة "النحل": عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: "مَنْ قَرَأَ سُورَةَ "النحل" فِي كُلِّ شَهْرٍ كُفِيَ الْمَغْرَمَ فِي الدُّنْيَا وَسَبْعِينَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ أَهْوَنُهُ الْجُنُونُ وَالْجَدَامُ وَالْبَرَصُ، وَكَانَ مَسْكَنُهُ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ وَهِيَ وَسَطُ الْجَنَانِ"^٢. وَفِي رَوَايَةٍ: "لِلتَّحَرُّزِ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ وَأَشْيَاعِهِ"^٣.

ن. فضائل السور المُسَبَّحات^٤:

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (ع) يَقُولُ: "مَنْ قَرَأَ الْمُسَبَّحَاتِ كُلَّهَا قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُدْرِكَ الْقَائِمَ (ع)، وَإِنْ مَاتَ كَانَ فِي جِوَارِ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ (ص)"^٥.

٢. فضائل الآيات:

وكما كان الموقف مع السور بالقبول والتسليم في الفضل والتفاوت، فهو كذلك مع الآيات. فقد ورد في الأثر ما يُبيِّن فضل بعض الآيات عن غيرها، حيث زادت تكاملاً. ومما ورد في فضائل الآيات:

أ. أوَّل سورة البقرة وختمها وآية الكرسي (البقرة: ٢٥٥) وآيتين بعدها:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "مَنْ قَرَأَ أَرْبَعَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَقَرَةِ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَآيَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا، لَمْ يَرِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، وَلَا يَفْرُبُهُ شَيْطَانٌ، وَلَا يُنْسَى الْقُرْآنَ"^٦.

^١ السابق، ٨٢١/٢.

^٢ الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، ١٠٧.

^٣ الشيخ الطبرسي: مكارم الأخلاق، ٤٦٢.

^٤ المُسَبَّحات من السور ما افتتح بـ {سَبَّحَ} أو {يُسَبِّحُ}. وقيل: هي سور في أولها: {سَبَّحَ لِلَّهِ، أَوْ: {سُبْحَانَ}، أَوْ: {سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ}.

^٥ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨١٧/٢.

^٦ السابق، ٨١٨/٢.

ب. وآية {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ} (آل عمران: ١٨)، وآية المُلْك (آل عمران: ٢٦-٢٧)، وآية السُّحْرَة (الأعراف: ٥٤-٥٦)، وختم الحشر (الحشر: ١٨):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- هَذِهِ الْآيَاتِ [سورة الإِخْلَاص] أَنْ يَهْبِطْنَ إِلَى الْأَرْضِ (...)، وَهِيَ^١: أُمُّ الْكِتَابِ، وَشَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَآيَةُ الْمُلْكِ"^٢.

وقال أبو عبد الله (ع): "مَنْ قَرَأَ عِنْدَ مَنَامِهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَالآيَةَ الَّتِي فِي آلِ عُمَرَانَ: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ} (آل عمران: ١٨) وَآيَةَ السُّحْرَةِ وَآيَةَ السَّجْدَةِ وَكَلَّمَ بِهِ شَيْطَانَانِ يَحْفَظَانِهِ مِنْ مَرَدَّةِ الشَّيَاطِينِ، شَاؤُوا أَوْ أَبَوْا وَمَعَهُمَا مِنَ اللَّهِ ثَلَاثُونَ مَلَكًا يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُسَبِّحُونَهُ وَيُهَلِّلُونَهُ وَيُكَبِّرُونَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى أَنْ يَنْتَبِهَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مِنْ نَوْمِهِ وَتَوَابُ ذَلِكَ لَهُ"^٣.

ج. آخر الشورى:

عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "وَقَعَ مُصْحَفٌ فِي الْبَحْرِ، فَوَجَدُوهُ وَقَدْ ذَهَبَ مَا فِيهِ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ: {أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ} (الشورى: ٥٣)".^٤

٣. خواصّ السُّور والآيات:

وهكذا الموقف مع خواصّ السور والآيات، من حيث القبول بها؛ لكونها قد نصّ عليها في الأثر من الأخبار، خصوصًا ما ورد ذكره في كتاب "الكافي"، والذي هو (الدرّ العظيم)؛ لأنّه الشافي لظماً العقول في كلّ أبواب المعرفة. ومما ورد في خواصّ السور والآيات:

أ. خواصّ سورة "التَّكْوِيْنِ": قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "مَنْ قَرَأَ {أَلْهَكُمُ التَّكْوِيْنُ} (التَّكْوِيْنِ: ١) عِنْدَ النَّوْمِ وَقِيَّ فِتْنَةَ الْقَبْرِ"^٥.

^١ ولهذا نسب الشيخ الراجز فضل سورة "الإِخْلَاص" إلى آية الكرسي والآيات الواردة في هذا الرواية؛ اعتمادًا على الرواية الأولى في فضائل سورة "الإِخْلَاص": "وَمَنْ قَرَأَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ يَرَى لَهُ".

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨١٧/٢.

^٣ السابق، ٧٦٢/٢.

^٤ السابق، ٨٢٤/٢.

^٥ السابق، ٨١٩/٢.

ب. خواصّ سورة "الرَّحْمَنِ" و"الحَشْرِ" ^١ وآية {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ}: عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) أَنَّهُ قَالَ:

"وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا (ص) بِالْحَقِّ وَأَكْرَمَ أَهْلَ بَيْتِهِ، مَا مِنْ شَيْءٍ نَظْلُبُونَهُ مِنْ حِزْبٍ، أَوْ مِنْ حَرَقٍ، أَوْ غَرَقٍ، أَوْ سَرَقٍ (...). ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ آخِرُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرْنِي عَنِ السَّرَقِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ قَدْ يُسْرَقُ لِي السَّيِّءُ بَعْدَ السَّيِّئِ لَيْلًا.

فَقَالَ: أَفْرَأُ إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ: {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ} إِلَى قَوْلِهِ: {وَكَبَّرُهُ تَكْبِيرًا} (الإسراء: ١١٠-١١١) ^٢.

ج. خواصّ آية {قُلِ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ} (الكهف: ١١٠): عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "مَا مِنْ عَبْدٍ يَفْرَأُ آخِرَ الْكُفْهِ، إِلَّا تَيَقَّظَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يُرِيدُ" ^٣.

د. خواصّ آية {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا} ^٤: عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ ظَرِيفٍ قَالَ:

"اخْتَلَجَ فِي صَدْرِي مَسْأَلَتَانِ أَرَدْتُ الْكِتَابَ فِيهِمَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (ع) (...) وَكُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ لِحْمَى الرَّبِّعِ فَأُنْسِيتُ، فَكُتِبَ فِي وَرْقَةٍ وَعَلَّقَهُ عَلَى الْمَحْمُومِ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِِبْرَاهِيمَ} (الأنبياء: ٦٩) فَعَلَّقْنَا عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ (ع) فَأَفَاقَ" ^٥.

وبعد أن انتهى الشيخ الراجز من تعداد بعض فضائل وخواصّ السور والآيات، أشار إلى أن جميع السور القرآنيّة فيها فضائل منيفة وردت في الكتب الروائيّة والتفسيريّة، لكنّه تركها اختصارًا.

ولو أنّ شخصًا استكفى يقينيًا ببعض آيات القرآن من الشرق إلى الغرب لكفي، كما روى المحقّق الكليني. فعن الحسين بن أحمد المنقري، قال: سَمِعْتُ أَبَا إِِبْرَاهِيمَ (ع) يَقُولُ: "مَنْ اسْتَكْفَى بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ، كُفِيَ إِذَا كَانَ بَيَقِينٍ" ^٦.

^١ لم أقف على رواية خواصّ سورة "الرَّحْمَنِ" و"الحَشْرِ" لدفع السارق في "الكافي". ولكن ورد في مصادر أخرى أتهما للأمن.

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٢/٨٢٠-٨٢١.

^٣ السابق، ٢/٨٢٠-٨٢٥.

^٤ ولم أقف على رواية في خواصّ هذه الآية لدفع الحرق والآلام وإذهاب الآصار والآثام.

^٥ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ١/٣٨٩.

^٦ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٢/٨٢٠.

٤. فضائل حامل القرآن:

حامل القرآن -عند الشيخ الراجز- هو الحافظ للقرآن عن ظهر قلب، والعامل به، لاسيما في الولاية لأهل البيت(ع). والذي جاء في فضله من الروايات ما هو مشتهر ومُصَحَّح ومبهر للعقول. ومما ورد في فضله:

أ. يُقال له في الجنة اقرأ وارق:

قال رسول الله(ص): "ثُمَّ يُقَالُ لَهُ افْرَأْ وَارْقَهُ، فَكَلَّمَا قَرَأَ آيَةً صَعِدَ دَرَجَةً"^١.

ب. يُخَفَّفُ الْعَذَابَ عَنِ وَالِدِيهِ وَلَوْ كَانَا كَافِرِينَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(ع): "مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْمُصْحَفِ، مُتَّعَ بِبَصَرِهِ، وَخُفِّفَ عَنْ وَالِدَيْهِ وَإِنْ كَانَا كَافِرِينَ"^٢.

ج. يُكْسَى وَوَالِدَاهُ الْمُؤْمِنَانِ الْحُلَّ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(ع):

"وَيُكْسَى أَبَوَاهُ حُلَّتَيْنِ إِنْ كَانَا مُؤْمِنَيْنِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمَا: هَذَا لِمَا عَلَّمْتُمَاهُ الْقُرْآنَ"^٣.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(ع): "فَيُكْسُوهُ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ حُلَّتَيْنِ مِنْ حُلِّي الْجَنَّةِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ [لِلْقُرْآنِ]: هَلْ أَرْضَيْتَكَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ الْقُرْآنُ: يَا رَبِّ، قَدْ كُنْتُ أَرْغَبُ لَهُ فِيمَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا، فَيُعْطَى الْأَمْنَ بِيَمِينِهِ، وَالْخُلْدَ بِيَسَارِهِ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ"^٤.

د. هو أهل الله الذين يباهي بهم^٥:

قال رسول الله(ص): "أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ وَخَاصَّتِيهِ"^٦.

هـ. يكون مع الحافظين الكاتبين السفارة:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(ع): "الْحَافِظُ لِلْقُرْآنِ الْعَامِلُ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ"^٧.

^١ السابق، ٨٠٧/٢.

^٢ السابق، ٨١٣/٢.

^٣ السابق، ٨٠٧/٢.

^٤ السابق.

^٥ لم أجد حديثاً حول مباهاة الله بحامل القرآن، ولكن هنالك أحاديث أخرى قريبة من معناه.

^٦ نقله الطبرسي في مجمع البيان في تفسير القرآن، ٤٤/١، عن مسند أحمد بن حنبل(ح ١٢٠٥١).

^٧ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٠٦/٢.

و. الحامل للقرآن المؤتى للإيمان كالأترج^١:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "النَّاسُ أَرْبَعَةٌ. فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَمَا هُمْ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ أُوتِيَ
الإِيمَانَ وَلَمْ يُؤْتَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَلَمْ يُؤْتَ الإِيمَانَ، وَرَجُلٌ أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَأُوتِيَ
الإِيمَانَ، وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتَ الْقُرْآنَ وَلَا الإِيمَانَ. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَسَّرَ لِي حَالَهُمْ.
فَقَالَ:

أَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الإِيمَانَ وَلَمْ يُؤْتَ الْقُرْآنَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُهَا حُلْوٌ وَلَا رِيحٌ لَهَا.

وَأَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَلَمْ يُؤْتَ الإِيمَانَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الآسِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ.

وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَالإِيمَانَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الأَنْزَجَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ.

وَأَمَّا الَّذِي لَمْ يُؤْتَ الإِيمَانَ وَلَا الْقُرْآنَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحٌ لَهَا"^٢.

ز. فضائله في تفسير الإمام العسكري (ع):

قال الرسول (ص): "حَمَلَهُ الْقُرْآنَ المَخْصُوصُونَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، المُلَبَّسُونَ نُورَ اللَّهِ، المُعَلَّمُونَ
كَلَامَ اللَّهِ، المُقَرَّبُونَ عِنْدَ اللَّهِ، مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَآلَى اللَّهُ، وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهُ"^٣.

٥. فضائل سامع القرآن:

وقد ورد في فضله، أنه يُدفع عن سامع القرآن كلّ بلوى، والسامع المصدق برسول
الله (ص) التابع المطيع لوصيته (ع) أعظم أجرًا من المتصدق بحجم جبل ثبير ذهبًا، وهو
غير معتقد بذلك.

قال رسول الله (ص): "يُدْفَعُ اللَّهُ عَن مُسْتَمِعِ الْقُرْآنِ بَلْوَى الدُّنْيَا (...). وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ، لَسَامِعُ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ مُعْتَقِدٌ أَنَّ المُوْرِدَ لَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى:
مُحَمَّدُ الصَّادِقُ (ص) فِي كُلِّ أَقْوَالِهِ، الحَكِيمِ فِي كُلِّ فِعَالِهِ، المُوْدِعِ مَا أُوْدِعَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ

^١ كناية عن طيب حاله بحمل القرآن والعمل به.

^٢ السابق، ٨٠٧/٢-٨٠٨.

^٣ التفسير المنسوب للإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري (ع)، ٢٧.

عُلُومِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا (ع)، الْمُعْتَقِدِ لِلانْقِيَادِ لَهُ فِيمَا يَأْمُرُ وَيَنْهَى، أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ نَبِيٍّ ذَهَبًا يَتَصَدَّقُ بِهِ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ هَذِهِ الْأُمُورَ، بَلْ صَدَقْتُهُ وَبَالَأَ عَلَيْهِ" ^١.

٦. فضائل البيوت التي يُتلى فيها القرآن:

وقد ورد في فضلها:

أ. تتراءى لأهل السماء كالكوكب الدرّي:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "إِنَّ الْبَيْتَ إِذَا كَانَ فِيهِ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ يَتْلُو الْقُرْآنَ يَتَرَاءَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ كَمَا يَتَرَاءَى أَهْلُ الدُّنْيَا الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي السَّمَاءِ" ^٢.

ب. يكثر خيرها ويتسع أهلها:

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع): "الْبَيْتُ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ وَيُذَكَّرُ اللَّهُ . عَزَّ وَجَلَّ . فِيهِ تَكْثُرُ بَرَكَتُهُ، وَتَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَهْجُرُهُ الشَّيَاطِينُ" ^٣.

٧. فضائل قراءة القرآن وتعلّمه:

وقد ورد في فضل قراءة القرآن وتعلّمه:

أ. الأجر العظيم:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (ع)، قَالَ: "وَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا وَهُوَ جَالِسٌ فِي صَلَاتِهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ خَمْسِينَ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهُ خَمْسِينَ سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ خَمْسِينَ دَرَجَةً؛ وَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا وَهُوَ قَائِمٌ فِي صَلَاتِهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِائَةَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ مِائَةَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ مِائَةَ دَرَجَةٍ" ^٤.

^١ السابق.

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨١١/٢.

^٣ السابق، ٨١١/٢.

^٤ السابق، ٨١٢/٢-٨١٣.

ولكون القرآن كلام الله تعالى، فعلى قارئه أن يُعظّمه ويُفضّله على غيره، وألا يعدل عنه ويهجره. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "وَمَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَظَنَّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أُوتِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُوتِيَ، فَقَدْ عَظَّمَ مَا حَقَّرَ اللَّهُ، وَحَقَّرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ"^١.

وَقَالَ (ص): "وَمَا عَدَلَ أَحَدٌ عَنِ الْقُرْآنِ إِلَّا إِلَى النَّارِ"^٢.

ب. الغنى وعدم الفقر:

قال أبو عبد الله (ع): "مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ غَنِيٌّ وَلَا فَقْرَ بَعْدَهُ، وَإِلَّا مَا بِهِ غِنَى"^٣.

ومن أجل أن يكون تعلّم القرآن صحيحًا ودقيقًا، فقد رجّح علماء القراءات الإقراء -تعليم القرآن أخذًا من المقرئين- في جماعة مع الأعلام في حال وجوده. فترجيح الجماعة؛ لأنّ الإقراء في جماعة أجدى للقارئ تعلّمًا، وأنفع له مستقبلاً بشهادة أقرانه له. وترجيح الأعلام؛ لأنه الأوثق في نقل القراءات القرآنية أداءً وروايةً عن الضابطين بالإسناد المتّصل إلى رسول الله (ص).

ج. مضاعفة أجر من يتعلّم القرآن بمشقة:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): "إِنَّ الَّذِي يُعَالِجُ الْقُرْآنَ وَيَحْفَظُهُ بِمَشَقَّةٍ مِنْهُ وَقِلَّةٍ حِفْظٍ لَهُ أَجْرَانِ"^٤.

ثالثًا: خاتمة بتوصية وتعليل

ثمّ ختم الشيخ الراجز الباب بتوجيه توصية وتعليل. التوصية تخصّ المؤمن الموالي استفادةً من الأحاديث الشريفة. وهي:

ينبغي للمؤمن الموالي أن يكون متعلّمًا للقرآن أو يكون في تعليمه؛ لما روى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سُلَيْمِ الْفَرَّاءِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَمُوتَ حَتَّى يَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ يَكُونَ فِي تَعْلِيمِهِ"^٥.

^١ السابق، ٨٠٧/٢.

^٢ السابق، ٨٠٥/٢.

^٣ السابق، ٨٠٨/٢.

^٤ السابق، ٨٠٩/٢.

^٥ السابق، ٨٠٩/٢.

وأما التعليل، فلكلّ ما سبق من فضائل القرآن، فقد هام شوقاً به الأيقاظ الواعون علمًا وعملاً، وجوّده الحفّاظ تلاوةً وذكرًا، وسار يتلوه الرّواة الحملة زرافاتٍ ووحدانًا، وصار يُقرّيه (يعلمه) الثقات الكاملون جيلاً فجيلاً. ابتغاءً منهم للشواب، وطمعًا في القرب والوصال.

وقفات تقويمية

يُمكن أن تُسجّل وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الراجز لـ"قضية فضائل القرآن"، على شكل النقاط الآتية:

١. ذهب الشيخ الراجز إلى القبول بروايات فضائل القرآن. وإنّ علّة قبوله وأخذه بهذه الفضائل؛ راجع لكونها مأخوذة من القرآن الكريم، ولأنّها أثر مروّي عن الرسول(ص) وأهل بيته(ع). ولهذا طالب بعدم إنكار هذه الفضائل أكثر من مرّة، بل استفهم متعجّباً ومستنكراً من التكذيب بها أيضاً.

٢. فصّل الشيخ الراجز بقبوله بروايات فضائل القرآن، حيث جاء أخذه بناءً على وثيقة الكتب التي وردت فيها لديه. ويظهر ذلك، من استقائها من الكتب الحديثية والتفسيرية الشيعية فقط، دون الإشارة إلى سند رواياتها.

٣. ابتدأ الشيخ الراجز الباب بتعداد فضائل القرآن، وأخّر بيان موقفه من قضية الفضائل إلى ما قبل استعراض فضائل السور والآيات وخواصهما مع بقية الفضائل.

وربّما يُفهم من هذا التأخير، أنه يُبعد فضائل القرآن -على وجه الخصوص- عن تجاذبات القبول والردّ. ولذا نجده يعمد إلى:

- الشرح والبيان حين يجد الحاجة إلى التفصيل تارةً، كما في فضيلة إعجاز القرآن بفصاحة البيان وكمال المعاني، وفضيلة أنّ القرآن تبيان كلّ شيء؛ حيث "يَعْرِفُ ذَلِكَ الْإِمَامُ وَالنَّبِيُّ".

- والاستدلال تارةً أخرى، حين يجد أنّ المتلقّي قد يصعب عليه تقبّل بعضها، كما في فضيلة تمثّل القرآن في صورة رجل ذي هيئة حسنة كالأنبياء والشهداء والملائكة يوم القيامة؛ فيبرّرها بتواتر ورودها معنّى وطرفاً، ويقربها عبر التصوير والتمثيل.

- والمحكمة لروايات الآخر المذهبيّ تارةً ثالثة، حين يفيد معناها النقص في القرآن الكريم، فيعمد إلى الطعن فيها.

٤. استقى الشيخ الراجز الفضائل من الكتب التفسيرية والحديثية الخاصة بالمذهب الإمامي الاثني عشري، وسمى منها: التفسير المنسوب للإمام العسكري(ع)، وكتاب "المحاسن" للبرقي، وكتاب "الكافي" لثقة الإسلام الكليني، والذي أخذ عنه أغلب الفضائل.

ونوّه إلى أمرين فيما يخص المصادر الشيعية التي استقى الشيخ الراجز منها الفضائل، الأول: أنّه استقى من مصادر حديثية أخرى غير التي سماها، ك"الأمامي" للطوسي، و"ثواب الأعمال وعقاب الأعمال" و"الأمامي" للصدوق، و"مكارم الأخلاق" للطبرسي.

الثاني: أنّه استقى من مصادر أخرى لم أستطع تحديدها، كما في خواصّ سورة الرحمن والحشر والقدر، وخواصّ آية {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ} (الأنبياء: ٦٩).

٥. مع أنّ الشيخ الراجز اعتمد على ما ورد في المصادر الشيعية فقط، إلا أنّه أورد فضائل لم ترد في المصادر الحديثية الرئيسية الشيعية. كما في:

- فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه، والتي من المحتمل أنّه نقلها عن كتاب "جامع الأحاديث".

- وفي فضائل حامل القرآن أنّه من "أهل الله"، والتي أظنّ أنّه أخذها من رواية الطبرسي في "مجمع البيان في تفسير القرآن" نقلًا عن "المسند" لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ).

كما أنّه أورد من فضائله أنّ الله "يُبَاهِي" به، ولم أجد لذلك رواية في مصادر الفريقين.

٦. نرصد، من خلال الفضائل التي ذكرت في هذا الباب، إحاطة الشيخ الراجز بألسنتها القرآنية والروائية، كما نلمس عمق استيعابه لمؤدياتها. ويتجلى ذلك عبر تطبيقه:

- آليات الاشتقاق، كما في اشتقاقه لفضيلة كون القرآن أعظم نعمة على العباد من قوله تعالى: {وَادْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ} (البقرة: ٢٣١).

- والربط، كربطه بين ما ورد في فضيلة آية الكرسيّ وأولى البقرة وختمها من كونها تري قارئها مكانه في الجنة، وبين ما ورد في فضائل سورة "الإخلاص".

- والوصف، كوصفه القرآن بالميراث النبويّ "لأنّه مِيرَاثُ مَنْ قَدِ اصْطَفَيْ" إلى جانب العترة الطاهرة. كما نصّ على ذلك حديث الثقلين المتواتر "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ".

٧. استوعب الشيخ الراجز أغلب مباحث علم الفضائل ذكراً، وكذلك استوعب الفضائل التي تُعدّد فيها. ماعدا مبحث أسماء القرآن ومعانيها، وإنّ تعرّض لبعضها في تنبيهات الباب، في قوله:

"وَجُمْلَةُ الْمُنَزَّلِ بِالْقُرْآنِ سُمِّيَ وَالْمُحْكَمِ بِالْفُرْقَانِ
وَخَصَرُ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ الْعُظْمَى فِي عَدِّ خَمْسَةٍ وَخَمْسِينَ اسْمًا".

٨. لم يُشر الشيخ الراجز لمبحث مُجربّات السور والآيات، والذي يُعنى بخواصّ السور والآيات التي لم يرد فيها نصّ مروّي، وإنّما هي خواصّ مُستقاة من التجارب.

وهذا المبحث عند الحافظ السيوطيّ وعند العلامة الزركشيّ نوع من أنواع علوم القرآن^١. والفرق بينهما يمثّل في أنّ الأوّل أدخل في الخواصّ -إضافة إلى الروايات- تجارب السلف والصالحين، والثاني اقتصر في الخواصّ على تجارب السلف والصالحين.

٩. يُمكن اعتبار معالجة الشيخ الراجز لقضيّة فضائل القرآن، إنّ على مستوى التنظير فيما علّله من سبب قبوله بروايات الفضائل، وإنّ على مستوى التطبيق فيما اختاره من مصادر وما عدّده من فضائل، أنّها معالجة متوافقة مع الاتّجاه الأخباري في نظرتة للأخبار والروايات، والذاهب إلى القول بصحّة كتب الحديث، وخاصّة الكتب الأربعة (الكافي، من لا يحضره الفقيه، التهذيب، الاستبصار)، وغيرها كـ"عيون أخبار الرضا" و"الأمالي" و"الاحتجاج"^٢. وهذه النتيجة تُخالف وصف الشيخ الراجز بالمجتهد -أي: الأصوليّ- من قبل تلميذه السيّد نعمّة الله الجزائريّ -على فرض صحّة النسبة-.

^١ عند الحافظ السيوطيّ بعنوان "في خواصّه": الإتيان في علوم القرآن، ٢١٧٦، وعند العلامة الزركشيّ بعنوان "في معرفة خواصّه": البرهان في علوم القرآن، ٢٩٢.

^٢ انظر: محمّد عبدالحسن محسن الغزّويّ: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، ١١١-١١٩.

الفصل الثالث:
قضية حِرَاسَةِ الْقُرْآنِ
عَنِ الزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ

تمهيد

تُعدّ قضيّة "الزّيادة والنُقْصان في القرآن" بالمصطلح القديم، أو قضيّة "التحريف في القرآن" و"سلامة القرآن عن التحريف" بالمصطلح الحديث والأحدث، أو "كونه محروسًا عن الزّيادة والنُقْصان" بمصطلح الشيخ الراجز، واحدة من أكثر قضايا علوم القرآن خطورةً، بل الأخطر على الإطلاق؛ ذلك لأنّها تمسّ قداسة القرآن الكريم ككتاب سماوي من جانب. ومن جانب آخر، لأنّه على فرض حصول التحريف في القرآن فإنّه "لم يبقَ لنا في القرآن حُجّة أصلاً، فتنفّي فائدته وفائدة الأمر باتّباعه والوصيّة بالتمسّك به"^١، كما يقول الفيض الكاشاني(ت: ١٠٩١هـ).

والمقصود بالقضيّة في مصطلحاتها الثلاثة، التغيير في ألفاظ النصّ القرآنيّ المنزل على الرسول الأكرم محمّد(ص)، سواءً أكان هذا التغيير بالزيادة أو النقصان، أم التحويل من موضع إلى موضع، أم الاستبدال بلفظ وآخر^٢.

في الباعث إلى بروز هذه القضيّة، يقول شيخ الطائفة محمّد بن الحسن الطوسي(ت: ٤٦٠هـ) مُحدّداً: "غير أنّه رُويت روايات كثيرة، من جهة الخاصّة والعامة، بنقصان كثير من آي القرآن، ونقل شيء منه من موضع إلى موضع"^٣.

ولم يكن هذا الباعث ليغيّر من إجماع السنّة والشريعة على سلامة النصّ القرآنيّ. حيث ذهبت السنّة إلى حمل هذه الروايات على نسخ التلاوة والإنساء، أمّا الشيعة فحملوها على التأويل والتحريف المعنويّ، فإنّ لم يكن فالطرح وعدم الاعتبار.

على ما يظهر تاريخياً، فإنّ بدايات إثارة هذه القضية تعود إلى القرن الثالث الهجريّ. ولعلّ أقدم نصّ يشير إلى ذلك، ما كتبه الشيخ الفضل بن شاذان(ت: ٢٦٠هـ) في كتابه "الإيضاح"، والذي "يُفهم منه أنّه أنّهم بعض فرق أهل السنّة باعتقادهم بالتحريف،

^١ الفيض الكاشاني: الصافي في تفسير القرآن، ٨٩/١.

^٢ انظر: السيّد أبو القاسم الخويّ: البيان في تفسير القرآن، ١٩٧-٢٠٠.

^٣ الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ١٦/١.

وخطابه يُوجّه إليهم بما رووا حول نقص القرآن، ولذلك قال في كتابه: "ومما رويتهم" ويُكرّر ذلك في مواضع متعدّدة^١.

غير أنّ هذا الاتّهام المسبّق، سيقابله سيل من الاتّهامات اللاحقة للمذهب الشيعيّ الاثني عشريّ؛ بعد أنّ صرّح بعض المحدثين الشيعة -أو فهم من كلامهم- بوجود تحريف في القرآن استنادًا إلى تلك الروايات.

حيث ابتدأ -الاتّهام المضادّ- من إشارة أبي الحسن الأشعري(ت:٣٢٤هـ) في "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين" إلى فرقة شيعيّة تزعم أنّ القرآن قد نُقص. ومروراً بالباقلاني(ت:٤٠٣هـ) بزعم قوم من الرافضة أنّه قد بدّل وحُرّف في "الانتصار للقرآن". وليس آخرًا باتّهامات ابن حزم الظاهريّ(ت:٤٥٦هـ) في "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، وابن تيمية الحرانيّ(ت:٧٢٨هـ) في "الصارم المسلول"، وغيرهم حتّى يومنا هذا.

ثمّ ليتفجّر هذا الاتّهام في القرن الرابع عشر الهجريّ، ويصبح لازمة لذكر الشيعة عند بعض المسلمين، بعد صدور كتاب "فصل الخطاب في تحريف كتاب ربّ الأرباب" للميرزا حسين النوريّ الطبرسيّ(ت:١٣٢٠هـ).

وعموماً، فإنّ الأقوال في هذه القضية أربعة، كالآتي^٢:

- الأوّل: القول بالزيادة في بعض المواضع، والجزم بوقوعها، كما هو ظاهر قبول بعض الروايات التي تُفيد في ظاهرها الزيادة.

- الثاني: القول بالنقيصة، كما هو متبّيّ بعض المحدثين من الشيعة الإماميّة، وكما هو لازم تصحيح الروايات الصريحة في القول بالنقصان عند علماء الجمهور، وإنّ صرّحوا بخلافه.

- الثالث: نفي التحريف المخلّ بأوصاف القرآن، وبما أنزل من أجله، مع احتمال وقوعه بنقيصة، بحيث لا يؤدّي ذلك إلى تغيير معاني الآيات ولا يؤثّر في حجّيته.

- الرابع: القول المشهور، عند علماء المذاهب الإسلاميّة، والقاطع بنفي التحريف بالزيادة والنقيصة جملة وتفصيلاً.

^١ السيّد عليّ الداربيّ: نصوص في علوم القرآن، ٥٣/٤. وكتاب (الإيضاح) مطبوع بتحقيق السيّد جلال الدين الحسينيّ.

^٢ الشيخ عليّ أحمد الجفيريّ: بحث في تحريف القرآن.

معالجة القضية

خَصَّصَ الشيخ الراجز الباب الثاني للحديث عن القضية تحت مسمى "في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان" تضمّن ٥٤ بيتًا، تناول فيه موقفه من القول بالزيادة والنقصان في القرآن، مع بيان المقصود من هذه الزيادة أو النقصان، ثمّ عرض أدلته ومستنداته الداعمة لموقفه، وختم بتقديم معالجاته للروايات التي قد يُستند إليها في حصول زيادة أو نقصان في القرآن.

أولًا: الحراسة.. الموقف والمقصود

عنون الشيخ الراجز الباب بـ"في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان"، ليقرّر من خلاله موقفه من القضية بالنفي المطلق.

فالمصحف الذي بين الدفتين محروس حراسةً تمنع حصول ذلك فيه. وهو كما أنزل على الرسول الكريم(ص) من قبل ملك الوحي جبرائيل(ع).

ووضّع الشيخ الراجز لفظ "محروسًا" بصيغة اسم المفعول المشتقّ من الفعل المبني للمجهول، ضمن مفردات العنوان، فيه دلالة بارزة على إيمانه بالحفظ الغيبي للقرآن، فلا طاقة لأحد على حراسته حراسةً تامة غير القدرة الإلهية المهيمنة.

ثمّ شرع الشيخ الراجز أبيات الباب، ببيان أنّ كلّ ما أنزله جبرائيل(ع) على الرسول(ص) من القرآن موجود/حاضر بين الدفتين، ولم يُزد فيه شيء، أو يُحبس عنه، أو يُنقص منه.

وبهذا، فإنّ مقصوده من "الزيادة والنقصان" ينحصر في اللفظية منهما لا المعنوية؛ فليس بين الدفتين ظاهرًا غير الألفاظ.

ولو قصد الثانية لتغير مسار تناوله للقضية أمثلةً واستدلالًا ومعالجةً.

كما إن إجماع المسلمين قائم على أن الرسول(ص) بلغ لفظ القرآن للأمة، أما تبليغه(ص) لتفسيره وتأويله كاملاً لأحد من الأمة، فلم يقله غير أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(ع)^١.

ثانياً: الأدلة والمستندات

على هذا، قدّم الشيخ الراجز أدلته بمستنداتها على بيانه السابق، وفق أهميتها، كالآتي:

١. الدليل القرآني:

وهذا الدليل يستند إلى ثلاث آيات قرآنية، هي:

أ. آية عدم الريب فيه: {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ} (البقرة: ٢)، و{تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ} (السجدة: ٢).

وهي تشهد بحقّ على عدم وقوع الريب فيه، بدلالة استغراق النفي كلّه لجميع أفراد الريب على وجه الحقيقة لا الاحتمال، فلا ريب في سلامته وصحته وصدقه ومصدره و...

ب. آية الحفظ: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (الحجر: ٩).

وهي تدلّ بصدق على التكفل بحفظه وحراسته، بدلالة توكيداتها الخمسة {إِنَّا، نَحْنُ، نَزَّلْنَا، وَإِنَّا، لَحَافِظُونَ}.

ج. آية نفي الباطل عنه: {لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ} (فصلت: ٤٢).

وهي الأقوى دلالة على سلامته من الزيادة والنقصان، بدلالة إطلاق النفي في: {لَا يَأْتِيهِ}، واستغراق الجنس في: (أل) {الْبَاطِلُ}، وكناية الظرفية عن جميع الجهات والجوانب في: {مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ}.

فلا يعرض له باطل مطلقاً؛ فهو تنزيل حكيم في فعله، محمود في وفائه بوعده.

^١ قال أمير المؤمنين(ع): "فَمَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ(ص) آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَقْرَأْنِيهَا، وَأَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِحَظِّي، وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا وَنَاسِخَهَا وَمَنْسُوخَهَا، وَمُحْكَمَهَا وَمُنْشَاهَا، وَخَاصَّهَا وَعَامَّهَا، وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِي فَهَمَّهَا وَحِفْظَهَا، فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عَلِمْتُ أَمْلَاهُ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ، مُنْذُ دَعَا اللَّهَ لِي بِمَا دَعَا". الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٥٠/١.

واعتباره آية نفي الباطل (فُصِّلَتْ: ٤٢) هي الأقوى دلالة على حراسته عن الزيادة والنقصان؛ لاحتمال عود الضمير {لَهُ} في آية الحفظ (الحِجْر: ٩) على الرسول(ص) لا القرآن، أي: "إنَّا لمحمّد(ص) لحافظون".

أمّا آية نفي الريب عنه (البَقْرَة: ٢، والسَّجْدَة: ٢)؛ فلكونها تنفي وقوع الريب فيه على وجه عامّ ومطلق لا خاصّ ومقيّد بسلامته عن الزيادة أو النقصان، كما يمكن تقييد معناها من خلال تقدير المضاف المحذوف بصدقه وصحّته في آية (البَقْرَة: ٢)، ومصدره في آية (السَّجْدَة: ٢) تبعًا لدلالة السياق.

وقد أطبق المفسّرون على أنّ هذه الآية (فُصِّلَتْ: ٤٢) أصرح الآيات دلالة على أنّ القرآن الموجود بين الدفتين هو ما أنزل على الرسول الكريم(ص)، فلا تناله يد مغيّرٍ بزيادة أو نقصان أبدًا^١.

٢. الدليل السندي:

الدليل السندي هو الدليل الذي عضّد به الشيخ الراجز الدليل القرآني على حراسة القرآن عن الزيادة أو النقصان بين دفتيه.

وقد ساق هذا الدليل على لسان من صنّف في علم الأصول من الفريقين^٢؛ لذهاب "كثير من الأصوليين إلى أنّ التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله"^٣.

حيث انتهى هؤلاء الأصوليون إلى القطع بتواتر متن القرآن عبر متابعة صحّة أسانيده؛ ذلك لأنّ القرآن نُقل متواترًا عن جماعة لا يمكن تواطؤهم على الكذب ولا وقوع الخطأ منهم صدفة، عن جمع مثلهم، وهكذا إلى الرسول الأكرم محمّد(ص)، بما يفيد العلم

^١ الشيخ محمّد هادي معرفة: التمهيد في علوم القرآن، ٤٧/٨.

^٢ وهم بحسب ذكرهم: العلامة عليّ بن محمّد الأمديّ(ت: ٦٣١هـ)، والمفسّر محمّد بن عمر بن الحسين الرازيّ(ت: ٦٠٦هـ)، والمحقّق الشيخ جعفر بن الحسن الهذليّ الحليّ(ت: ٦٧٦هـ)، والشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسويّ(ت: ٤٣٦هـ)، والشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن نعمان(ت: ٤١٣هـ)، والشيخ محمّد بن الحسن الطوسيّ(ت: ٤٦٠هـ)، والعلامة محمّد بن الطيّب الباقلائيّ(ت: ٤٠٣هـ)، وإبراهيم بن عليّ بن أحمد الطرطوسيّ(ت: ٧٥٨هـ).

^٣ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٥٠٩.

اليقيني بثبوت نسبته إلى الله تعالى. وهذه خصيصة للقرآن الكريم دون الكتب السماوية الأخرى^١.

ثالثاً: طوائف الروايات

إنّ تأكيد الشيخ الراجز على سلامة القرآن عن الزيادة والنقصان يصطدم بالروايات التي يفهم منها حصول تغيير بزيادة أو نقصان فيه. لذا راح يُقدّم معالجاته لها، من خلال تصنيفها إلى ثلاث طوائف، هي كالآتي:

١. الطائفة الأولى: روايات الزيادة أو النقصان في عدد الآيات

هذه الطائفة من الروايات نصّت على زيادة في عدد آيات القرآن أو نقصانها. ومثّل لها بثلاثة أمثلة، هي:

- المثال الأول: رواية هاشم بن سالم الجواليقي الجعفيّ (ت: ق٢هـ): عن أبي عبد الله الصادق (ع)، قال: "إِنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ جِبْرَائِيلُ (ع) إِلَى مُحَمَّدٍ (ص) سَبْعَةٌ عَشْرَ أَلْفَ آيَةٍ"^٢.

ربّما تكون هذه الرواية أهمّ روايات الزيادة في القرآن -حسب تقييمه- لورودها في كتاب "أصول الكافي"، وكون سندها صحيحاً "نقيّ". فقدّمها على الأخريات، واستفاض في مناقشتها بثلاث معالجات قائمة على (قاعدة الطرح أو التأويل)، بافتراض احتمالات لها، وتعيين إمكانية قبول أو طرح كل احتمال على حدة.

والاحتمالات في هذه الرواية، هي إمّا:

- أنّها رواية موضوعة فتطرح، فأيات القرآن بإجماع المسلمين ليست هكذا، وطرحها عن الاعتبار حسن في نفسه، أخذاً في الاعتبار إمكانية وقوع خطأ فيها من قبل النسخ، فزادوا كلمة (آلاف) على النصّ، فيكون الرقم مقارناً للأعداد المشهورة لعدد الآيات.

وهذا التأويل/التفسير غير ممتنع واقعاً، فجاوز الخطأ عليهم وارد.

^١ د. نور الدين عتر: علوم القرآن، ١١.

^٢ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٢٦/٢.

- أو أنّ هذا العدد هو عدد الآيات التي أنزلت على الرسول (ص) لكنّه (ص) حبّس بعضه فلم يُبلّغه إلّا إلى أهل بيته (ع)، وبالتالي لم يُثبّت تدوينًا في المصحف.

وهذا التأويل/التفسير معارض بقول الله تعالى: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ} (الحجر: ٩٤)؛ حيث يأمر الله تعالى رسوله (ص) بإبلاغ ما بعثه به والصدع به، فكيف له (ص) إلّا يبلّغ ما أمر بتبليغه؟

- أو أنّ هذا العدد هو عدد آيات المصحف في جمع الإمام عليّ (ع)، والذي حصل بعد وفاة الرسول (ص) ١ إنفاذًا لوصيته وخشيّة من وقوع الفتنة، وهو عند ورثته المعصومين (ع).

وفيه ما قد قيل في السابق؛ فهم أوصياؤه المأمورون ببيان ما أرسل إليه بعده.

- المثال الثاني والثالث: وهما:

- ما روي عن عبدالله بن مسعود (ت: ٣٢هـ): "كان يُنكر كون سورة الفاتحة والمعوذتين من القرآن" و"كَانَ يَحْكُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مِنَ الْمُصْحَفِ، وَيَقُولُ إِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ (ص) أَنْ يُتَعَوِّذَ بِهِمَا"^٢.

- ورواية أبي بن كعب (ت: ٣٠هـ): عن زرّ بن حُبَيْش قال: قَالَ لِي أَبِي بَنُ كَعْبٍ: كَأَيِّنْ [كَمْ] تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ أَوْ كَأَيِّنْ تَعُدُّهَا؟ قُلْتُ: اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ آيَةً أَوْ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً. قَالَ: إِنَّ كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَإِنْ كُنَّا لَنَقْرَأُ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ"^٣.

فحكم الشيخ الراجز على الروایتين، وفق القاعدة التي أسسها، بالاستبعاد وعدم الإثبات؛ فابن مسعود وأبي بن كعب أعلى وأجلّ من أن يقولوا ذلك.

وتعزيزًا لما سبق، أورد الشيخ الراجز أقوال علماء من الفريقين، ممّن قال بقاعدة الطرح أو التأويل، أو يمكن البناء على أقوالهم في هذه القاعدة. وهم كالآتي:

١ "أَخْرَجَهُ عَلِيُّ (ع) إِلَى النَّاسِ حِينَ فَرَعَ مِنْهُ وَكَتَبَهُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا كِتَابُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ (ص)، وَقَدْ جَمَعْتُهُ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَقَالُوا: هُوَ ذَا عِنْدَنَا مُصْحَفٌ جَامِعٌ فِيهِ الْقُرْآنُ، لَأَحَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا تَرَوْنَهُ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا أَبَدًا، إِنَّمَا كَانَ عَلِيٌّ أَنْ أَخْبَرَكُمْ حِينَ جَمَعْتُهُ لِتَقْرَؤُوهُ".
الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٢/٨٢٥.

٢ انظر: الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٥١٧-٥٢٢.

٣ السابق، ١٤٥٧.

(أ) أفى العلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر: "ويجب أن يقرأ بالمتواتر من الآيات وهو ما تضمنه مصحف علي (عليه السلام)، لأن أكثر الصحابة اتفقوا عليه (...). لأن غير المتواتر ليس بقرآن"^١.

فالحكم الفقهي فيما يجب القراءة به في الصلاة من القرآن، هو وجوب القراءة بما تواتر منه باتفاق المسلمين، وغير المتواتر ليس من القرآن. وما صرحت به الرواية يفوق ما تواتر عند المسلمين؛ فتطرح.

(ب) سأل السيد مهنا بن سنان بن عبدالوهاب المدني (ت: ٧٤٥هـ) العلامة الحلبي: "مسألة (١٣): ما يقول سيدنا في الكتاب العزيز، هل يصح عند أصحابنا أنه نقص منه شيء أو زيد فيه أو غير ترتيبه أم لم يصح عندهم شيء من ذلك. أفدنا أفادك الله من فضله وعاملك بما هو من أهله.

الجواب: الحق أنه لا تبديل ولا تأخير ولا تقديم فيه وأنه لم يزد ولم ينقص. ونعوذ بالله تعالى من أن يُعتقد مثل ذلك وأمثال ذلك، فإنه يُوجب التطرق إلى معجزة الرسول (عليه السلام) المنقولة بالتواتر"^٢.

ولازم هذا الجواب وجوب طرح روايات الزيادة أو النقص؛ فإن العقل الفطري يحكم أنه لو لم يكن القرآن كما زُبر وكُتب، وتسرب ما ليس منه إليه من أخبار الآحاد، اقتضى ذلك الطعن في معجزة الرسول (ص)، فلا تبقى حجة على نبوته.

فالقول بالزيادة أو النقص في الجزء يؤدي إلى عدم إحراز التواتر في الكل. وهو ما لا يرتضيه فاضل من العلماء، بل عاقل من العقلاء.

(ج) قال الشيخ الصدوق محمد بن بابويه القمي: "اعتقدنا أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد (ص) هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، ومبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة (...). بل نقول: إنه قد نزل الوحي الذي ليس بقرآن، ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه مقدار سبعة عشر ألف آية"^٣.

فروايات الزيادة والنقصان بدلالاتها تتعارض مع المجمع عليه بين المسلمين في شأن القرآن. وهذا ما حمل الشيخ الصدوق على القول بالتأويل في رواية الجعفي. فالقرآن هو

^١ العلامة الحلبي: تذكرة الفقهاء، ١٤١/٣.

^٢ العلامة الحلبي: أجوبة المسائل المهنية، ١٢١/١.

^٣ الشيخ الصدوق: كتاب الاعتقادات، ٨٤-٨٥.

مجموع ما بين الدفتين، والزائد -الوارد في رواية الجعفي- ما نزل من الوحي على الرسول(ص) دون القرآن، إذ ليس كل وحي قرآنًا^١.

ويؤيد هذا التأويل قول السيوطي: "قال(ص): "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ" يعني السنة".

(د) قال الشهيد الأول محمد بن جمال الدين مكيّ العاملي(ت:٧٨٦هـ)^٢، والمقداد بن عبدالله السيوري(ت:٨٢٦هـ): "والقرآن ستة آلاف وستمائة وستة وستون آية"^٣.

فالأعداد المشهورة التي قيلت في عدّ آيات القرآن الكريم، خمسة أقوال، هي:

في العدّ البصري: ٦٢٠٤ آية، والعدّ الدمشقي: ٦٢٢٧ آية، والعدّ الحمصي والكوفي: ٦٢٣٢ آية، والعدّ المدني: ٦٢١٤ أو ٢٢١٧ آية، والعدّ المكي: ٦٢١٠ آية^٤.

وليس، في هذه الأقوال الخمسة وسابقتها، عدد متواتر يوافق العدد الذي ذكرته رواية الجعفي. وعليه يجب طرحها.

(هـ) قال الحافظ جلال الدين السيوطي: "لاخلاف في أنّ ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترًا في أصله وأجزائه، وأمّا في محلّه ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققي أهل السنة؛ للقطع بأنّ العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله؛ لأنّ هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم ممّا تتوافر الدواعي على نقل جُمّله وتفصيله، فما نُقل آحادًا ولم يتواتر يُقطع بأنّه ليس من القرآن قطعًا"^٥.

فإنّ القرآن الكريم قوام أصل الدين، وهذا يوقّر الدواعي إلى نقله، ويبعث على العناية به؛ وعليه يمتنع أن تمتدّ إليه يد بزيادة أو نقيصة أو تقديم أو تأخير أو تبديل. وهذا يقتضي طرح أيّ رواية يمكن أن تُحمل على القول بذلك.

وكما إنّ القرآن الوارد عن الله تعالى على لسان الرسول الأكرم(ص) أخو تواتر في أصله، فكذلك أجزاءه -من: أجزاء وسور وآيات وكلمات وحروف، محلّها ووضعتها وترتيبها- هي في حكم الأصل متواترة بلا نزاع، أو مثل تواتره، أو ملازمة لتواتره.

^١ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٢٢٧٤.

^٢ لم أقف على قوله.

^٣ المقداد السيوري: كنز العرفان في فقه القرآن، ٥/١.

^٤ د. محمد بن عبدالرحمن الشايع: معجم مصطلحات علوم القرآن، ١٠٦-١٠٧.

^٥ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٥٠٩.

ومن مظاهر عناية المسلمين بالقرآن الكريم:

- أنهم ضبطوا عدد سوره وآياته وكلماته وحروفه.
- أنهم ضمّنوا السور أعداد الآيات.
- أنهم بيّنوا أجزاءه وأحزابه وأرباعه وأسباعه^١.
- أنهم كتبوا مادون النصّ القرآن، أي: التفسير بالخَمرة^٢.

وفي نهاية معالجته لهذه الروايات الدّالة على الزيادة أو النقص في العدد، يُقرّر الشيخ الراجز ما كان قد بدأ به:

إنّ كلّ رواية أتت بما هو مخالف لما انتهى إليه في شأن الروايات السابقة، فحكمها اثنان: إمّا الطرح أو التأويل؛ ذلك لأنّه مخالف لصريح القرآن بالحفظ الغيبيّ، ومخالف لشهرة الأصحاب - الشهرة: اتّفاق أغلب العلماء دون الإجماع^٣ - من سلامة القرآن عن الزيادة والنقصان.

٢. الطائفة الثانية: روايات "كذا نزوله"

هذه الطائفة من الروايات صرّحت بأنّ نزول بعض الآيات جاء بخلاف النصّ القرآنيّ الموجود، مع تحديد النازل المخالف بعبارة "هكذا نزلت" وشبهها^٤. ولم يمثّل لها بمثال.

وافترض الشيخ الراجز، لمعالجة هذه الطائفة، عدّة فروض، فهي إمّا:

- أنّ المقصود منها: كذلك نزول "تأويله". وهذا اختياره؛ وفق قاعدة "الطرح أو التأويل"، ولاستخدامه أسلوب الحصر "إنّما مقصودهم تأويله".

- أو أنّ النازل قرآن فعلاً، وهذا شاذّ فحكمه بيّن، كحكم القراءات الشاذة التي لا يُعمل بها.

^١ هنالك العديد من التقسيمات للمصحف الشريف، والتقسيم المشهور هو تقسيمه إلى ثلاثين جزءاً، والجزء إلى حزبين، وكلّ حزب إلى أربعة أرباع. وهنالك تقسيم بحسب عدد الآيات، ومنها تسبيع الآيات، أي: تقسيم القرآن إلى سبعة أقسام.

^٢ الخُمرة: الورس، نبت من الفصيلة القرنيّة ينبت في بلاد العرب والحبشة والهند، وثمرته قرن مغطّى بغدد حمراء.

^٣ الشهرة دليل عامّ حين إطلاقها في الإطار الإسلاميّ، على من يقول بوجود زيادة أو نقيصة في القرآن. وكذلك هي دليل خاصّ في الإطار الشيعيّ الاثني عشريّ، على من يرميهم بهذه التّهمة، فالشهرة تعني وجود المخالف لما اشتهر عندهم من نفي الزيادة والنقصان عنه.

^٤ انظر "باب فيه نُكت ونُتف من التنزيل في الولاية" في: الشيخ الكلينيّ: أصول الكافي، ١/٣١١-٣٣٠.

- أو أنه هكذا كان القرآن قبل النقص "لو سلّموه" -أي الرسول(ص) والأئمة(ع)-،
"فانعمن بالفحص" الذي مرّ في الطائفة الأولى.

كما إنّ فقهاء المسلمين على فرض القرآنيّة، لم يجوزوا القراءة به في الصلاة. ومن ذهب منهم إلى جواز القراءة بالقراءات الشاذّة تنزيلاً لها منزلة خبر الآحاد^١، كالقاضيين: أبو الطيّب طاهر بن عبدالله بن طاهر(ت: ٤٥٠هـ)، وأبو عليّ المرّوذني الحسين بن محمّد بن أحمد(ت: ٦٢هـ)، فحجّتهما غير ناهضة، وله "فيها نظر" لم يُفصح به.

٣. الطائفة الثالثة: الروايات التفسيرية

هذه الطائفة من الروايات تضمّنت إلى جانب النصّ القرآنيّ إضافات تفسيرية. وقد غلط فيها بعض الرواة فألحقوها بالقرآن.

قال الحافظ السيوطي بعد ذكره لأنواع القراءات القرآنية:

"وظهر لي سادس يُشبهه من أنواع الحديث: المُدرّج، وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير: كقراءة سعد بن أبي وقاص: "وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ" من أمّ" (النساء: ١٢) (...)، وقراءة ابن عباس: "لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ" في مواسم الحجّ" (البقرة: ١٩٨)^٢.

ومثّل لهذه الطائفة برواية واحدة، هي رواية أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي(ت: ٣هـ). الذي قال:

"دَفَعَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ (ع) مُصْحَفًا، وَقَالَ: "لَا تَنْظُرُ فِيهِ" فَفَتَحْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيهِ {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا} (البينة: ١) فَوَجَدْتُ فِيهَا اسْمَ سَبْعِينَ رَجُلًا مِّن قُرَيْشٍ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيَّ: "ابْعَثْ إِلَيَّ بِالْمُصْحَفِ"^٣.

وهي رواية "لَيْسَتْ لِنَقْصِ تُعْطِي" في القرآن. وهذا مؤسّس على ما ورد قبلها في "أصول الكافي" من رواية إسماعيل بن أبي زياد السكوني(ت: ٣هـ)، ومرسلة هارون بن مسلم بن سعدان(ت: ٣هـ).

فرواية السكوني تأمر بترك الروايات المخالفة لكتاب الله. فعن أبي عبدالله(ع) قال:

^١ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٥٣٤-٥٣٥.

^٢ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٥٠٦-٥٠٧.

^٣ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٨٢٤/٢.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقِيْقَةً، وَعَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُورًا، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ، وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ"^١.

ومرسلة ابن مسلم تؤكد أنّ علم القرآن كلّهُ عند الإمام المعصوم (ع). فعن أبي عبد الله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع):

"إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ الرَّسُولَ (ص) وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ (...). ذَلِكَ الْقُرْآنُ فَاسْتَنْطِقُوهُ وَلَنْ يَنْطِقَ لَكُمْ، أُخْبِرْكُمْ عَنْهُ، إِنَّ فِيهِ عِلْمٌ مَا مَضَى، وَعِلْمٌ مَا يَأْتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَحُكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيَانَ مَا أَصْبَحْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ، فَلَوْ سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ لَعَلَّمْتُكُمْ"^٢.

إذًا، رواية البزنطي تتضمّن إلى جانب النصّ القرآني تفسير الإمام (ع) له. وليس التفسير نصًّا قرآنيًّا.

وأخيرًا، ختم الشيخ الراجز معالجته لهذه الروايات بالنتيجة الآتية:

إِنَّ "القرآن كان على عهد رسول الله (ص) مجموعًا مؤلّفًا على ما هو عليه الآن"، و"أنّ من خالف في ذلك من الإماميّة والحشوية لا يُعتدّ بخلافهم"^٣.

وهذا قول الشريف المرتضى في "المسائل الطرابلسيات"، والذي وافقه فيه الشيخ الطبرسيّ الفضل بن الحسن (ت: ٥٤٨هـ) بقوله: "الكلام في زيادة القرآن ونقصانه فإنّه لا يليق بالتفسير. فأما الزيادة فيه: فمُجمع على بطلانه.

وأما النقصان منه: فقد روى جماعة من أصحابنا، وقوم من حشويّة العامّة، أنّ في القرآن تغييرًا أو نقصانًا، والصحيحُ من مذهب أصحابنا خلافه، وهو الذي نصره المرتضى، قدّس الله روحه، واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات، وذكر في مواضع أنّ العلم بصحة نقل القرآن، كالعلم بالبلدان. والحوادث الكبار، والوقائع العظام، والكتب المشهورة، وأشعار العرب المسطورة، فإنّ العناية اشتدّت، والدواعي توقّرت على نقله وحراسته، وبلغت إلى حدّ لم يبلغه فيما ذكرناه؛ لأنّ القرآن معجزة النبوة، ومأخذ العلوم الشرعيّة، والأحكام الدينيّة، وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية، حتى عرفوا كلّ شيءٍ اختلف فيه من إعرابه، وقراءته،

^١ السابق، ٥٣/١.

^٢ السابق، ٤٨/١.

^٣ نقلًا عن: الشيخ الطبرسيّ: مجمع البيان في تفسير القرآن، ٤٢/١-٤٣.

وحروفه، وآياته، فكيف يجوز أن يكون مغيّراً أو منقوصاً، مع العناية الصادقة، والضبط الشديد^١.

وغير ما اختاره هذان العَلَمَان، هو قول منقوض بما سبق.

^١ السابق، ٤٣/١.

وقفات تقويمية

يمكن أن نُسجّل وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الراجز لـ"قضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان"، على شكل النقاط الآتية:

١. يقطع الشيخ الراجز بحراسة القرآن عن الزيادة والنقصان. ويضعنا هذا أمام مفارقة بين ما قطع به، وبين ما أشار إليه الشيخ يوسف البحراني من كون الشيخ محدثًا، أي: أخباريًا، حيث ذهب أبرز معتنقي هذا الاتجاه إلى القول بحصول النقيصة في القرآن.

لكنّ هذه المفارقة قد لا تكون واردة أصلاً؛ فلا تلازم بين الاتجاه الأخباري والقول بالتحريف، وإن شاع عنهم. كما لا تلازم بين الاتجاه الأصولي والقول بعدم التحريف، فبعضهم ذهب إليه، وإن قلّ. كما إننا نستظهر أنّ الشيخ لم يكن أخباريًا، بل له مسلك وسط بين الاتجاهين.

٢. أعرض الشيخ الراجز عن استخدام ما يُسيء إلى قداسة القرآن، كمصطلح (التحريف) عند عنونته لهذا الباب؛ تأدّبًا مع القرآن، وكون القضية محسومة لصالح نزاهة القرآن عن كلّ شائبة. فاختار عنوان: "في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان". مع الأخذ في الاعتبار، أنّ كلمة (تحريف) استخدمت قبل نشأة القضية، إلّا أنّه لم يشع استخدامها كمصطلح مقابل مصطلح "الزيادة والنقصان في القرآن".

٣. لم يتطرّق الشيخ الراجز للزيادة أو النقصان في المعنى -التحريف المعنوي-، "أيّ التصرّف في معنى الكلمة وتفسيرها على غير وجهها، المعبر عنه بسوء التأويل أو التفسير بالرأي"؛^١ لتسالم حصوله، ف"لا خلاف بين المسلمين في وقوع مثل هذا التحريف في كتاب الله؛ فإنّ كلّ من فسّر القرآن بغير حقيقته، وحمله على غير معناه فقد حرّفه"^٢.

٤. قدّم الشيخ الراجز دليلًا قرآنيًا وآخر سنديًا لإثبات دعواه بكون القرآن الكريم محروسًا عن الزيادة والنقصان، لا أدلّة عدم التحريف، التي يُنكر إمكانية وقوعه تكويّنًا.

^١ الشيخ محمّد هادي معرفة: التمهيد في علوم القرآن، ٢٣/٨.

^٢ السيّد أبو القاسم الخوئي: البيان في تفسير القرآن، ١٩٦.

ودليله الرئيس والمعول عليه هو الدليل القرآني، ومستنده العمدة فيه هو آية نفي الباطل (فصلت: ٤٢)، ثم يأتي الدليل السندي كعاضد للدليل الرئيس. وهذا ما يُستنتج من سوقه للدليل القرآني ومستنداته على لسانه باستخدام ضمير الفاعلين (نا)، وسوقه للدليل السندي ومستنده بلسان كل من ألف في علم الأصول.

٥. انتقى الشيخ الراجز أصرح الآيات دلالة على حفظ القرآن عن الزيادة والنقصان، كما إنّه نظم ترتيبها عرضاً من الأقل إلى الأقوى دلالة.

مع ملاحظة أنّ هنالك آيات أخرى يمكن إضافتها كمستندات قرآنية، لكنّه لم يذكرها. كقوله تعالى: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ* إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ} (الحجر: ٩٤-٩٥)، و: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ} (المائدة: ٦٧)، و: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ} (الحج: ٥٢)، و: {لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ* إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ* فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} (القيامة: ١٦-١٩)؛ ربّما لأنّه يمكن إدراج هذه الآيات - في دلالتها - ضمن آية نفي الريب عنه (البقرة: ٢) وآية الحفظ (الحجر: ٩).

٦. لم يستعن الشيخ الراجز بالدليل الروائي في إثبات كون القرآن محروساً عن الزيادة والنقصان، إلى جانب الدليل القرآني والدليل السندي. كروايات العرض على القرآن وروايات التمسك بالقرآن وغيرهما. وهذا، إمّا لوجود مناقشات في دلالة الروايات أو وجود المعارض لها، وإمّا لحصره الدليل القرآني كدليل وحيد وكافٍ على إثبات المدعى.

٧. أورد الشيخ الراجز أسماء المصنّفين في الأصول من السنّة والشريعة في دليله السندي على تواتر متن النصّ القرآني عبر الرّواة الثقات. وقد حاولت تتبّع نصوص أقوالهم في مسألة القطع بصحّة متن القرآن، فكانت، وفق ما ذكرهم، كالآتي:

- العلامة عليّ بن محمّد الآمديّ: "اتفقوا على أنّ ما نُقل إلينا من القرآن نقلًا متواترًا وعلمنا أنّه من القرآن أنّه حجة" ^١.

- المفسّر محمّد بن عمر بن الحسين الرازيّ: "قد عرفت أنّ أصول الفقه عبارة عن: مجموع طرق الفقه، وكيفية الاستدلال بها، وكيفية حال المستدلّ بها. أمّا الطرق: فإمّا عقلية أو سمعية (...). وأمّا السمعية: فإمّا أنّ تكون منصوبة، أو مستنبطة. أمّا المنصوص

^١ العلامة الآمديّ: الإحكام في أصول الأحكام، ١/٢١٦.

فهو إمّا قول أو فعل يصدّ عمّن لا يجوز الخطأ عليه. والذي لا يجوز الخطأ عليه هو الله تعالى ورسوله(ص) ومجموع الأمة^١.

وقال في تفسيره: "اتفقوا على أنه لا يجوز في الصلاة قراءة القرآن بالوجوه الشاذة (...); لأنّ الدليل ينفي جواز القراءة بها مطلقاً، لأنّها لو كانت من القرآن لوجب بلوغها في الشهرة إلى حدّ التواتر، ولما لم يكن كذلك علمنا أنّها ليست من القرآن"^٢.

- المحقّق الحليّ الشيخ جعفر بن الحسن الهذليّ: لم أقف له على نصّ صريح في مسألة القطع بصحة المتن القرآنيّ في كتابه الأصولي^٣.

- الشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسويّ: لم أقف له على نصّ صريح في مسألة القطع بصحة المتن القرآنيّ في كتابه الأصولي^٤.

- الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان: "والطرق الموصلة إلى علم المشروع في هذه أصول ثلاثة: أحدها: العقل، وهو السبيل إلى معرفة حجّية القرآن ودلائل الأخبار. والثاني: اللسان، وهو السبيل إلى المعرفة بمعاني الكلام. وثالثهما: الأخبار، وهي السبيل إلى إثبات أعيان الأصول من الكتاب والسنة وأقوال الأئمّة (ع)^٥".

- الشيخ محمّد بن الحسن الطوسيّ: "اعلم أنّه لا يمكن معرفة المراد بخطاب الله تعالى إلّا بعد ثبوت العلم بأشياء: منها أن يعلم أنّ الخطاب خطاب له، لأنّ متى ما لم نعلم أنّه خطاب له لم يمكننا أن نستدلّ على معرفة مراده"^٦.

- العلامة محمّد بن الطيّب الباقلانيّ: لم أقف له على نصّ صريح في مسألة القطع بصحة المتن القرآنيّ في كتابه الأصولي^٧.

- إبراهيم بن عليّ بن أحمد الطرطوسيّ "الفتى الطرطوسي"، لم أقف على كتبه.

^١ المفسّر فخر الدين الرازيّ: المحصول في علم أصول الفقه، ١/١٦٧.

^٢ المفسّر فخر الدين الرازيّ: تفسير الفخر الرازيّ المشتهر بالتفسير الكبير، ١/٧٠.

^٣ راجع: المحقّق الحليّ: معارج الأصول. لكنّه قال في "المسلك في أصول الدين": "إنّ معجزاته(ص) تنقسم إلى قسمين: فمنها ما هو الآن موجود، وهو القرآن، ومنها ما هو منقول بالتواتر"، ١٧٢.

^٤ راجع: الشريف المرتضى: الذريعة إلى أصول الشريعة. لكنّه قال في "المسائل الطرابلسيات": "إنّ العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار، والوقائع العظام، والكتب المشهورة، وأشعار العرب المسطورة". نقلاً عن: الشيخ الطبرسيّ: مجمع البيان في تفسير القرآن، ١/٤٣.

^٥ الشيخ المفيد: التذكرة بأصول الفقه، ٢٨.

^٦ الشيخ الطوسيّ: العدة في أصول الفقه، ١/٤٢.

^٧ راجع: القاضي الباقلانيّ: التقريب والإرشاد(الصغير). لكنّه ذكر: "ويجب مع ذلك تقديم الكتاب على السنة لكونه كلام الله عزّ وجلّ المرسل لصاحب السنة، ولأنّ القرآن آية نبوته" ١/٣١٢.

والذي نلحظه من ترتيب أسماء المصنّفين في الأصول بهذه الكيفية، بجمع كلّ علمين إلى بعضهما في بيت أو شطر بيت، أنّهم -حسب رأيه- على قسمين: الأول: قطع بصحة متنه؛ فصّح لفظًا بقطعية المتن القرآنيّ في كتبه الأصوليّة. كالأمديّ والرازيّ من السنّة، والمفيد والطوسيّ من الشيعة.

والثاني: سلّم بجلاء أمره؛ فصّح عمليًّا باعتماده على النصّ القرآنيّ في كتبه الأصوليّة دون إثارة أو مناقشة لموضوع القطع بالصحة. كالمرتضى والمحقّق الحلّيّ من الشيعة، والباقلانيّ والفتى الطرطوسي من السنّة.

٨. أسّس الشيخ الراجز (قاعدة الطرح أو التأويل) التي عالج بها روايات الزيادة والنقصان في القرآن، من قول شيخ الطائفة محمّد بن الحسن الطوسيّ: "طريقها [روايات الزيادة والنقصان] الآحاد التي لا توجب علمًا ولا عملًا، والأولى الإعراض عنها، وترك التشاغل بها؛ لأنّه يمكن تأويلها. ولو صحّت لما كان ذلك طعنًا على ما هو موجود بين الدفتين، فإنّ ذلك معلوم صحّته، لا يعترضه أحد من الأئمة ولا يدفعه.

ورواياتنا متناصرة بالحثّ على قراءته والتمسك بما فيه، وردّ ما يرد من اختلاف الأخبار في الفروع إليه وعرضها عليه، فما وافقه عمل عليه، وما خالفه تجنّب ولم يلتفت إليه".^١

٩. لم يقدّم الشيخ الراجز معالجته لطائفة من الروايات التي يدعى من خلالها حصول التحريف في القرآن، وهي المرتبطة بالقراءات القرآنيّة؛ ذلك لأنّ روايات القراءات لا تعدّ من روايات التحريف؛ ولأنّه يرى تواتر هذه القراءات، وخصوصًا القراءات القرآنيّة العشر، كما بيّن ذلك في الباب الثالث من الرسالة الرجزية، والذي حمل عنوان: "في تواتر القراءات السبع".

١٠. أقام الشيخ الراجز معالجته لطوائف روايات التحريف على آلية اقتراح الفروض للحلّ، والمناقشة والتمحيص فيها، ومن ثمّ القبول أو الرفض، مع تعزيز الفرض المقبول - إن أمكن - بالشواهد من أقوال العلماء والتاريخ. وهي آلية مثمرة من حيث المحاكمة العقلية للوصول إلى الحقائق العلميّة.

وقد يؤخذ عليه، أنّه لم يمارس هذه الآلية مع ما رُوي عن عبدالله بن مسعود من إنكاره لكون المعوذتين من القرآن، وما رُوي عن أبيّ بن كعب في عدد آي سورة الأحراب. فحكم على الروايتين بالاستبعاد؛ لجلالة قدرهما من قول ذلك.

^١ الشيخ الطوسيّ: التبيان في تفسير القرآن، ١/١٦٧.

ولو طبّق ذات الآلية، بافتراض أنهما جانبا الصواب في ذلك؛ كونهما غير معصومين عن الخطأ. لبدا رفضه علمياً بدل التعويل على الاستبعاد الشخصي، خصوصاً فيما يتعلّق بابن مسعود؛ لما ورد من الأخبار عند الفريقين.

١١. عالج الشيخ الراجز قضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان في بعدها الإسلاميّ الواسع لا المذهبيّ الضيق.

ففي الوقت الذي نعتقد أنّه خصّص هذا الباب لنفي تهمة التحريف عن المذهب الإماميّ الاثني عشريّ، إلّا أنّه جعل التّهمة منطلقاً للدفاع عن قدسيّة القرآن وحجّيته لدى جميع المذاهب؛ وعياً منه بأنّ القضية أبعد خطراً على الإسلام من حدودها المذهبيّة. فلم يُحدّد مصدر التّهمة، ولم يرمّ بها أحداً. وفوق هذا، استعان بتحقيقات علماء المذاهب الأخرى لتدعيم موقفه.

١٢. وظّف الشيخ الراجز خبريّته في علم الحديث بالجمع بين الأخبار والتفريع عليها، إضافة إلى أنّه أظهر سعة اطلاعه في الفقه والأصول والرجال والتفسير عند معالجة هذه القضية الحساسة والخطيرة.

فجاء تناوله لها، بحسب التتبع، تناولاً فريداً من نوعه مقارنة بما سبقها، ونموذجياً لما لحقها، إنّ من حيث تحديد عنوان القضية واستدلالاتها، وإنّ من حيث محاصرة الروايات ومعالجتها على قاعدة التأويل أو الطرح.

الفصل الرَّابِع:
قضية تَوَاتُرِ القِرَاءَاتِ السَّبْعِ

تمهيد

يُنظر إلى القراءات القرآنية على أنّها أحد أهمّ علوم القرآن عنايةً من قبل المسلمين والعلماء؛ لارتباطها بكيفيات أداء كلمات القرآن الكريم.

ما يجدر ذكره بدايةً، أنّ كثيرًا من مباحث هذا العلم صارت أقرب إلى البحث التاريخي بعد انتشار قراءة واحدة في معظم بلدان العالم الإسلاميّ، وهي قراءة عاصم بن أبي النجود الكوفيّ (ت: ١٢٧ أو ١٢٨ هـ) برواية حفص بن سليمان بن المغيرة الكوفيّ (ت: ١٨٠ هـ)^١.

وتعرّف القراءات القرآنية بأنّها: "العلم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله"^٢.

فهذه الكيفيات الأدائية المختلفة لكلمات القرآن الكريم مسندة ومنسوبة إلى ناقلها عن أئمة القراءات؛ ذلك أنّ أئمة القراءات ورواتهم اختاروا القراءة بذلك الوجه من اللّغة حسبما قرأوا به، فأثروه على غيره، وداوموا عليه ولزموه حتّى اشتهروا به وأخذ عنهم، فأضيفت إليهم دون غيرهم.

"وهذه الإضافة إضافة اختيار ودوام ولزوم لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد"^٣.

في تاريخ القراءات القرآنية، شهد القرنان الهجريّان الثاني والثالث ازديادًا في عدد رواتها، ورافق ذلك ازديادًا في الاختلاف بينهم.

مما حدا بأبي بكر أحمد بن مجاهد التميميّ (ت: ٣٢٤ هـ) إلى اختيار سبع قراءات منها، هي قراءات سبعة من القراء الأئمة الذين عاشوا في القرن الثاني الهجريّ، "وتلقوها عن أوليهم تلقياً، وقام بها في كلّ مصر من الأمصار رجل ممّن أخذ عن التابعين، وأجمعت الخاصّة والعامّة على قراءته وسلكوا فيها طريقته، وتمسّكوا بمذهبه". وصفة هؤلاء السبعة، أنّ كلّ

^١ د. غانم قدّوري الحمد: محاضرات في علوم القرآن، ١٠٥.

^٢ الحافظ ابن الجزريّ: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٣٩.

^٣ الحافظ ابن الجزريّ: النشر في القراءات العشر، ٥٢/١.

واحد منهم هو "من حملة القرآن المُعرب العالم بوجوه الإعراب والقراءات، العارف باللغات ومعاني الكلام، البصير بعيب القراءات، المنتقد للآثار"^١.

عند القرن التاسع الهجري، انتقل الحافظ أبو الخير ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) بشرط التواتر في قبول القراءات ورفضها، من معناه الأصولي إلى المعنى القرآني المتمثل في صحّة السند والاستفاضة.

فضمّ إلى القراءات السبع ثلاث قراءات قرآنيّة؛ لأنّها تشارك السبع في الشهرة والثبوت. ف"كلّ قراءة وافقت العربيّة ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانيّة ولو احتمالاً، وصحّ سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها"^٢.

ثمّ أتبع الشيخ أحمد بن محمّد البنّا (ت: ١١١٧هـ) القراءات العشر بأربع قراءات أُخر، تميماً للفائدة، فالاتفاق على شذوذ هذه الأربع لا يمنع "من جواز تدوينها، والتكلم على ما فيها"^٣.

والأقوال، تجاه قضية تواتر القراءات القرآنيّة السبع، جمعت الإفراط والتفريط وما بينهما. وهي بحسب الشيخ الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) تعدّدت إلى:

- الأوّل: يبالغ في الإشادة بالقراءات السبع ويقول: من زعم أنّ القراءات السبع لا يلزم فيها التواتر فقله كفر؛ لأنّه يؤدّي إلى عدم تواتر القرآن جملة.

- الثاني: يبالغ في توهين القراءات السبع، فيزعم أنّه لافرق بينها وبين القراءات، ويحكم بأنّ الجميع روايات آحاد.

- الثالث: القراءات السبع متواترة تواتراً تامّاً، حيث نقلها عن النبي (ص) جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب لمثلهم، وهلمّ جرّاً.

- الرابع: القراءات السبع متواترة باستثناء ما كان من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة.

^١ ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ٤٩ و ٤٥.

^٢ الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ٩/١.

^٣ الشيخ أحمد بن محمّد البنّا: إتحاف فضلاء البشر بقراءات الأربعة عشر، ٦٥/١.

- الخامس: القراءات السبع متواترة فيما اتّفقت الطرق^١ على نقله عن القراء، أمّا ما اختلفت الطرق في نقله فليس بمتواتر، سواء أكان الاختلاف في أداء الكلمة أم في لفظها. أمّا القراءات الثلاث المكّملة للعشر، فقليل فيها بالتواتر، وقليل فيها بالصحة، وقليل فيها بالشذوذ^٢.
في حين اتّفق على أنّ القراءات الأربع المكّملة للأربعة عشر شاذّة^٣.

^١ كلّ ما يُنسب إلى أئمة القراءة كعاصم فهو قراءة، وكلّ ما يُنسب إلى الرّواة عنهم مباشرة كحفص فهو رواية، وكلّ ما يُنسب إلى الرّواة عن الرّواة أنفسهم فهو طريق، وكلّ ما رجع إلى اختيار القارئ من الجائز في القراءة فهو الوجه.

^٢ الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ٣٥٣/١-٣٥٧.

^٣ الشيخ أحمد بن محمّد البنا: إتحاف فضلاء البشر بقراءات الأربعة عشر، ٧٢/١.

معالجة القضية

خصّص الشيخ الراجز بابًا كاملاً من الرسالة الرجزيّة للقراءات القرآنيّة تحت عنوان: "في تواتر القراءات السّبع" تضمّن ٧٣ بيتًا، تناول فيها قضية تواتر القراءات القرآنيّة من جهة حكم (الموقف) تواتر القراءات مع الاستدلال عليه، وردّ الإشكالات التي يمكن أن تُثار عند القول بالتواتر، وختمها بذكر ثلاث مسائل في القراءات.

أولاً: القراءات القرآنيّة.. الحكم والاستدلال

وقد فصل فيه على النحو الآتي:

١. موقف العلماء واستدلالهم

يُخبر الشيخ الراجز عمّا عليه العلماء "الفضلاء النُّبلاء العُظماء" من تواتر القراءات السبع عن أئمّتها^١.

وتوصيف هؤلاء العلماء بهذه الصفات مشعر بغلبة قولهم لديه، كالزركشيّ وأبوشامة المقدسيّ (ت: ٦٦٥هـ) وابن الجزريّ من أهل السنّة والجماعة، والعلامة الحلّيّ والشهيد الأوّل الشيخ محمّد بن مكيّ العامليّ (ت: ٧٨٦هـ) من الشيعة.

ومن نافلة القول، إنّ توصيف القائلين بتواتر السبع بهذه الصفات لا ينفى عنها عداهم من القائلين بعدم تواترها.

^١ قال العلامة الزركشيّ في: البرهان في علوم القرآن، ٢٢٢: "القراءات السبع متواترة عند الجمهور، وقيل: بل مشهورة (...). والتحقيق أنّها متواترة عن الأئمة السبعة، أمّا تواترها عن النبيّ (ص) ففيه نظر؛ فإنّ إسناد هؤلاء الأئمة السبعة موجود في كتب القراءات".

والقراءات السبع هي قراءة كلّ من: عبدالله بن عامر اليحصبيّ (ت: ١١٨هـ)، وعبدالله بن كثير الداريّ (ت: ١٢٠هـ)، وأبو عمرو بن العلاء البصريّ (ت: ١٥٤هـ)، ونافع بن عبد الرحمن المدنيّ (ت: ١٦٩هـ)، وعاصم بن أبي النجود الأسديّ (ت: ١٢٧ أو ١٢٨هـ)، وحمزة بن حبيب الكوفيّ (ت: ١٥٦هـ)، وعليّ بن حمزة الكسائيّ (ت: ١٨٩هـ).

كما يُخبر الشيخ الراجز أنّ هؤلاء العلماء نقلوا إجماعهم على تواترها، قال ابن الجزريّ: "وأما العشر فأجمع الناس على تلقيها بالقبول لا يُنازع في ذلك إلاّ الجاهل"^١.

وأهمّ قرّروا أنّ كلّ حكم فقهيّ مستنبط من القرآن يعود إلى تواتر القراءات السبع؛ قال الحافظ السيوطيّ: "باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام"^٢.

لهذا، أوجبوا القبول بها؛ حيث - كما قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح (ت: ٦٤٦هـ) - "يُشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن رسول الله (ص) قرآنًا، واستفاض نقله كذلك، وتلقّته الأمة بالقبول كهذه القراءات السبع؛ لأنّ المعتر في ذلك اليقين والقطع على ما تقرّر وتمهّد في الأصول"^٣.

وليس مقصودهم من التواتر معناه الأصوليّ، وهو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه. بل معناه القرآنيّ، أي صحّة سند ما رواه كلّ راوٍ عن أئمّة القراءة، سواء أكان فيما اتّفق أم انفرد به عن بقيّة القراء. فإنّ كلّ راوٍ اختار ممّا وصل إليه من وجوه القراءات أوجهاً لزمها فنسبت إليه.

فالمائز بين صحّة القراءة وشدوذها، هو أنّ يتّفق الأعيان من رُواة القراءات على نقل هذا القراءة، وألا تكون واضحة الشذوذ في انفرادها. فما اتّفق عليه منها هو القرآن، وما لم يتّفق عليه ليس بقرآن.

والشذوذ الواضح، عند الشيخ الراجز، هو وجود علة في أسانيد القراءة منسوبة إلى القراء، كما في القراءات الشاذّة، ومثالها ما انفرد به أبو الفرج محمّد بن أحمد الشوطيّ الشنبوديّ (ت: ٣٨٨هـ) في روايته لقراءة سليمان بن مهران الأعمش (ت: ١٤٨هـ). وهذا الشذوذ الواضح، يختلف عن الشذوذ المتّفق عليه لصحّة أسانيده وإن كانت آحاداً^٤.

^١ الحافظ ابن الجزريّ: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٩٠.

^٢ الحافظ السيوطيّ: الإتقان في علوم القرآن، ٥٣١.

^٣ نقلًا عن: الحافظ ابن الجزريّ: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٧١.

^٤ انظر: د. أمين الشنقيطيّ: الانفرادات عند علماء القراءات.. دراسة وجمع، ٥١.

غير أنّ أبا نصر تاج الدين بن عبد الوهّاب بن عليّ بن عبد الكافي السبكيّ (ت: ٧٧١هـ) زاد بالقول: إنّ كلّ ما في القراءات السبع من أوجه الوفاق والخلاف "متواترة معلومة من الدين بالضرورة" و"إنّه منزل على رسول الله (ص) لا يكابر في شيء من ذلك إلّا جاهل، وليس التواتر في شيء منها مقصوداً على مَنْ قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كلّ مسلم يقول: أشهد أنّ لا إله إلّا الله وأشهد أنّ محمّداً رسول الله"^١.

وموقف الشيخ الراجز من هذا القول هو الاحتياط؛ وهذا ناشئ عن فقدان الدليل؛ وحيث فُقد الطريق اليقينيّ في تحقيق حكم واقعة فالواجب الاحتياط والتوقّف^٢.

هذا إضافة إلى أنّ القول بتواترها عن النبيّ (ص) يستلزم القول بحجّيتها، وما يتفرّع عن ذلك من الاستدلال في المسائل الفقهيّة والعقدية وغيرها.

يقول ابن الجزريّ: "ونحن ما ندّعي التواتر في كلّ فرد ممّا انفرد به بعض الرّواة أو اختصّ ببعض الطرق، لا يدّعي ذلك إلّا جاهل لا يعرف معنى التواتر"^٣.

وإلى جانب قول ابن عبد الكافي، هنالك مَنْ حصر التواتر في القراءات السبع فقط، ورعى بقيّة القراءات بالشذوذ حتّى لو وصل سندها إلى رسول الله (ص).

وهذا القول، الاحتياط فيه غير خافٍ كسابقه؛ فحيث صحّ سند القراءة، فهي قراءة متواترة.

٢. موقفه واستدلاله

أمّا موقف الشيخ الراجز من القراءات القرآنيّة بأنواعها، فانّظم كالآتي:

(١) القراءات السبع:

يذهب إلى القول بتواتر القراءات السبع عن أئمّتها بدليل الإجماع. ولمّا كان الإجماع عند الأخباريين لا قيمة له ما لم يكشف عن قول المعصوم^٤، فقد عوّل في تثبيت الاستدلال

^١ نقلًا عن: الحافظ ابن الجزريّ: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ١٨٩.

^٢ محمّد عبد الحسن محسن الغراويّ: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين، ٢٧١.

^٣ الحافظ ابن الجزريّ: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٧٩.

^٤ محمّد عبد الحسن محسن الغراويّ: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين، ١٦٤.

بالإجماع على تواتر السبع بمستند روائي رواه الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ) بسند معتبر في "كتاب الخصال" تحت عنوان "نزل القرآن على سبعة أحرف".

فقد أورد الشيخ الصدوق روايتين، اختار الشيخ الراجز واحدة منهما؛ لقرب دلالتها على أنّ المقصود بالحرف هو القراءة، وهي:

"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ (ع) قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): أَتَانِي آتٍ مِنَ اللَّهِ فَقَالَ:

إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

فَقُلْتُ: يَا رَبِّ وَسَّعَ عَلَى أُمَّتِي.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

فَقُلْتُ: يَا رَبِّ وَسَّعَ عَلَى أُمَّتِي.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

فَقُلْتُ: يَا رَبِّ وَسَّعَ عَلَى أُمَّتِي.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ^١.

٢. القراءات الثلاث المُكَمَّلة للعشرة:

لايستبعد الشيخ الراجز الحكم على القراءات الثلاث المُكَمَّلة للعشرة بالتواتر فقد حققت شروط التواتر كالسبع. وهي قراءة كلّ من: يزيد بن القعقاع المخزومي (ت: ١٣٠هـ)، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت: ٢٠٥هـ)، وخلف بن هشام البرزاز (ت: ٢٢٩هـ).

٣. القراءات ما فوق العشر:

يُعَمِّمُ الشيخ الراجز حكم الاحتياط في القولين المُتَشَدِّدَيْنِ بتواتر القراءات السبع -قول المحقق ابن عبدالكافي في تواترها "اجتماعاً" والقول الحاصر للتواتر فيها- إلى القول بتواتر

^١ الشيخ الصدوق: كتاب الخصال، ٣٥٨/٢.

القراءات القرآنية فيما فوق العشر. فيحكم بالاحتياط في القول بتواترها؛ "لكثرة انفرادها عن الجادة"^١.

وهي قراءة كل من: الحسن بن يسار البصري (ت: ١١٠هـ)، وعبدالرحمن بن محيىن السهمي (ت: ١٢٣هـ)، وسليمان بن مهران الأعمش (ت: ١٤٨هـ)، ويحيى بن المبارك اليزيدي (ت: ٢٠٢هـ) وغيرها.

وممن حصر التواتر في العشر فقط، ابن الجزري، حيث قال "لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر"، ثم تراجع عنه^٢.

ثانياً: ردُّ الاعتراضات

حصر الشيخ الراجز الاعتراضات التي تواجه موقفه في ثلاثة، هي:

(١) الاعتراض الأول: نزل القرآن على حرف واحد، والاختلاف من الرواة

ينص هذا الاعتراض على أن القرآن نزل من عند الله سبحانه وتعالى بحرف (قراءة) واحد على رسوله الكريم (ص)، وأن الاختلاف في القراءات هو من عند الرواة أنفسهم.

ويستند هذا الاعتراض إلى مستندين روائيين، هما:

- الأول: رواية الفضيل: الحسين بن محمّد، عن عليّ بن محمّد، عن الوشاء، عن جميل بن درّاج، عن محمّد بن مسلم، عن زُرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: "إِنَّ الْقُرْآنَ وَاحِدٌ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ وَاحِدٍ وَلَكِنَّ الْإِخْتِلَافَ يَجِيءُ مِنْ قِبَلِ الرَّوَاةِ"^٣.

- الثاني: رواية زُرارة: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن الفضيل بن يسار قال: "قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْزَفٍ، فَقَالَ: كَذَبُوا - أَعْدَاءُ اللَّهِ - وَلَكِنَّهُ نَزَلَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ عِنْدِ الْوَاحِدِ"^٤.

^١ الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٨٩.

^٢ السابق، ٦٩.

^٣ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ٦٣٠/٢.

^٤ السابق.

كما قال بهذا علماء من الفريقين، فقد صرح نجم الدين الطوفي (ت: ٧١٦هـ) بذلك: "اعلم أي سلك في هذه المسألة طريق الأكثرين في نصره أنّ القراءات متواترة، وعندني في ذلك نظر، والتحقيق أنّ القراءات متواترة عن الأئمة السبعة، أما تواترها عن النبي (ص) إلى الأئمة السبعة فهو محلّ نظر"^١.

وأيضاً الشيخ الطوسي، حيث قال: "واعلموا أنّ المعروف من مذهب أصحابنا، والشايخ من أخبارهم ورواياتهم، أنّ القرآن نزل بحرف واحد، على نبي واحد"^٢.

لكنّ الشيخ الراجز وجد قولهما عليلاً، ويبيّن وجه العلة والخلل فيه، بالآتي:

- أوّلاً: معنى الحرف في الروايات غير واضح الدلالة، فأقوال العلماء في معنى الأحرف السبعة متعدّدة^٣، بل في بعضها لا يمكن جعل القراءة معنى راجحاً للحرف.

كما في رواية حماد: "حدّثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال حدّثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن يحيى الصيرفي عن حماد بن عثمان قال، قلتُ لابي عبد الله (ع): إنّ الأحاديث تختلف عنكم.

قال، فقال: إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، وأدنى ما للإمام أن يُفتي على سبعة وجوه ثمّ قال: {هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب} (ص: ٣٩)"^٤.

- ثانياً: لو سلّمنا، بأنّ الحرف هو بمعنى القراءة - "كلّ كلمة تُقرأ على وجوه من القرآن"^٥ كما عرّفها الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ).

فهذا لا ينافي صحّة تعدّد القراءات وتواترها؛ "لأنّه قد كان فرداً يثلى"، فلا مثيل له ولا نظير في نفسه، أو في تلاوته من قبل رسول الله (ص).

غير أنّ الرسول (ص) قد طلب من الله التخفيف على أمته رحمةً بهم، بأنّ تقرأ القرآن قدر استطاعتها، ففيها الصغير والكبير والحرّ والعبد والسيدة والأمة والمتعلّم والجاهل والبدوي والحضري..، فأجابه الله تعالى لذلك. كما روى ذلك البخاري (ت: ٢٥٦هـ) ومسلم (ت: ٢٦١هـ) والنسائي (ت: ٣٠٣هـ).

^١ نجم الدين الطوفي: شرح مختصر الروضة، ٢٢/٢-٢٣.

^٢ الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ٢٦/١.

^٣ حصر د. عبدالحليم بن محمد الهادي قابة الأقوال في الأحرف السبعة بتفريعاتها في تسعة أقوال. انظر: القراءات القرآنية.. تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها، ١٠١-١٤١.

^٤ الشيخ الصدوق: كتاب الخصال، ٣٥٨/٢.

^٥ نقلًا عن: د. عبدالعليّ المسئول: معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية، ١٧٢.

فقد روى البخاري: "حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال، حدثني عقيل عن ابن شهاب قال، حدثني عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس (رض) عنهما حدثه أن رسول الله (ص) قال:

"أقرآني جبريلُ القرآنَ على حرفٍ، فَرَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، فَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ"^١.

- ثالثاً: إن نسبة الخلاف للرواة فيما أتى به الرسول (ص)، كما صرحت به رواية الفضيل وُرارة، تعني أن القرآن نزل بحرف واحد، والرسول (ص) قرأ بهذ الحرف.

غير أن الرواة قد اختلقوا القراءات كذباً على النبي (ص)، ونسبوا صدور الأحرف (القراءات) السبعة عن لسانه (ص)، كما نقل عن الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبري (ت: ٧٣٢هـ) في رسالته التي ذكر فيها "أن القرآن وصل إلينا متواتراً بأحرفه السبعة التي نزل بها القرآن على النبي (ص)"^٢.

وهذا الفهم للرواية الشريفة ليس ببعيد على ذي لبٍّ معتنٍ بدقّة المعاني، ولا يتعارض مع دعوى التواتر^٣؛ فنسبة صدور الأحرف السبعة إليه (ص) كذباً شيء، والتخفيف على الأمة بأن تقرأ حسب الوسع شيء آخر. ودعوى التواتر مستمدة من هذا الأخير.

(٢) الاعتراض الثاني: مخالفة القراءات للقياس اللغوي

منشأ هذا الاعتراض هو مخالفة بعض القراءات القرآنية لنظام اللغة، حيث خالفت ما نُقل من الصحيح في القياس، وهذا يضرّ بصحة التواتر:

^١ صحيح البخاري: باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ١٢٧٦ حديث رقم: ٤٩٩١. وفي صحيح مسلم: باب أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، ٥٦٢ حديث رقم: ٨١٩: "يَا أَيُّ أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَمْ يَكُلْ رَدِّ رَدَدْتُكُمَا مَسْأَلَةً تَسْأَلْنِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبرَاهِيمَ".

وفي سنن النسائي الصغرى: باب جامع ما جاء في القرآن، ١٣١ حديث رقم: ٩٤١: "يَا أَيُّ إِنَّهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ كُلُّهُمْ شَافٍ كَافٍ".

^٢ الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ١٨٥.

^٣ قال معاصره الفيض الكاشاني (ت: ١٠٩١هـ) في: الصافي في تفسير القرآن، ٩٩/١، تعقيباً على رواية الفضيل: "القراءة الصحيحة واحدة إلا أنه (ع) لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي رووه صحة القراءات جميعاً مع اختلافها كذبهم".

ومثّل الشيخ الراجز لهذا الاعتراض بقراءة عبدالله بن عامر اليحصبيّ الشامي للآية: {كَذَلِكَ رَزَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ} (الأنعام: ١٣٧)، حيث قرأ بضمّ الزاي وكسر الياء من "رُزَيْنَ"، ورفع لام "قتل"، ونصب دال "أولادهم"، وخفض همزة "شركائهم" بإضافة "قتل" إليه وهو فاعل في المعنى. وقد فُصل على هذه القراءة بين المضاف وهو "قتل" وبين "شركائهم" وهو المضاف إليه بالمفعول وهو "أولادهم".

وليس هذا الاعتراض، بحسب الشيخ الراجز، واضح الإيراد مطلبًا، بل هو متّضح الفساد تمثيلاً، للآتي:

- أوّلًا: إنّ مَنْ يقرأ يلتزم بما صحّ عنده من النقل، وليس لما وافق اللّغة، أو لرأي بلغه. يقول أبو عمرو الدانيّ عثمان بن سعيد (ت: ٤٤٤هـ) في "جامع البيان في السبع": "وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللّغة والأقيس في العربيّة، بل على الأثبت في الثر والأصحّ في النقل، وإذا ثبتت الرواية لم يردّها قياس عربيّة ولا فُشو لغة؛ لأنّ القراءة سنّة متّبعة يلزم قبولها والمصير إليها"^١.

- ثانيًا: ليس شرطًا أن تكون القراءة موافقة لأفصح اللغات، بل يكفي أن توافق العربيّة بوجه فصيح. والكلام الفصيح (الفصيح المستعمل) أعلى مراتب اللّغة مكانةً وتذوقًا واستعمالًا وقبولًا، وإليه يُنمى.

- ثالثًا: إنّ مخالفة القراءات لوجه من وجوه اللّغة لا يعني مخالفتها للّغة، فاللّغة تستوعب المشهور والمهجور، والأفصح والفصيح، والنادر والغريب والشاذّ، والقبيح والضعيف والردّيء.

ففي قراءة ابن عامر الشاميّ، الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول، وهو غير جائز عند البصريين إلاّ للضرورة، وخالفهم آخرون بجواز ذلك، كالنحويّ ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ) في ألفيته اعتمادًا على هذه القراءة^٢.

- رابعًا: على افتراض أنّ القراءات خالفت القياس اللغويّ، فهذه القراءات تأتي مستثناة من القياس اللغويّ، كما جاء في كلام العرب.

والمستثنى من القياس، كما صرح سعد الدين التفتازانيّ (ت: ٧٩٢هـ) في "المطوّل": "أنّ تكون الكلمة على خلاف القانون المستنبط من تتبّع لغة العرب، أعني ألفاظهم الموضوعّة

^١ نقلًا عن: الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٤٩٤.

^٢ العلامة ابن مالك: شرح الكافية الشافية، ٩٧٩.

أو ما هو في حكمها(..) وما أشبه ذلك من الشواذّ الثابتة في اللّغة فليست من المخالفة في شيء؛ لأنّها كذلك ثبتت عن الواضع، فهي في حكم المستثناة، فكأنّه قال: القياس كذا وكذا إلا في هذه الصور، بل المخالف ما لا يكون على وفق ما ثبت من الواضع"¹.

ومثله قال ابن مالك، حيث ذكر ذلك في أكثر من موضع في "شرح الشافية الكافية"، مثل: "فهذا ومثله يُحفظ ولا يُقاس عليه"².

(٣) الاعتراض الثالث: لا تواتر في القراءات.. للعدد وللانفراد

يقوم هذا الاعتراض على أساس أنّ التواتر أصولياً لا يتحقّق إلا بتعيّن عدد من الرّواة في كلّ طبقة من طبقات السند، "قيل: ستّة، وقيل: اثنا عشر، وقيل: عشرون، وقيل: أربعون، وقيل: سبعون"³.

وعليه، فلا تواتر في هذه القراءات؛ لأنّها في العدّ سبعة، وهو بعيد عن الاقتداء. وكلّ قراءة فيها ما هو متواتر وفيها ما هو آحاد. هذا فضلاً عمّا انفرد به بعضهم من الحروف.

وهذا الاعتراض غير ناهض؛ إذ المراد من تواتر سند القراءة هو إفادة العلم سواءً أكان السند متواتراً أم مستفيضاً أم آحاداً، وبأيّ عدد وصلت إليه رواية الحرف (القراءة).

بل إنّ الشيخ الراجز يذهب -على سبيل المبالغة في الكثرة- إلى القول: إنّ الأصل الذي بُني عليه قبول القراءات هو صحّة السند. فمتى ما كان السند صحيحاً وبمستوى إفادة العلم مطلقاً قبل الحرف (القراءة)، ولو روي بألف وجه.

ومثل هذا حكي في النفود (مصدر نَفَدَ يَنْفُدُ) في الآية القرآنيّة: {قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي} (الكهف: ١٠٩).

فقد اختلفوا في التاء والياء في {تَنْفَدَ}، فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم بالتاء، وقرأ حمزة والكسائي بالياء⁴.

لكنّ قراءاتهم كلّها مقبولة؛ لأنّها رويت عن كلّ قارئ فاضل مجيد.

¹ سعد الدين التفتازاني: المطوّل شرح تلخيص مفتاح العلوم، ١٤٣.

² العلامة ابن مالك: شرح الكافية الشافية، ١٩٣ و ٥٧٣.

³ الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٦٨.

⁴ ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ٤٠٢.

وليس ثمة فرق بين أن يكون تواتر القراءة في جوهر الكلم أو فيما هو من قبيل أدائها، كالمَدّ والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها. على ما نُسب إلى ابن الحاجب أبو عمرو عثمان بن أبي بكر الكرديّ (ت: ٦٤٦هـ)^١.

وهذا ما أفاده الحافظ السيوطي في شرحه لنظم كتاب "جمع الجوامع في أصول الفقه" لعبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، بالقول: "وإنما الآحاد وكيفية المختلف فيها من تقدير المدّ بألف وألفين، وأكثر والمبالغة في الإمالة بالقرب من الكسرة، والمقصود بالقرب من الفتحة، وتخفيف الهمزة بالنقل، أو التسهيل، أو الإسقاط. فهذا الذي لا تواتر فيه. وأمّا أصل المدّ، والإمالة، والتخفيف فمتواتر"^٢.

فما نسب إلى ابن الحاجب من قوله بتواتر القراءات فيما ليس من قبيل الأداء، بتفريقه بين الألفاظ وكيفية أدائها، رده عليه المحققون كابن الجزريّ، بقوله:

"الذي أشار إليه أبو عمرو بن الحاجب بقوله (...). وهو وإن أصاب في تفرقة بين الخلافين في ذلك، كما ذكرناه، فهو واهم في تفرقة بين الحالتين نقله وقطعه بتواتر الاختلاف اللفظي دون الأدائيّ، بل هما في نقلهما واحد، وإذا ثبت تواتر ذلك كان تواتر هذا من باب أولى، إذ اللفظ لا يقوم إلا به أو لا يصحّ إلا بوجوده"^٣.

وإن اختلف القراء، كاختلافهم في تحريك الدال وتسكينها في (القدر) من قوله تعالى: {عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ} (البقرة: ٢٣٦)، فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر بإسكان الدالين، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم الدالين متحركتين^٤، إلا أنها جميعها أثرت متواترة بجوهر حروفها وأدائها، نقلها كل قارئ عن الآخر.

كما إن ابن الجزريّ قد أفرد بعض الصفحات في كتابه "منجد المقرئين" لبيان تواتر كل ما استثناه ابن الحاجب. ثم قال: "فليت شعري من الذي تقدّمه قبل هذا القول فقفي أثره"^٥.

^١ شكك د. عبد الحليم بن محمّد الهادي قابة في نسبة هذا القول إليه؛ لزيادة ونقص عبارته في كتابيه "شرح المختصر" و"منتهى الوصول"، ثم عاد وقال: "غير أنّ شهرة نسبة هذا القول إليه واستفاضته عند كل من كتب في مسألة التواتر قديماً وحديثاً تكاد تُبدد هذا الشك". انظر: القراءات القرآنية.. تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها، ١٨٣.

^٢ الحافظ السيوطي: شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع، ١٩١.

^٣ الحافظ ابن الجزريّ: النشر في القراءات العشر، ٣٠/١.

^٤ ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ١٨٤.

^٥ انظر: الحافظ ابن الجزريّ: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ٢٠٠-٢٠٥.

والتواتر في الكلمة وأدائها هو ما أثير عن كلِّ عالم فاضل نحريير كـ"شيخ نيسابور" نظام الدين الحسن النيسابوري(ت: بعد ٨٥٠هـ) في تفسيره، والذي قال:

"إنَّ القراءات متواترة؛ لأنَّه لو لم تكن كذلك لكان بعض القرآن غير متواتر كـ"مَلِك" و"مَالِك" ونحوهما، إذ لا سبيل إلى كون كليهما غير متواتر، فإنَّ أحدهما قرآن بالاتفاق، وتخصيص أحدهما بأنَّه متواتر دون آخر تحكّم باطل لاستوائهما في النقل، فلا أولوية فكلاهما متواتر"^١.

ثالثاً: مسائل في القراءات

انتهى مقام ردِّ الاعتراضات على تواتر القراءات، بالشيخ الراجز إلى الحديث عن ثلاث مسائل مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالقراءات القرآنية، وهي:

(١) المسألة الأولى: التفاضل في القراءات

التفاضل: "موازنة بين قراءتين أو أكثر غرضها الحكم على إحدى القراءات بفضلها وتطولها على ما سواها، بسبب ما تمتاز به من الفضل وزيادة الحسن، وبوجود ما يؤيدها من قرائن تُعلي من شأنها بغض النظر عن قبول القراءة الأخرى أو ردّها"^٢.

وفي مسألة التفاضل هنالك فريقان، أحدهما جوّز التفاضل بين القراءات، والآخر منع التفاضل بينها^٣.

وقد فصّل الشيخ الراجز في المسألة. فمنع التفاضل في أمرين، هما:

- الأوّل: حين يكون التفاضل بين القراءات المتواترة صادراً عن استحسان لا عن نصّ.

ومثّل له بالعلامة الحلبيّ الذي قال:

^١ العلامة نظام الدين النيسابوري: تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ٢٣/١.

^٢ د. رياض رحيم ثعبان المنصوري وزميله: موقف علماء الحلة من القراءات القرآنية والمفاضلة بينها، ٢٧٠.

^٣ انظر أدلّة الفريقين في: د. شادي بن أحمد الملحم: التفضيل بين القراءات المتواترة، ٢١٤-٢٢٤.

"وأحبّ القراءات إليّ ما قرأه عاصم من طريق أبي بكر بن عيَّاش، وقراءة أبي عمرو بن العلاء، فإنهما أولى من قراءة حمزة والكسائيّ؛ لما فيهما من الإدغام والإمالة وزيادة المدّ"^١.

- الثاني: حين يكون صادرًا عن قياس القراءة على اللّغة وقواعد النحو والأسلوب العربيّ، كما فعل بعض العلماء والمفسّرين، وعلى رأسهم الطبريّ^٢ (ت: ٣١٠هـ) والقرطبيّ (ت: ٦٧١هـ) وابن جُزّي الكلبيّ (ت: ٧٤١هـ) ومكيّ القيسيّ (ت: ٤٣٧هـ)^٣.

ومثّل لذلك بقول الطنافسيّ، الذي يقول عنه ابن الجزريّ:

"أحمد بن عبد الله أبو العباس الطنافسيّ البغداديّ: شيخ عارف، قرأ على أصحاب أبي أيوب الخياط صاحب اليزيديّ، قرأ عليه أبو أحمد عبد الله بن الحسين السامريّ، روينا عنه أنّه قال: من أراد أحسن القراءات فعليه بقراءة أبي عمرو، ومن أراد الأصل فعليه بقراءة ابن كثير، ومن أراد أفصح القراءات فعليه بقراءة عاصم، ومن أراد أغرب القراءات فعليه بقراءة ابن عامر، ومن أراد الأثر فعليه بقراءة حمزة، ومن أراد أظرف القراءات فعليه بقراءة الكسائيّ، ومن أراد السنّة فعليه بقراءة نافع"^٤.

فلا مدخلية للاستحسان والقياس في التفاضل بين القراءات؛ لأنّها إمّا قراءات صحيحة متواترة أو مردودة شاذّة.

وجوّز الشيخ الراجز التفاضل بين القراءات المتواترة في أمرين، هما:

- الأوّل: عند انعقاد إجماع الإماميّة على تفضيل قراءة على غيرها، كإجماعهم على إثبات البسملة في فواتح سور القرآن الكريم؛ تبعّدًا بما روي عن المعصومين (ع) خلافًا للبعض^٥. وتمثيله على هذا الجواز بالبسملة يأتي بمعنى الترجيح، أي وجوب قراءتها في فواتح السور وإهمال ما دونها، ولهذا أفتى الإماميّة بعدم جواز تركها في الصلاة.

^١ العلامة الحلّيّ: منتهى المطلب في تحقيق المذهب، ٦٤/٥.

^٢ قال أبو جعفر محمّد بن جرير الطبريّ: "وإنّما يجوز اختيار بعض القراءات على بعض؛ لبينونة المختارة على غيرها بزيادة معنى أوجب لها الصّحة دون غيرها، وأمّا إذا كانت المعاني في جميعها متّفقة، فلا وجه للحكم لبعضها بأنّه أولى أنّ يكون مقروءًا به من غيره". تفسير الطبريّ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ٣٠٧/٤.

^٣ د. شادي بن أحمد الملحم: التفضيل بين القراءات المتواترة، ٢١٤.

^٤ ابن الجزريّ: غاية النهاية في طبقات القراء، ٧٢/١.

^٥ "قد بنى المالكيّة وغيرهم ممّن قال بإنكار البسملة قولهم على هذا الأصل، وقرّروه بأنّها لم تتواتر في أوائل السور، وما لم يتواتر فليس بقرآن". انظر: الحافظ السيوطيّ: الإتيان في علوم القرآن، ٥١٠-٥١٧.

- الثاني: عند المفاضلة بين القراءات الواردة من طرق الإمامية مقابل قراءات الآخر المذهبي، فتفضّل القراءة الواردة من طرق الإمامية دائماً.

(٢) المسألة الثانية: الخلط بين القراءات

الخلط(التخليط/التركيب/التلفيق): "هو التنقل بين القراءات أثناء التلاوة"^١.

وموقف العلماء منه بين المجوّز بعد استيفاء كلّ حرف أثبته قارئ، أو بعد انقضاء ارتباط الكلام في تلك القراءة، والأولى الدوام على الأولى، وبين المانع بالمطلق^٢.

أمّا الشيخ الراجز فأورد قول المرجحين للخلط بشرط عدم ترتّب إحدى القراءتين على الأخرى من حيث اختلال الإعراب بما لا يجيزه نظام اللّغة، وبالتالي اختلال نسق الكلام وترابط المعنى.

قال ابن الجزري: "إذا كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى، فالمنع من ذلك منع تحريم، كمن يقرأ {فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ} (البقرة: ٣٧) بالرفع فيهما أو النصب آخذاً رفع (آدم) من قراءة غير ابن كثير ورفع (كلمات) من قراءة ابن كثير (...). وشبهه ممّا يركب بما لا تجيزه العربية ولا يصحّ في اللّغة.

وأما ما لم يكن كذلك، فإنّنا نفرّق بين مقام الرواية وغيرها، فإنّ قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنّه لا يجوز أيضاً من حيث إنّ كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية، وإن لم يكن لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح مقبول لمانع منه ولا حظّر وإن كُنّا نعيبه"^٣.

(٣) المسألة الثالثة: التفريد في القراءات

عرّف الشيخ الراجز التفريد والتجريد بأنّه: "جَعَلَ بَعْضُ حَرْفِهِ فَرِيدًا"، أي: إفراد حرف(قراءة) واحدة بالقراءة دون سواه من الأحرف.

^١ د. محمّد بن عبدالرحمن الشايع: معجم مصطلحات علوم القرآن، ٥٨.

^٢ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ٧٠٤.

^٣ الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ١٩/١.

وموقف العلماء منه هو كراهة التفريد. قال شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي: "وكرهوا تجريد قراءة بعينها، بل أجازوا القراءة بالمجاز الذي يجوز بين القراء، ولم يبلغوا حدّ التحريم والحظر"^١.

وقد لاحظ الشيخ الراجز شيع التفريد والتجريد في القراءات في العراقين (البصرة والكوفة)، واليمن والهند. وراح يتساءل متعجبًا: ما الحجّة التي ألزمتهم بذلك من بين كلّ الحجج؟

فإنّ كانت حجّتهم دفع ما علق في الأذهان من أنّ الأحرف السبعة هي القراءات السبع التي اختارها ابن مجاهد واعتبرها الصحاح وما عداها شواذًا^٢. فلماذا لم يأخذوا بما أقرّه العلماء من جواز القراءة بما تواتر من القراءات القرآنيّة؟ وهي حجّة أقوى من سابقتها.

وجملة من الأمصار، أفردت وجرّدت قراءة بعينها تبعًا لما أُلّف فيها من القراءات المتواترة، ولهذا اختلفت القراءات المفردة والمجرّدة الشائعة في بعض الأمصار الإسلاميّة.

^١ الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ٢٦/١.

^٢ الشيخ عبدالهادي الفضلي: القراءات القرآنيّة.. تاريخ وتعريف، ٥٨.

وقفات تقويمية

يمكن أن نُسجّل وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الراجز لـ"قضية تواتر القراءات السبع"، على شكل النقاط الآتية:

١. قال الشيخ الراجز بتواتر القراءات السبع والثلاث المكلمة لها (القراءات العشر) عن أئمتها لا عن الرسول (ص). وهو في هذا يُصنّف على القليلين القائلين بذلك من الشيعة الإمامية الاثني عشرية.

٢. تبى الشيخ الراجز المعنى القرآني للتواتر والتمثّل في صحّة السند، لا معناه الأصولي؛ لجهة كون التواتر بمعناه الأصولي دخيل على مجال القراءات القرآنية، ولجهة ضعفه في مجال نقل القرآن^١.

٣. استدلل الشيخ الراجز، في قوله بتواتر القراءات العشر، بدليل الإجماع الكاشف عن قول المعصوم. لكنّ مستنده الروائي في سنده إرسال، ومع ذلك عوّل عليه ووصّف سنده بالمعتبر.

و"وصف المعتمد في استعمال الفقيه يعكس تأهّل الحديث أو الخبر للاستدلال، حسب مبنى المستدل؛ من خلال مجموعة عوامل أدّت -مجتمعة أو منفردة- إلى الوثوق بالصدور، بحيث يشترك -حكماً- مع سائر الأقسام المعتمد عليها والمستدلّ بها"^٢.

٤. علّل الشيخ الراجز مشروعية ظهور القراءات القرآنية من إجابة الله -سبحانه وتعالى- طلب رسوله (ص) التخفيف على الأمة رحمةً بهم، فتقرأ القرآن قدر استطاعتها. وهو تعليل مستمدّ ممّا ورد في المصادر الحديثية عند السنّة والشيعة.

٥. تنطبق القراءة المتواترة، بمقياس الشيخ الراجز، على القراءة المقبولة، والقبول منحصر في صحّة الإسناد.

١ د. محمّد حسن جبل: من القضايا الكبرى في القراءات القرآنية، ٩٧-٩٨.
٢ السيّد محمّد صادق الخرسان: محاضرات في علم الحديث المقارن، ١٠٣/١.

ويُقابلها القراءة المردودة، والردّ منحصر في الشذوذ الواضح والمتمثل في خلل الإسناد. قال العلامة الزركشي: "السنة أن تؤخذ القراءة إذا اتصلت روايتها نقلاً وقراءةً ولفظاً، ولم يوجد طعن على أحد روايتها"^١.

وهذا المقياس القرآني يتوافق مع المقاييس القرائية التي اشترطت صحة السند بمستوى إفادة العلم مطلقاً، سواء أكان متواتراً أم مستفيضاً أم آحاداً^٢.

وما كان اشتراط موافقة العربية ومطابقة الرسم في القراءات إلا للوقاية، ولاستبعاد ما من شأنه أن يؤدي إلى الفوضى والضعف في القراءات^٣.

٦. فصل الشيخ الراجز في مسألة حقيقة القرآن والقراءات القرآنية المتواترة.

فخالف الاتجاه المغاير بين حقيقتي القرآن والقراءات، كالعلامة الزركشي، حيث قال: "القرآن: هو الوحي المنزل على محمد (ص) للبيان والإعجاز، والقراءات: هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف أو كيفيتها"^٤.

وخالف الاتجاه المطابق بين الحقيقتين، كابن دقيق العيد أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري (ت: ٧٠٢هـ)، وهو ظاهر قوله: "الشواذ نُقلت نُقل آحاد عن رسول الله (ص)، فيعلم ضرورة أنه (ص) قرأ بشاذ منها وإن لم يُعين"^٥.

وهو، وإن وافق الاتجاه المفصل في المسألة، ففرق بين ما توافرت فيها شروط القراءة الصحيحة (صحة السند وموافقة العربية ومطابقة الرسم) فاعتبرها قرآناً، وما نقص فيها أحد الشروط فاعتبرها قراءة فقط، وهو رأي العلماء والمقرئين. إلا أنه ذهب إلى حصر الشروط في صحة السند، وبمستوى إفادة العلم مطلقاً.

٧. سارت ردود الشيخ الراجز على الاعتراضات التي تواجه القول بتواتر القراءات العشر وفق آلية محكمة، قائمة على الإرجاع إلى قاعدة للحكم مستمدة من منشأ الاعتراض، ومن ثم البناء عليها في رد الاعتراض.

١ العلامة الزركشي: البرهان في علوم القرآن، ٢٢٩.

٢ انظر تطوّر المقاييس القرائية والموازنة بينها في: الشيخ عبدالهادي الفضلي: القراءات القرآنية.. تاريخ وتعريف: ١٢١-١٢٤.

٣ السابق، ٦٢.

٤ العلامة الزركشي: البرهان في علوم القرآن، ٢٢٥.

٥ نقلاً عن: الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ١٥/١.

فحين كان الاعتراض ناشئاً عن أساس خبري(حديثي)، ردّه بقاعدة فهم دلالة الخبر بالربط بينه وبين غيره من الأخبار. وحين كان عن أساس لغوي، ردّه بقاعدة القراءة للنقل وفصيح الكلام ورحابة اللغة والاستثناء من القياس. وحين كان عن أساس قرآني ردّه بقاعدة معيار قبول القراءة ورفضها، وعدم الفصل بين جوهر الكلم وكيفية أدائه.

٨. تُظهر المسائل القرآنية، التي ختم بها الشيخ الراجز باب تواتر القراءات السبع، اهتمامه بالقراءات القرآنية في شقّها العمليّ، وملاحظته لها في الواقع الإسلاميّ. كالتفريد في القراءات، والذي اشتهر في العراقين واليمن والهند.

٩. حصر الشيخ الراجز تجويز التفاضل بين القراءات المتواترة عند انعقاد إجماع الإمامية على تفضيل قراءة على غيرها، وعند المفاضلة بين القراءات الواردة من طرق الإمامية مقابل قراءات الآخر المذهبيّ، فتفضّل القراءة الواردة من طرق الإمامية دائماً؛^١ لما تمتاز به من قرائن تُعلي من شأنها كوجود المعصوم(ع) في سندها، وخصوصاً رواية حفص بن سليمان الكوفيّ عن عاصم بن أبي النجود عن أبي عبدالرحمن السلمي عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب(ع) عن رسول الله(ص).

١٠. ذكر الشيخ الراجز نوعاً واحداً من أقسام القراءات، وهو تقسيمها من حيث القبول والردّ. أمّا تقسيمها من حيث السند: المتواترة والمشهورة والآحاد والشاذّة والمدرجة والموضوعة. وكذلك، تقسيمها من حيث الدلالة: القراءة المتّحدة المعنى والمتعدّدة المعنى^٢، فلم يشر إليهما؛ ربّما لتضمّن التقسيم من حيث السند في التقسيم الأوّل، فالمقبولة هي الأنواع الثلاثة الأولى فيه، والمردودة هي الأنواع الثلاثة المتبقية. والتقسيم الثالث من حيث الدلالة لا مدخلية له في موضوع التواتر.

١١. لم يشر الشيخ الراجز لمسألة حكم القراءة بالقراءات القرآنية المتواترة في الصلاة، إلّا أنّه يُستنتج، لأخذه بتواتر السبع، أنّ حكمها عنده لا يختلف عمّا اتّفقت عليه مقالة الإمامية من جواز القراءة بها في الصلاة^٣.

^١ "كان أربعة -إن لم نقل ستة- من القراء السبعة شيعة. فضلاً عن غيرهم من أئمة قراء كبار". الشيخ محمّد هادي معرفة: التمهيد في علوم القرآن، ٢/٢٢٨.

^٢ انظر: د. نبيل آل إسماعيل: علم القراءات.. نشأته، أطواره، أثره في العلوم الشرعية، ٣٥-٤٨.

^٣ انظر أقوال فقهاء الإمامية في المسألة في: الميرزا محسن آل عصفور: إتحاف الفقهاء في تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء، ٦٨-٩١.

١٢. لم يأتِ الشيخ الراجز مسألة حكم استنباط الأحكام الشرعية من القراءات القرآنية المتواترة. ولكن يمكن أن نذهب إلى تجويزه الأخذ بها في استنباط الحكم الشرعي، لا على نحو المصدر للتشريع، بل على نحو الشاهد والعاقد للحكم المستنبط.

ونستند في هذا القول، إلى تعميم ما توصل إليه الدكتور رياض المنصوري، عند بحثه الموقف الفقهي لعلماء الحلة من القراءات القرآنية، فهي عندهم "ليست مصدرًا من مصادر الاستنباط الفقهي، ولكنهم استأنسوا بها في كتبهم الفقهية؛ لتعضد حكمًا فقهيًا، أو تزيد أدلة إثباته عددًا، أو لبيان علة اختلاف الآراء الفقهية في المسألة المعينة"^١.

ويؤيد صحة هذا التعميم قول المحقق الزندي: "ولم أرَ من استدللّ بجواز القراءة على جواز الحكم، بل ديدن الفقهاء على الاستدلال على جواز الحكم بأدلة أخرى غير أدلة القراءة، ممّا يكشف عن أنّهم يرون أنّ جواز القراءة لا يستلزم جواز الاستدلال بها على الحكم"^٢.

١٣. يمكن توصيف معالجة الشيخ الراجز لقضية تواتر القراءات القرآنية، بأنها معالجة متميزة، من حيث تأسيس قوله بالتواتر في معناه القرآني لا الأصولي، فتخلص من مشكلة إثبات نسبة القراءات القرآنية إلى رسول الله (ص)، وهي حجر الزاوية في حجة القائلين بعدم التواتر.

وأنها معالجة مبتكرة، من حيث استدلاله على تواتر العشر بدليل الإجماع الكاشف عن قول المعصوم، فأقام رأي القائلين بالتواتر على حجة علمية جديدة.

وبهذا، وازن بين القائلين بتواتر القراءات والرافضين له في الوسط الإمامي الاثني عشري، فلم يتطرق به القول بالتواتر إلى تعليق كلّ حكم على القراءات، ولم يقصر به الرفض عن اعتماد حيثياتها الحديثة والتاريخية. ولا يُعرف من سبقه إلى ذلك، بحسب ما وسع من تتبع.

^١ د. رياض رحيم ثعبان المنصوري: الموقف الفقهي لعلماء الحلة من القراءات القرآنية.

^٢ السيد مير محمدي زندي: بحوث في تاريخ القرآن وعلومه، ١٧٦.

الخاتمة:

الخصائص والمنهج والآراء

لم يدُر في خَلَد السيّد عليّ خان المدنيّ حتّمًا، عندما أشار إلى أستاذه الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ بتصنيف شيء موجز في علم تجويد القرآن، أنّه سيُتيح لأستاذه فسحة معرفيّة عزيزة، يُجلي فيها تحقيقه وتنقيبه القرآنيّ، تفسيره وعلومه وقضاياها.

وهكذا كان، حيث جعل الشيخ الراجز هذه الإشارة منطلقًا لتدوين عصارة معاشته لقضايا علوم القرآن فكريًا وواقعيًا.

ولقد سعت الدراسة الحاليّة إلى تظهير ما تضمّنته هذه الرسالة من البراعة، على حدّ قول ناظمها:

سَمَّيْتُهُ الْكَامِلَ فِي الصَّنَاعَةِ لِأَنَّهُ قَدْ ضَمِنَ الْبِرَاعَةَ.

عبر تحليل أبيات أبواب الرسالة الثلاثة من معاني وفكر وآراء، وكشف ما كانت تتأسس عليه من منهج علميّ، وما تتوسّل به من آليات عقليّة.

ومادام لابدّ من خاتمة تستقرّ عندها أهمّ نتائج الدراسة، فإنّ تنوعها يقتضي أن تتوزّع على ثلاثة محاور، هي:

الأوّل: خصائص الراجز والرّسالة:

١. ففيما يخصّ الشيخ الراجز، فقد:

- ساهمت عوامل مختلفة في تكوين شخصيّته القرآنيّة، ومن أهمّها: الرعاية القرآنيّة الخاصّة التي تلقّاها من والده "شيخ الإقراء" في البحرين، والتوافر على مجموعة من المعلّمين الأكفاء في التجويد والقراءات القرآنيّة، إضافة إلى شغفه بالعلم وحبّ المعرفة والمغامرة في طلبها.

- اتّسم بالعديد من الصفات العلميّة كالموسوعيّة وسعة الاطلاع، وأمانة النقل، وحادقة التفكير، ومنطقيّة العرض والتنظيم. إلّا أنّ أبرزها اثنتين:

الأولى: الجرأة العلميّة في الرأي قبالة آراء أساطين الفقه والحديث والتفسير. والثانية: الذهنيّة المتوازنة والمرنة التي تميل إلى التعاطي مع القضايا والمسائل العلميّة بالتفصيل، من خلال النظر إلى أبعادها وحيثيّاتها المختلفة.

- انتمى في اتجاهه العلمي إلى اتجاه وسط بين الاتجاه الأخباري والاتجاه الأصولي. وهذا ما مكّنه من الاستفادة من معطيات كلا الاتجاهين العلميّة في معالجة القضايا قضيتي فضائل القرآن وسلامته عن الزيادة والنقصان. فلا هو أخباري حشوي لا هم لها سوى تكديس الأخبار والتسمّر أمام ظواهر النصوص. ولا هو أصولي متزمت؛ يجنح به عقله نحو التعالي على النصّ.

كما أتاحت له هذه الوسطيّة فرصة الاستفادة من الآخر المذهبي أو الخارج مذهبي، عبر مصنّفاته أو التلمذ عليه.

٢. وفيما يتعلّق بالرسالة، فقد تبين:

- أنّ النسخة المخطوطة لها -على الأظهر- تامّة الأبواب. لا أنّها ناقصة كما ذهب إلى ذلك غير واحد من الباحثين.

- أنّ موضوعها الصناعة القرآنيّة أو صناعة علوم القرآن، وليس صناعة التجويد، كما أشار طالبها السيّد عليّ خان المدنيّ.

- أنّها مثّلت علامة فارقة، لا في تاريخ ونوعية مصنّفات المدرسة العلميّة البحرانيّة فقط، بل في مصنّفات الإماميّة الاثني عشرية كذلك.

الثاني: المنهج والآليات:

١. بالنسبة لمنهج الشيخ الراجز في معالجة قضايا علوم القرآن الثلاث: فضائل القرآن، وحراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، وتواتر القراءات السبع، فقد سار وفق الخطوات الآتية:

- عنونة القضية المعالجة، وبطريقة تكشف عن رأيه فيها.

- توظيف المقدّمة لإبراز جوانب القضية، أو الإشارة إلى موقف الآخرين منها. والتخلّي عن ذلك عند حسم الموقف من القضية.

- بيان رأيه (موقفه) في القضية، والاستدلال عليه، بحسب طبيعة كلّ قضية، بلسانه أو بلسان الآخرين.
- عرض ما يُكمل تفصيل جوانب القضية، أو معالجة ما قد يواجهه موقفه من معارضة حديثية أو اعتراضات.
- استغلال الخاتمة لتقديم نصيحة، أو تلخيص رأي، أو استعراض مسائل مرتبطة بالقضية التي يتحدث عنها.
- ٢. وبالنسبة للآليات العقلية التي توّسل بها في معالجته، فإننا نجده نوع فيها بما يتناسب والقضية القرآنية المعالجة. ف:
- عمد إلى آليات الشرح والبيان والتصوير والتمثيل والمحاكمة للروايات في إبعاد فضائل القرآن عن تجاذبات القبول والرفض.
- وطبّق آليات الاشتقاق والربط والوصف، لعرض أسنة فضائل القرآن القرآنية والحديثية.
- واستند إلى آلية اقتراح الفروض وتمحيصها، في تحليل روايات الزيادة والنقصان في القرآن الكريم.
- واحتكم إلى آلية قواعد العلوم، في ردّ الاعتراضات على القول بتواتر القراءات القرآنية.

الثالث: خلاصة الآراء:

- نلخص آراء الشيخ الراجز في القضايا القرآنية الثلاث: فضائل القرآن، وحراسته عن الزيادة والنقصان، وتواتر قراءاته، كما يلي:
١. ذهب الشيخ الراجز إلى القبول بروايات فضائل القرآن على تفصيل. وإنّ علّة قبوله وأخذه بها؛ راجع لكونها مأخوذة من القرآن الكريم، ولأنّها أثر مروى عن الرسول (ص) وأهل بيته (ع).
 ٢. قطع الشيخ الراجز بحراسة القرآن عن الزيادة والنقصان؛ اعتمادًا على الأدلة القرآنية، وتأويل روايات التحريف أو طرحها. كما أعرض عن استخدام ما يُسيء إلى قداسة القرآن،

كمصطلح (التحريف)؛ تأدبًا مع القرآن، وكون القضية محسومة لصالح نزاهة القرآن عن كلّ شائبة.

٣. قال الشيخ الراجز بتواتر القراءات السبع والثلاث المكملّة لها عن أئمتها لا عن الرسول(ص)، بناء على معنى التواتر القرآنيّ لا الأصوليّ، واستدلّ بدليل الإجماع الكاشف عن قول المعصوم(ع).

وبتوصيف ختاميّ جامع، جاء تناوله للقضايا القرآنيّة الثلاث بارعًا، إنّ من حيث طبيعة المعالجة، وإنّ من حيث الآراء العلميّة والاستدلال عليها.

وآخر دعوانا أنّ الحمد لله ربّ العالمين،

وصلّى الله على رسوله الكريم وآل بيته الطيّبين الطّاهرين.

المصادر والمراجع

أولاً: المخطوطات والكتب:

- إتحاف فضلاء البشر بقراءات الأربعة عشر: الشيخ أحمد بن محمد البنا، تح: د. شعبان محمد إسماعيل، بيروت: عالم الكتب، ط ١٤٠٧/١ هـ.
- إتحاف الفقهاء في تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء: الميرزا محسن آل عصفور، قم: مكتبة العزيزي، ط ١٤١٠/١ هـ.
- الإتقان في علوم القرآن: الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: مركز الدراسات القرآنية، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، (د.ت).
- أجوبة المسائل المهنية: العلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر، قم: مطبعة الخيام، ط ١٤٠١/١ هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام: العلامة علي بن محمد الآمدي، تص وتعل: الشيخ عبدالرزاق عفيفي، الرياض: دار الصمديعي، ط ١٤٢٤/١ هـ.
- أصول الكافي: ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، بيروت: دار المرتضى، ط ٢٠٠٥/١ م.
- أعلام الثقافة الإسلامية في البحرين خلال ١٤ قرناً: د. سالم النويدري، بيروت: مركز أوال للدراسات والتوثيق، ط ٢٠١٥/٢ م.
- الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام: الشريف عبدالحفي بن فخر الدين الحسيني، بيروت: دار ابن حزم، ط ١٩٩٩/١ م.
- الأمالي: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تح: قسم الدراسات بمؤسسة البعثة، قم: مؤسسة البعثة، ط ١٤١٧/١ هـ.
- الأمالي: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: قسم الدراسات بمؤسسة البعثة، قم: دار الثقافة، ط ١٤١٤/١ هـ.
- أمل الآمل: الشيخ محمد الحرّ العاملي، تح: أحمد الحسيني، بيروت: مؤسسة الوفاء، ط ١٩٨٣/٢ م.
- الانفرادات عند علماء القراءات.. دراسة وجمع: د. أمين محمد أحمد الشيخ أحمد الشنقيطي: بحث قدّم لنيل الدرجة العالمية العالية [الدكتوراة]-كلية القرآن/الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة ١٤٢١ هـ.

- أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين: الشيخ عليّ البلاديّ، تص: محمّد عليّ الطبسيّ، قمّ: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ط/١٤٠٧هـ.
- الأنوار النعمانيّة: السيّد نعمة الله الجزائريّ، تع: محمّد عليّ القاضي، بيروت: مؤسّسة الأعلميّ للمطبوعات، ط/١٠/٢٠١٠م.
- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار: المولى الشيخ محمّد باقر المجلسيّ، بيروت: مؤسّسة الوفاء، ط/٢/١٩٨٣م.
- بحوث في تاريخ القرآن وعلومه: السيّد مير محمّدي زرنديّ، قمّ: مؤسّسة النشر الإسلاميّ، ط/١/١٤٢٠هـ.
- البرهان في تفسير القرآن: السيّد هاشم البحرانيّ، تح: قسم الدراسات بمؤسّسة البعثة، قمّ: مؤسّسة البعثة، (د.ت).
- البرهان في علوم القرآن: العلامة بدر الدين محمّد بن عبدالله الزركشيّ، تح: أبي الفضل الدمياطيّ، القاهرة: دار الحديث، ط/٦/٢٠٠٦م.
- بيان فضل القرآن: عبدالعزيز بن داخل المطيريّ، معهد آفاق التيسير، ط/١/١٤٣٧هـ.
- البيان في تفسير القرآن: السيّد أبو القاسم الخويّ، مؤسّسة إحياء آثار الإمام الخويّ، ط/٤/٢٠٠٩م.
- التبيان في تفسير القرآن: شيخ الطائفة أبو جعفر محمّد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسيّ، تح: مؤسّسة آل البيت لإحياء التراث، قمّ: مؤسّسة آل البيت لإحياء التراث، ط/١/١٤٣١هـ.
- البيان في مباحث علوم القرآن: عبدالوهاب عبدالمجيد غزلان، القاهرة: المؤلف، (د.ت).
- تذكرة الفقهاء: العلامة الحليّ الحسن بن يوسف بن المطهر، تح: مؤسّسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، قمّ: مؤسّسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ط/١/١٤١٤هـ.
- التذكرة: السيّد عليّ خان المدنيّ، تح: محمّد كاظم المحموديّ، طهران: رزوهشكده باقر العلوم (ع)، ط/١/١٣٩٤ش.
- التذكرة بأصول الفقه: الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان، تح: الشيخ مهديّ نجف، قمّ: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ط/١/١٤١٣هـ.
- التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران العامّة: السيّد أحمد الحسينيّ، قمّ: منشورات دليل ما، ط/١/٢٠١٠م.
- التفسير المنسوب للإمام أبي محمّد الحسن بن عليّ العسكريّ، تح: مؤسّسة الإمام المهديّ (ع)، قمّ: مؤسّسة الإمام المهديّ (ع)، ط/٢/١٤٣٣هـ.
- تفسير الطبريّ جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمّد بن جرير الطبريّ، تح: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الجيزة: دار هجر، ط/١/١٤٢٢هـ.

- تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان: العلامة نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القميّ النيسابوري، ضبط: الشيخ زكريّا عميرات، بيروت: دار الكتب العملية، ط ١٤١٦/١ هـ.
- تفسير الفخر الرازيّ المشتهر بالتفسير الكبير: المفسّر فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازيّ، بيروت: دار الفكر، ط ١٤٠١/١ هـ.
- التقريب والإرشاد(الصغير): القاضي أبي بكر محمد بن الطيّب الباقلاّنيّ، تح: د. عبدالحميد بن عليّ أبوزنيد، بيروت: مؤسّسة الرسالة ط ١٤١٨/٢ هـ.
- التمهيد في علوم القرآن: الشيخ محمد هادي معرفة، بيروت: دار المعارف للمطبوعات، ط ٢٠١١/١ م.
- ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن عليّ بن بابويه القميّ، قم: منشورات الرضيّ، ط ١٣٦٨/٢ هـ ش.
- الحركة العلميّة في البحرين: د. عيسى السيّد جواد الوداعيّ، بيروت: مركز أوال للدراسات والتوثيق، ط ٢٠١٥/١ م.
- خاتمة مستدرك الوسائل: الميرزا حسين النوريّ، بيروت: مؤسّسة أهل البيت(ع) لتحقيق التراث، ط ٢٠٠٨/١ م.
- الدرجات الرفيعة في طبقات الإماميّة الشيعة: السيّد عليّ خان المدنيّ، تح: محمد جواد المحموديّ، قم: مؤسّسة تراث الشيعة، ط ١٤٣٨/١ هـ.
- الدرر النجفيّة من الملتقطات اليوسفيّة: الشيخ يوسف البحرانيّ، تح: دار المصطفى لإحياء التراث، المنامة: مكتبة فحراوي، ، ط ٢٠٠٧/٢ م.
- الذريعة إلى أصول الشريعة: الشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسويّ، تح: اللجنة العلميّة في مؤسّسة الإمام الصادق(ع)، قم: مؤسّسة الإمام الصادق(ع)، (د.ت).
- الذريعة إلى تصانيف الشيعة: العلامة الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ، بيروت: دار الأضواء، ط ٢/٢(د.ت).
- رحلة ابن معصوم أو سلوة الغريب: السيّد عليّ خان المدنيّ، تح: شاکر هادي شکر، بيروت: الدار العربيّة للموسوعات، ط ٢٠٠٦/١ م.
- رسالة في تراجم علماء البحرين: العلامة محمد مكيّ الجزينيّ العامليّ، تح: إسماعيل الكدار، نسخة إلكترونية.
- رسالة المحكم والمتشابه[وهي قطعة من تفسير النعماني]: الشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسويّ، تح: السيّد عبدالحسن الغريفيّ البهبهانيّ، مشهد: مؤسّسة الطبع والنشر التابعة للأستانة الرضوية المقدّسة، ط ١٤٣٢/٢ هـ.
- روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات: الميرزا محمد باقر الخوانساريّ، قم: مكتبة إسماعيليان، (د.ت).
- روضة الكافي: ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكلينيّ، بيروت: منشورات الفجر، ط ٢٠٠٧/١ م.

- سنن النسائي الصغرى: الحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، إيش: الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، المملكة العربية السعودية: الرياض: دار السلام، ط ١٤٢٠/١هـ.
- شرح الكافية الشافية: العلامة محمد بن عبدالله بن مالك، تح: د. عبدالمنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، ط ١٤٠٢/١هـ.
- شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع: الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: د. محمد إبراهيم الحفناوي، المنصورة: مكتبة الإيمان، ط ١٤٢٠/١هـ.
- شرح مختصر الروضة: نجم الدين سليمان بن عبدالقوي بن الكريم الطوفي، تح: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، ط ١٤١٩/٢هـ.
- الشعر العربي الديني بإيران منذ العصر الصفوي الثاني حتى عصر القاجار: د. حسين عبدالأمير مرعشي، رسالة دكتوراة قُدمت لجامعة القديس يوسف، ٢٠١٢م.
- الشيعة وفنون الإسلام: السيد حسن الصدر، تح: مرتضى الميرسجادي، قم: مؤسسه السبطين(ع) العالمية، ط ١٤٢٧/١هـ.
- الصافي في تفسير القرآن: المولى محسن المعروف بالفيض الكاشاني، تح: محسن الحسيني الأميني، طهران: دار الكتب الإسلامية، ط ١٤١٩/١هـ.
- صحيح البخاري: أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دمشق: دار ابن كثير، ط ١٤٢٣/١هـ.
- صحيح مسلم: أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١٤١٢/١هـ.
- العدة في أصول الفقه: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، قم: مطبعة ستارة، ط ١٤١٧/١هـ.
- العقل وفهم القرآن: الحارث بن أسد المحاربي، تح: حسين القوتلي، دار الفكر، ط ١٩٧١/١م.
- علم القراءات.. نشأته، أطواره، أثره في العلوم الشرعية: د. نبيل بن محمد إبراهيم آل إسماعيل، الرياض: مكتبة التوبة، ط ١٤٢١/١هـ.
- علوم القرآن الكريم: د. نور الدين عتر، دمشق: مطبعة الصباح، ط ١٩٩٣/١هـ.
- علوم القرآن.. مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه: د. عدنان محمد زرزور، بيروت: المكتب الإسلامي، ط ١٩٨١/١م.
- غاية النهاية في طبقات القراء: الحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري، تح: ج. برجسياس، ب روت: دار الكتب العلمية، ط ١/٢٠٠٦م.
- فنون الأفتنان في عيون علوم القرآن: العلامة عبدالرحمن بن الجوزي، تح: د. حسن ضياء الدين عتر، بيروت: دار البشائر، ط ١٤٠٨/١هـ.

- فهرست علماء البحرين: الشيخ سليمان بن عبدالله الماحوزي، تح: فاضل الزاكي، المحقق، ط ١٤٢١/١هـ.
- فهرستكان نسه های خطی ایران(فخنا): مصطفى درايي، تهران: سازمان اسناد وكتاب خانهمهوري ملي ایران، ط ١٣٩٠/١.
- القراءات القرآنيّة.. تاريخها، ثبوها، حجيتها، وأحكامها: عبدالحليم بن محمد الهادي قابة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١٩٩٩/١م.
- القراءات القرآنيّة.. تاريخ وتعريف: الشيخ عبدالهادي الفضلي، بيروت: مركز الغدير للدراسات، ط ١٤٣٠/٤هـ.
- الكامل في الصناعة: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني، مخطوط مصور تفضل علينا بها الدكتور عيسى السيد جواد الوداعي.
- الكامل في فضل القرآن الكريم وقراءاته ونعوته: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني، تح: مركز المصطفى للتحقيق والدراسات الإسلامية، (د.ت).
- كتاب الاعتقادات: الشيخ الصدوق أبوجعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تح: مؤسسة الإمام الهادي(ع)، قم: مؤسسة الإمام الهادي(ع)، ط ١٤٣٥/٣هـ.
- كتاب الخصال: الشيخ الصدوق أبوجعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تص وتع: علي أكبر الغفاري، قم: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، د.ت.
- كتاب السبعة في القراءات: أبوبكر بن مجاهد البغدادي، تح: د. شوقي ضيف، مصر: دار المعارف، ط ١٤٠٠/٢هـ.
- كتاب سليم بن قيس: التابعي سليم بن قيس الهلالي، تح: محمد باقر الأنصاري، قم: مطبعة الهادي، ط ١٤٢٠/١هـ.
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: العلامة محمد علي التهانوي، إش: د. رفيق العجم، بيروت: مكتبة لبنان، ط ١٩٩٦/١م.
- كنز العرفان في فقه القرآن: الشيخ المقداد بن عبدالله المعروف بالفاضل السيوري، طهران: انتشارات مرتضوي، ط ١٣٨٤/١هـ.
- لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث: الشيخ يوسف البحراني، تح: محمد بحر العلوم، المنامة: مكتبة فخرآوي، ط ٢٠٠٨/١م.
- مباحث في علوم القرآن: د. صبحي الصالح، بيروت: دار العلم للملايين، ط ١٩٧٧/١٠م.
- المحرر في علوم القرآن: د. مساعد بن سليمان الطيار، جدة: معهد الإمام الشاطبي، ط ٢٠٠٨/٢م.
- مجمع البيان في تفسير القرآن: الشيخ الفضل بن الحسن الطبرسي، تح: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط ١٤١٥/١هـ.

- المحاسن: الشيخ أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقيّ، تح: جلال الدين محدّث، قم: دار الكتب الإسلامية، ط/١٣٧١هـ.
- محاضرات في علم الحديث المقارن: السيّد محمد صادق الخرسان، تق: محمد عليّ الرحيمي، النجف: الكلمة الطيبة، ط/١٥/٢٠١٥م.
- محاضرات في علوم القرآن: د. غانم قدّوري الحمد، عمّان: دار عمّار، ط/١/٢٠٠٢م.
- المحصول في علم أصول الفقه: المفسّر فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازيّ، تح: د. طه جابر فياض العلوانيّ، بيروت: مؤسّسة الرسالة، ط/١٢/١٤١٢هـ.
- المسلك في أصول الدين: المحقّق الحلّيّ الشيخ جعفر بن الحسن بن سعيد، تح: رضا الأستاذيّ، مشهد: مؤسّسة الطبع التابعة للأستانة الرضويّة المقدّسة، ط/٢/١٤٢١هـ.
- مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين: محمد عبدالحسن محسن الغزّويّ، بيروت: دار الهادي، ط/١/١٩٩٢م.
- المطوّل شرح تلخيص مفتاح العلوم: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانيّ، تح: د. عبد الحميد هنداوي، بيروت: دار الكتب العلميّة، ط/٣/١٣/٢٠١٣م.
- معارج الأصول: المحقّق الحلّيّ الشيخ جعفر بن الحسن بن سعيد، إ: محمد حسين الرضوي، مؤسّسة آل البيت (ع) للطباعة والنشر، ط/١/١٤٠٣هـ.
- معجم مصطلحات علم القراءات القرآنيّة: د. عبد العليّ المسئول، القاهرة: دار السلام، ط/١/٢٠٠٧م.
- معجم مصطلحات علوم القرآن: د. محمد بن عبد الرحمن الشايع، الرياض: دار التدمرية، ط/١/١٤٣٣هـ.
- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير: د. مساعد بن سليمان الطيّار، الرياض: دار المحدث، ط/١/١٤٣٥هـ.
- مكارم الأخلاق: الشيخ الفضل بن الحسن الطبرسيّ، الكويت: مكتبة الألفين، (د.ت).
- من القضايا الكبرى في القراءات القرآنيّة: محمد حسن جبل، القاهرة: مكتبة الآداب، ط/١/١٤٣٣هـ.
- مناهل العرفان في علوم القرآن: الشيخ محمد عبد العظيم الزرقانيّ، تح: فوّاز أحمد زمري، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط/١/١٤١٥هـ.
- منتهى المطلب في تحقيق المذهب: العلامة الحلّيّ الحسن بن يوسف بن المطهر، تح: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد: مجمع البحوث الإسلاميّة، ط/٣/١٤٢٩هـ.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين: الحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقيّ الشهير بابن الجزريّ، تح: ناصر محمّدي محمد جاد، القاهرة: دار الآفاق العربيّة، ط/١/١٤٣١هـ.
- موسوعة شعراء البحرين: الشيخ محمد آل مكباس، المؤلف، ط/١/١٤١٨هـ.
- موسوعة طبقات الفقهاء: الشيخ جعفر السبحانيّ، قم: مؤسّسة الإمام الصادق (ع)، ط/١/١٤٢٠هـ.

- الميسّر في علوم القرآن: د. عبدالرسول عبدالغفّار، بيروت: دار الرسول الأكرم(ص)، ط ١/١٩٩٥ م.
- النشر في القراءات العشر: الحافظ أبي الخير محمّد بن محمّد الدمشقيّ الشهير بابن الجزريّ، تص: عليّ بن محمّد الضباع، بيروت: دار الكتب العلميّة، (د.ت).
- نصوص في علوم القرآن: السيّد عليّ الموسويّ الدارابيّ، مشهد: مجمع البحوث الإسلاميّة، ط ٢/١٤٢٩ هـ.

ثانيًا: المجالات والدرويات:

- التفضيل بين القراءات المتواترة: د. شادي بن أحمد الملحم، مجلّة كلية الشريعة والدراسات الإسلاميّة/جامعة قطر، مج ٣٥، ع (١) ٢٠١٧ م.
- التنزيل وترتيبه: الحسن بن محمّد النيسابوريّ، تح: نورة الورثان، مجلّة جامعة الملك سعود، مج ١٤، ع (٢) ١٤٢٢ هـ.
- الدرس القرآنيّ وتجاوزات المناهج.. قراءة في علوم القرآن عند د. حامد أبوزيد: حيدر حبّ الله، مجلّة الكلمة الطيبة، ع (١٣) ١٤٢٤ هـ.
- علوم القرآن.. تاريخه وتصنيف علومه: د. مساعد بن سليمان الطّيار، مجلّة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنيّة، ع (١) ١٤٢٧ هـ.
- علوم القرآن.. مفهوم المصطلح ومراحل التصنيف -دراسة تحليلية-: عائشة الغويل، مجلّة دراسات(علوم الشريعة والقانون/الجامعة الأردنيّة)، مج ٤٦، ع (١) ٢٠١٩ م.
- مُصنّفات المدرسة العلميّة البحرانيّة في علوم القرآن.. من القرن السابع الهجريّ حتّى منتصف القرن الرابع عشر: إبراهيم عليّ السفسيف، مجلّة تراثنا، ع (١٥٤) ١٤٤٤ هـ.
- المهاجر إلى بلاد الهند.. الشيخ جعفر بن كمال الدين البحرانيّ: إبراهيم عليّ السفسيف: مجلّة تراثنا، ع (١٥٢) ٢٠٢١ م.
- موقف علماء الحلّة من القراءات القرآنيّة والمفاضلة بينها: د. رياض رحيم ثعبان المنصوريّ وعليّ سعيد جاسم، مجلّة مركز بابل للدراسات الإنسانيّة، مج ٩، ع (٤) ٢٠١٩ م.

ثالثًا: المواقع الإلكترونيّة:

- بحث في تحريف القرآن الكريم: الشيخ عليّ أحمد الجفيريّ، مجلّة رسالة القلم، ع (٤٢)، عليّ الإنترنت: <https://www.ralqalam.com/article>، تاريخ: ٢٠٢١/٢/١ م.
- الموقف الفقهي لعلماء الحلّة من القراءات القرآنيّة: د. رياض رحيم ثعبان المنصوريّ، عليّ الإنترنت: http://quranic.uobabylon.edu.iq/service_showarticle.aspx?pubid=18953، تاريخ: ٢٠٢١/٤/٥ م.

الملحق

الرّسالة الرّجزيّة:

الكامل في الصّناعة

للشّيخ جعفر بن كمال الدّين البحرانيّ (١٠٩١ هـ)

تحقيق:

إبراهيم عليّ السّفسيّف

[المقدمة] ١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، رَبِّ وَفَّقْ يَا كَرِيمُ

١. قَالَ الْفَقِيرُ الطَّالِبُ الْغُفْرَانَ
٢. ابْنُ كَمَالِ الدِّينِ زَيْنِ الْقُرَّاءِ
٣. مِنْ بَعْدِ حَمْدِ الْوَاحِدِ الْعَلَامِ
٤. هُوَ اللَّطِيفُ الْفَاتِحُ الْإِغْلَاقِ
٥. ثُمَّ صَلَاةٍ تَتَغَشَّى أَحْمَدًا
٦. وَالْآلَ وَالْأَصْحَابَ وَالْآتِبَاعَا
٧. مَا قَامَ طَرْسُ الذِّكْرِ بِالْإِنْسَانِ
٨. لَقَدْ أَشَارَ مَنْ عَلَيَّ طَاعَتُهُ
٩. أَعْنِي الَّذِي ارْتَقَى لِأَعْلَى مُرْتَقَى
١٠. مَرْجَعِ كُلِّ عَالِمٍ وَفَاضِلِ
١١. الْمُغْلِقِ الْخَيْرِ الذِّكِيِّ الْأَلْمَعِيِّ
١٢. مُسْتَوْجِبِ الْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ
١٣. لِدَا تَرَاهُ سَيِّدَ الشَّبَابِ
١٤. ذَاكَ الَّذِي بِكُلِّ مِدْحَةٍ مَلِي
١٥. ابْنِ الشَّرِيفِ الْأَوْحِدِ الْعَلَامَةِ
١٦. مُحَرَّرِ الْمَعْقُولِ وَالْمَشْرُوعِ
١٧. مُفْتَخِرِ الْأَكَابِرِ الْأَعْيَانِ
١٨. أَبُو عَلِيٍّ فِي الْعُلُومِ كُلِّهَا
١٩. هُوَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاكِينِ سَمَا
٢٠. إِذْ قَدْ غَدَا لِكُلِّ فَضْلٍ مُخْرِزَا
- لِدَنْبِهِ جَعْفَرُ الْبَحْرَانِي
- فِي عَصْرِهِ بَلْ هُوَ شَيْخُ الْإِقْرَاءِ
- ذِي الطَّوْلِ وَالْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ
- الْمَانِحِ الْفَضْلِ عَلَى الْإِطْلَاقِ
- وَبَعْدَهُ عَلِيًّا الْمُمَجَّدَا
- مِمَّنْ أَجَابَهُ وَمَنْ أَطَاعَا
- وَجُوزِي الْإِحْسَانَ بِالْإِحْسَانِ
- حَتَّمُ وَمَنْ تَلَزَمْنِي إِجَابَتُهُ
- عِلْمًا وَفَضْلًا وَصَلَاحًا وَتَقَى
- مَنْجَعِ كُلِّ نَجْدَةٍ وَنَائِلِ
- الْفِطَنِ الشَّهْمِ الْأَدِيبِ اللَّوْدَعِيِّ
- مُنْتَجِبِ الْأَحْوَالِ وَالْأَعْمَامِ
- مُشَيِّدًا قَوَاعِدَ الْآدَابِ
- سَيِّدُنَا بَلْ سَيِّدُ الْكُلِّ عَلِي
- السَّنَدِ الْمُحَقِّقِ الْفَهَامَةِ
- مُقَرَّرِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ
- مَظْهَرِ فَيْضِ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ
- وَالْمُرْتَضَى فِي فَضْلِهَا وَحَلِّهَا
- وَلَمْ يَنْلَهُ مُنْذِرُ مَاءِ السَّمَا
- فَصَارَ مُخْتَصًّا بِاسْمِ الْمِيْرَزَا

١ لم يُسَمَّها الرَّاجِزُ.

٢١. أَحْمَدُ بْنُ الْمَيْزَرَا مَعْصُومٌ
٢٢. الْحَسَنِيُّ وَالْحُسَيْنِيُّ النَّسَبُ
٢٣. لَأَزَالَ بَدْرًا زَاهِرًا بَدْرُهُمَا
٢٤. فَإِنْ أَرَادَ حَاسِدٌ عَيْبِي لَهُ
٢٥. مَعَ أَنِّي لَا أَدَّي الْكَمَالَ
٢٦. إِلَيَّ فِي تَصْنِيفِ شَيْءٍ مُوجَزِ
٢٧. وَقَالَ حَرَّزُهُ لَنَا وَأَنْجَزِ
٢٨. لِأَنَّ هَذَا الْبَحْرَ سَهْلٌ حِفْظُهُ
٢٩. لِعِلْمِهِ بِأَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ
٣٠. وَإِنَّا أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ ذِي مَعْرِفَةٍ
٣١. وَإِنِّي أَخَذْتُ هَذَا الْعِلْمَا
٣٢. نَحْوَ السَّيِّدِ يُوسُفَ الْبُلْقِينِي
٣٣. وَالْفَاضِلِ الرَّضِيِّ بْنِ يُوسُفَ التَّقِي
٣٤. وَوَالِدِي وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ بَرَعُ
٣٥. فَقُلْتُ مَا أَشَارَ حَسَبَ الطَّاعَةِ
٣٦. لِكِنِّي لَمْ آلْ جُهْدًا فِيهِ
٣٧. وَلَا تَظَنَّ بِهِ زِيَادَةَ
٣٨. سَمِيئَتُهُ "الْكَامِلُ فِي الصَّنَاعَةِ"
٣٩. وَقَدْ أَتَى مُرْتَبَ الْأَبْوَابِ
٤٠. وَكُلُّهُ مِنْ كُتُبِ مُعْتَبَرَةٍ
٤١. وَقَدْ أَجَزْتُهُ -أَطَالَ اللَّهُ
٤٢. أَنْ يَرْوِيَ الَّذِي وَعَاهُ مِنِّي
٤٣. بَلْ قَدْ أَجَزْتُهُ لِكُلِّ مُقْرِي
٤٤. إِجَارَةً بِالسَّنَدِ الْمُعْتَبَرِ
٤٥. وَشَيْخِنَا الْمَرْحُومِ عَلِيِّ الشَّانِ
- ذَلَّتْ لَهُ مَعَاطِسُ الْخُصُومِ
لَفَا مُرْتَبًا لِأَمِّمْ وَوَلَابُ
وَعَالِيَا عَلَى السُّهَا قَدْرُهُمَا
فَلْيَدِّكِرْ "لَا تُنْكِرُوا صَرْبِي لَهُ"
فَإِنَّ ذَاكَ وَصْفُهُ تَعَالَى
فِي عِلْمِ تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ الْمُعْجَزِ
وَأَجْعَلُهُ فِي مَشْطُورِ بَحْرِ الرَّجَزِ
وَرَائِقُ عِنْدَ اللَّيْبِ لَفْظُهُ
وَلِلْمُكَلَّفِينَ أَمْرٌ لَازِبُ
مُفْتَرَضٌ عِنْدَ صَحِيحِ الْمَعْرِفَةِ
عَنْ كُلِّ شَيْخٍ بِالْكَمَالِ يُسْمَى
ثُمَّ الْجَمَالَ الْحَسَنِ الْبَحْرَيْنِي
حَافِظِ طُوسَ السَّبْرَوَارِيِّ الْبَيْهَقِي
فِي الْفَضْلِ وَالْأَدَاءِ مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ
مَعَ قَلَّةِ التَّحْصِيلِ وَالْبِضَاعَةِ
وَمَا صَنَنْتُ بِالَّذِي أَعِيهِ
فَمَطْلَبُ الْمُصَنِّفِ الْإِفَادَةُ
لِأَنَّهُ قَدْ ضَمِنَ الْبِرَاعَةَ
وَهِيَ ثَلَاثُونَ لَدَى الْحِسَابِ
صَحِيحَةٍ فِي فَنِّهَا مُشْتَهَرَةٌ
بِقَاءَهُ وَرَادَ فِي عِلَالِهِ -
بِشَرْطِهَا عِنْدَ وَعَاةِ الْفَنِّ
وَكُلُّ مَنْ أَدَارَهَا فِي عَصْرِي
عَنْ صَاحِبِ الطَّيِّبَةِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ
شَيْخِ شَيْوَحِنَا الشَّهِيدِ الثَّانِي

٤٦. الشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ عَلِيِّ الحُجَّةِ
٤٧. وَالسَّيِّدِ المَاجِدِ وَالبَهَائِي
٤٨. وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ نَقَلْتُ عَنْهُ
٤٩. كَالسَّيِّدِ الجَلِيلِ نُورِ الدِّينِ
٥٠. ثُمَّ شَرَعْتُ طَالِبَ التَّوْفِيقِ
٥١. وَاللَّهُ حَسْبِي وَهُوَ المَعِينُ
العَامِلِي المَعْرُوفِ بِابْنِ الحُجَّةِ
وَالعَلَائِي
مَسْأَلَةً أَوْ قَدْ سَمِعْتُ مِنْهُ
إِبْنِ عَلِيِّ الفَاضِلِ الحُسَيْنِي
وَدَفَعِ مَا يُؤْذِنُ بِالتَّعْوِيقِ
إِيَّاهُ أَعْبُدُ وَأَسْتَعِينُ.

الباب الأول: في فضل القرآن

٥٢. أَفْضَلُ نِعْمَةٍ عَلَى الْعِبَادِ وَخَيْرُ مُقْتَدَى وَخَيْرُ هَادٍ
٥٣. كِتَابِ رَبِّي جَلَّ مِنْ كِتَابِ وَمُرْشِدٍ يَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ
٥٤. وَهُوَ كَلَامٌ مَسُّ حَطِّهِ عَلَى ذِي حَدَثٍ وَجُنُبٍ قَدْ حُظِلَا
٥٥. وَبَعْضُ نَوْعِهِ يُعَدُّ مُعْجَزَةً يُصَدِّقُ الرَّسُولَ فِيمَا أُوْعِرَهُ
٥٦. لَيْسَ لَهُ مِنْ مُشْبِهِ يُبَارِي وَلَا مُقَارِبٍ لَهُ يُجَارِي
٥٧. فَدَائِمًا لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ كَلَّا وَلَيْسَ تُحْتَصِي غَرَائِبُهُ
٥٨. وَفِيهِ تَبَيَانٌ لِكُلِّ مَطْلَبٍ يَعْرِفُ ذَلِكَ الْإِمَامُ وَالنَّبِيُّ
٥٩. وَفِيهِ أَخْبَارُ الْقُرُونِ السَّابِقَةِ وَالْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ كَذَاكَ اللَّاحِقَةُ
٦٠. وَجَاءَ كَامِلًا بِلَا تَنَافُضٍ وَلَا تَدَافِعٍ وَلَا تَعَارُضٍ
٦١. وَلَيْسَ فِي كَتَبَتِهِ مِنْ لَحْنٍ وَرَدٍّ مَا خَالَفَهُ بِالطَّعْنِ
٦٢. فِي مُسْنَدٍ مَعَ أَنَّهُ مُوَوَّلٌ وَشَرَحَهُ فِي كُتُبِهِمْ مُفَصَّلٌ
٦٣. إِعْجَازُهُ فَصَاحَةٌ الْبَيَانِ فِي اللَّفْظِ وَالْكَمَالِ فِي الْمَعَانِي
٦٤. حَتَّى تَحْدَى عَزْبَهُ الْعَرَبَاءَ بِمِثْلِهِ فَأَظْهَرُوا الْإِعْيَاءَ
٦٥. وَأَثَرُوا الْحُرُوبَ وَالْقِتَالَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْرُوا لَهُ مِثَالًا
٦٦. لَا فِي حَقِيقَةٍ وَلَا مَجَازٍ لِكُونِهِ فِي غَايَةِ الْإِعْجَازِ
٦٧. مَعَ حِرْصِهِمْ عَلَى آدَاهُ جَهْرًا مَجَازٍ مَعِ حِرْصِهِمْ عَلَى آدَاهُ جَهْرًا
٦٨. وَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الْآفَاقِ بَلْ كَادَ أَنْ يَكُونَ بِاتِّفَاقٍ
٦٩. وَقَالَ بَعْضُ إِنَّهُمْ قَدْ صَرَفُوا وَأَوَّلُ الْقَوْلَيْنِ عِنْدِي أَعْرَفُ
٧٠. وَهَا هُنَا أَقْوَالُ أُخْرَى نَدَرْتُ فِي كُتُبِ الْمُحَقِّقِينَ ذُكِرَتْ
٧١. نَافَتْ عَلَى عِشْرِينَ فِي التَّعْدَادِ فَذِكْرُهَا يُخِلُّ بِالْمُرَادِ

٧٢. وَكُلُّ مَنْ حَصَلَهُ فَقَدْ هُدِيَ
٧٣. لِأَنَّهُ مِيرَاثٌ مَنْ قَدِ اصْطَفِي
٧٤. وَإِنَّهُ لَسَبَبٌ مَنْ أَمْسَكَهُ
٧٥. وَمَثَلُ الْخَالِي مِنَ الْقُرْآنِ
٧٦. وَفَضْلُهُ عَلَى الْكَلَامِ الرَّائِقِ
٧٧. وَإِنَّهُ لَشَافِعٌ مُشَفَّعٌ
٧٨. وَهُوَ شِفَاءٌ لِلَّذِي فِي الصَّدرِ
٧٩. وَإِنَّهُ يُكْرِمُ مَنْ أَكْرَمَهُ
٨٠. يَأْتِي عَلَى مَنْزِلَةٍ عَظِيمَةٍ
٨١. كَالْأَنْبِيَاءِ وَالشُّهَدَاءِ وَالْمَلِكِ
٨٢. وَلَا تَكُنْ مُسْتَبْعِدًا تَصْوِيرُهُ
٨٣. فِي سُورٍ كَثِيرَةٍ فَمِنْهَا
٨٤. وَهَكَذَا السُّورَةُ قَدْ تُصَوَّرُ
٨٥. وَفِيهِ أَخْبَارٌ بِهِ تَوَاتَرَتْ
٨٦. وَإِنَّهُ زَادَ عَلَى الْكُتُبِ الْأُولَى
٨٧. وَبَعْضُهُ الرُّبُورُ وَالْإِنْجِيلَا
٨٨. وَمَا رَوَاهُ فِي فَصَائِلِ السُّورِ
٨٩. وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضِ يُرَى
٩٠. لِاسِيَّمَا "فَاتِحَةَ الْكِتَابِ"
٩١. لَوْ تُلِيَتْ سَبْعِينَ مَرَّةً عَلَى
٩٢. وَلَوْ عَلَى مَنْ رُوحُهُ قَدْ سَلِبَا
٩٣. وَمَنْ أَصَابَ عِلَّةً فَلْيَقْرَأْ
٩٤. سَبْعًا وَإِلَّا فَالِي السَّبْعِينَ
٩٥. وَإِنَّهَا خُصَّ بِهَا النَّبِيُّ
- وَمَنْ عَيَّنِي بِهِ فَقَدْ نَالَ الْجَدِي
فَاعْتَبِرِ الْفَضْلَ بِهَذَا وَانْكُتِفِ
أُنْجَاهُ مِنْ ضَلَالَةٍ وَمَهْلِكَةٌ
كَمَا نَزَلَ خَالَ مِنْ الْعُمُرَانِ
كَفْضَلِ رَبَّنَا عَلَى الْخَلَائِقِ
وَمَا حِلُّ مُصَدَّقٍ لَا يُدْفَعُ
وَأَمْرٌ وَرَاجِرٌ بِزَجْرِ
وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ فَمَا أَحْرَمَهُ
بِصُورَةٍ حَسَنَةٍ كَرِيمَةٍ
وغيرِهِمْ مِمَّنْ إِلَى الْخَيْرِ سَلَكَ
وَقَوْلُهُمْ فَقَدْ حَكَى نَظِيرُهُ
مَقَالُهُ {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى}
وَالْآيِ مِثْلَهَا وَكَلَّا ذَكَرُوا
مَعْنَى وَطَرَفُهَا بِهِ تَكَاثَرَتْ
فَعَدَلَ التَّوْرَةَ مِنْهُ بِالطُّوْلِ
كَمَا رَوَا صَارَ لَهُ عَدِيْلًا
فَذَاكَ مَقْبُولٌ بِهِ جَاءَ الْأَثْرُ
فَلَا تَكُونَنَّ لِهَذَا مُنْكَرًا
فَإِنَّهَا الْفُضْلَى بَلَا اِزْتِيَابِ
ذِي وَجَعٍ عُوْفِيٍّ مِمَّا يُبْتَلَى
تُثَلَى فَعَاشَ لَمْ تُعَدَّ عَجَبًا
فِي جَيْبِهِ "أَمَّ الْكِتَابِ" تَثْرَى
فَإِنَّهَا تُذْهِبُهَا يَقِينًا
وَإِنَّ هَذَا شَرَفٌ جَلِيٌّ

٩٦. وَقَدْ رَوُوا فِي سُورَةِ "الْأَنْعَامِ"
٩٧. لِأَنَّ فِيهَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ
٩٨. وَسُورَةَ "التَّوْحِيدِ" ثَلَاثُ الْكُلِّ
٩٩. وَمَنْ يَكُنْ فِي الْخَمْسِ مِنْهَا أَخْلَى
١٠٠. وَإِنْ مَضَتْ ثَلَاثَةٌ أَيَّامًا
١٠١. وَصَارَ فِيهَا كَافِرًا بِاللَّهِ
١٠٢. وَفَكَ أَيْضًا رِبْقَةً الْإِيمَانِ
١٠٣. وَمَنْ يَكُنْ تَرَكَهَا فِي جُمُعَةٍ
١٠٤. وَمَنْ أَصَابَ شِدَّةً أَوْ مَرَضًا
١٠٥. فَإِنَّهُ فِي النَّارِ ذَاتِ الْحَرَقِ
١٠٦. وَاحْرِصْ عَلَى "يَس" فَهِيَ الْقَلْبُ
١٠٧. وَأَنَّهَا تُقْرَأُ لِحَبْلِ الرَّزْقِ
١٠٨. وَمِثْلَهَا {وَالصَّافَاتِ صَفًا}
١٠٩. وَ"الْمُلْكِ" حِرْزٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
١١٠. وَأَكْدُوا بَعْدَ الْعِشَاءِ الْأَخِيرَةِ
١١١. وَسُورَةَ "النَّحْلِ" فَمَنْ لَهَا تَلَا
١١٢. وَأَنَّهَا تَدْفَعُ أَيْضًا مَغْرَمًا
١١٣. وَبَرَصًا وَنَحْوَهَا مِنَ الْبَلَاءِ
١١٤. وَمَنْ قَرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ كُلَّهَا
١١٥. لَمْ يُخْتَرَمْ حَتَّى يُلَاقِيَ الْقَائِمًا
١١٦. وَهَكَذَا الْآيَاتُ قَدْ تَفَاصَلَتْ
١١٧. كَايَةِ الْكُرْسِيِّ وَأُولَى "الْبَقْرَةِ"
١١٨. بَلْ إِنَّهَا فِي الْفَضْلِ وَالْمَكَانَةِ
١١٩. فِي جَنَّةِ النَّعِيمِ أَوْ يُرَى لَهُ
- بِأَنَّهَا تُقْرَأُ عَلَى الدَّوَامِ
سَبْعِينَ مَرَّةً بِلَا اسْتِثْبَاهِ
لَيْسَ لَهَا مِنْ مُشْبِهِ فِي الْفَضْلِ
صَلَاتُهُ لَمْ يَكُ مِمَّنْ صَلَّى
لَمْ يَتْلُهَا يَلْقَ لَهُ أَنَامًا
وَكَانَ مَخْذُولًا بِلَا اسْتِثْبَاهِ
مِنْ عُنُقِهِ وَحَلَّ فِي النَّيْرَانِ
مَاتَ عَلَى دِينِ أَبِي لَهَبِ الْعَيْ
وَلَمْ يَكُنْ قَرَأَهَا إِذْ عَرَضًا
كَمَا رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْبَرْقِيِّ
وَ"الْقَدْرِ" إِذْ يُغْفَرُ مِنْهَا الدَّنْبُ
وَالْحِفْظِ مِنْ شَرِّ جَمِيعِ الْخَلْقِ
وَمَنْ أَرَادَ حَظَّهَا يُوفَى
وَ"الْجَحْدُ" مِنْ شَرِّهِ وَكُفْرِ تَبْرِي
قِرَاءَةَ "الْمُلْكِ" وَفِي الْوَتِيرَةِ
تَدْفَعُ إِبْلِيسَ وَمَنْ لَهُ تَلَا
ثُمَّ جُنُونًا وَجُدَامًا وَعَمَى
وَلَوْ إِلَى سَبْعِينَ مِنْ أَيِّ بَلَاءِ
مِنْ قَبْلِ نَوْمِهِ وَلَمْ يُخَلِّهَا
وَإِنْ نَعِيَ لَاقِيَ النَّبِيِّ الْخَاتِمَا
إِذْ بَعْضُهَا فِي فَضْلِهَا تَكَامَلَتْ
وَخَتَمِهَا وَهَذِهِ مُشْتَهَرَةٌ
تُرَى الَّذِي يَفْرُوهَا مَكَانَهُ
فَاعْنِ بِذَا فَلَنْ تَرَى مِثْلَهُ

١٢٠. فِي دَفْعِهَا الْمَكْرُوهَ وَالشَّيْطَانَ
١٢١. وَ{شَهَدَ اللَّهُ} وَخَتْمُ "الْحَشْرِ"
١٢٢. وَآيَةُ السُّخْرَةِ فِي "الأَعْرَافِ"
١٢٣. وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ أَنَّ مُصْحَفًا
١٢٤. إِلَّا مِنْ "الشُّورَى" فَفِي خِتَامِهَا
١٢٥. وَهَكَذَا خَوَاصُّهَا قَدْ وَرَدَتْ
١٢٦. وَاعْنِ بِهَذَا فِي كِتَابِ "الكَافِي"
١٢٧. مِنْ ذَاكَ مَا رَوَاهُ فِي "التَّكَاثُرِ"
١٢٨. وَسُورَةُ "الرَّحْمَنِ" وَ"الْحَشْرِ" هُمَا
١٢٩. وَمِثْلُ هَذَيْنِ {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ}
١٣٠. وَهَكَذَا اسْتُفِيضَ فِي {قُلِ إِنَّمَا}
١٣١. وَمِثْلُهَا {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا}
١٣٢. وَتَدْفَعُ الْحَرِيقَ وَالْأَلَامَا
١٣٣. وَفِي جَمِيعِ السُّورِ الشَّرِيفَةِ
١٣٤. لِكِنِّي تَرَكْتُهَا اخْتِصَارًا
١٣٥. وَكُلُّ سُورَةٍ تَفِي بِمَا لَهَا
١٣٦. وَقَدْ رَوَى الْمُحَقِّقُ الْكَلْبِيُّ
١٣٧. لَوْ اكَتَفَى بِبَعْضِ آيِ الْمُصْحَفِ
١٣٨. وَفَضْلُ حَامِلِيهِ مِمَّا اشْتَهَرَا
١٣٩. يُقَالُ لِلْقَارِي كَلَّمَا عَرَجَ
١٤٠. وَيُتِمَّرُ التَّخْفِيفَ فِي الْعَدَابِ
١٤١. وَلَوْ يَكُونَانِ مِنَ الْكُفَّارِ
١٤٢. وَوَالِدَاهُ يُكْسِيَانِ الْحَلَلَا
١٤٣. فَإِنَّهُ فِي النَّاسِ أَهْلُ اللَّهِ
- وَلَيْسَ تُنْسِي الْقَارِيَّ الْقُرْآنَا
- وَآيَةُ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ الْقَدْرِ
- فَفَضْلُهَا وَافٍ بَلَا خِلَافٍ
- أَعْرِقَ فِي الْبَحْرِ وَكُلُّهُ عَفَا
- {أَلَا إِلَى اللَّهِ} إِلَى تَمَامِهَا
- هَا هِيَ فِي الدَّرِّ الْعَظِيمِ سُرِدَتْ
- فَإِنَّهُ فِي كُلِّ بَابٍ شَافِي
- وَقَايَةُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَقَابِرِ
- لِدَفْعِ سَارِقٍ وَأَجْدِرُ بِهِمَا
- كَمَا رَوَاهُ الْأَصْبَعُ الْأَوَّاهَا
- لِلْإِنْتِبَاهِ أَيَّ وَقْتٍ إِعْتَمَى
- فَإِنَّهَا تَرُدُّ حُمَى رَدًّا
- وَتُذْهِبُ الْأَصَارَ وَالْآثَامَا
- فَصَائِلٌ فِي كُتُبِهِمْ مُنِيفَةٌ
- فَمَنْ أَرَادَهَا إِلَيْهَا صَارَا
- تُفْرَا وَآيَاتٌ أَتَتْ مِثْلَهَا
- أَكْرَمَ بِهِ مِنْ نَاقِلِ أَمِينِ
- شَخْصٌ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ كُنِيَ
- مُصْحَفًا وَلِلْعُقُولِ بَهْرَا
- فِي الْجَنَّةِ اقْرَأْ مِنْهُ وَارِقَ لِلدَّرَجِ
- عَنْ وَالدِيهِ دُونَمَا اِزْتِيَابِ
- فَيَا لَهُ فَضْلًا لِدَاكَ الْقَارِي
- فَكَيْفَ بِالنَّجْلِ الَّذِي لَهُ تَلَا
- وَإِنَّ رَبَّنَا بِهِ يُبَاهِي

١٤٤. وَإِنَّهُ مَعَ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ الْحَافِظِينَ الْكَاتِبِينَ السَّفَرَةَ
١٤٥. وَصَارَ كَالأُنْجُجِ فِي حَالِيهِ لَوْنَا وَطَعْمًا فَاعِنِ بِالشَّبِيهِ
١٤٦. وَغَيْرُ هَذَا فِي (كِتَابِ الْعَسْكَرِيِّ) فَضَائِلُ عَظِيمَةٌ لَمْ تُتَكَرَّرْ
١٤٧. وَفَضْلُ سَامِعِيهِ أَيْضًا يُرَوَى فَعَنَّهُمْ يُدْفَعُ كُلُّ بَلَوَى
١٤٨. وَقَدْ أَتَى فِي هَذِهِ الرُّوَايَةُ أَنَّ سَمَاعَهُ وَلَوْ لِآيَةٍ
١٤٩. وَهُوَ عَلَى وُرُودِهَا مُصَدِّقٌ عَنِ النَّبِيِّ الصَّادِقِ الْمُصَدِّقِ
١٥٠. فِي كُلِّ مَا يَقُولُهُ جَمِيعًا لِقَوْلِهِ مُتَّبِعًا مُطِيعًا
١٥١. أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ نَبِيٍّ ذَهَبًا صَدَقَةً فَمَنْ عَدَا مُكَدِّبًا
١٥٢. وَبَيِّتُ مَنْ يَكُونُ مِنْ قَرَائِهِ كَالْكُوكِبِ الدَّرِيِّ فِي سَمَائِهِ
١٥٣. وَيَكْتُرُ الْخَيْرُ بِهِ وَأَهْلُهُ يُوسِّعُ الْحَالَ عَلَيْهِمْ فَضْلُهُ
١٥٤. وَكُلُّ مَنْ قَدْ أُوتِيَ الْقُرْآنًا فَظَنَّ خَيْرًا مِنْهُ أَيًّا كَانَ
١٥٥. كَانَ مُعْظَمًا لِمَا قَدْ حُقِرَا وَعَعَسَهُ أَعْظَمُ بِأَجْرٍ مَنْ قَرَأَ
١٥٦. وَكُلُّ مَنْ عَنِ الْقُرْآنِ عَدَلَا صَارَ إِلَى النَّارِ فَبَيَّسَتْ بَدَلَا
١٥٧. وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ ذُو غِنَى لَا فَقَرَ بَعْدَهُ وَقَدْ نَالَ الْمُنَى
١٥٨. وَرَجَّحُوا الْإِقْرَاءَ فِي الْجَمَاعَةِ مَعَ أَعْلَمِ لَوْ فَرَضُوا اجْتِمَاعَهُ
١٥٩. وَكُلُّ مَنْ عُلِّمَ بِالمَشَقَّةِ ضَوْعِفَ أَجْرُهُ وَزِيدَ حَقُّهُ
١٦٠. وَيَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ الْمَوَالِي أَلَّا يَمُوتَ وَهُوَ غَيْرُ تَالِي
١٦١. أَوْ لَا يُرَى مُشْتَغَلًا بِالْعِلْمِ كَمَا رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ الْقُمِّيِّ
١٦٢. لِذَلِكَ قَدْ هَامَ بِهِ الْأَيْقَاطُ شَوْقًا وَقَدْ جَوَّدَهُ الْحِفَاطُ
١٦٣. وَسَارَ يَثْلُوهُ الرُّوَاةُ الْحَمَلَةُ يُقْرِئُهُ الثَّقَاتُ الْكَمَلَةُ.

تُبِيهَاتٌ

١٦٤. نُزُولُهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ثَبَتَ كَمَا بِهَا الْأَقْدَارُ كُلُّ كُتِبَتْ
١٦٥. وَهِيَ عَلَى الْأَرْجَحِ بَيْنَ الْقَوْمِ ثَالِثَةُ الْعِشْرِينَ شَهْرَ الصَّوْمِ
١٦٦. وَأَوَّلُ الْقُرْآنِ سُورَةُ "الْعَلَقُ" وَآخِرُ "النَّصْرِ" وَفَتِحَ مَا انْعَلَقَ
١٦٧. وَرَبَّمَا شُبَّعَ فِي النَّزُولِ وَذَلِكَ فِي الْفَاضِلِ لَا الْمَفْضُولِ
١٦٨. وَبَعْضُهُ سُبِقَ فِي التَّنْزِيلِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْزَلَ لِلرَّسُولِ
١٦٩. عَلَى نَبِيِّ قَبْلَهُ كَمَا حَكَى فِي قَوْلِهِ فِي {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ} مَا
١٧٠. وَكُلُّ عَامٍ يَقْرَأُ الرَّسُولُ مَا قَدْ وَعَى سَامِعُهُ جِبْرِيلُ
١٧١. تَعَبُّدًا لَا حَذَرَ النَّسِيَانِ فِي {سَبِّحِ اسْمَ} أَوْضَحَ الْبَيَانِ
١٧٢. وَآخِرُ الْأَعْوَامِ فِيهِ قَدْ قَرَأَ مُكْرَّرًا وَقَدْ أَرَاهُ اسْتَهْرَأَ
١٧٣. إِذْ قَدْ رُوِيَ الْعَرْضُ بِكُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ وَاهِي الْحُجَّةِ
١٧٤. وَالْمُصْحَفُ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ وَسَائِرُ النُّسخِ مِنْهُ تَنْقُلُ
١٧٥. وَهُوَ الَّذِي قَدْ رَجَعَ الصَّحَابَةُ لَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ كِتَابَهُ
١٧٦. وَصَارَ مِنْهُ نُسخٌ ثَمَانِي شَامِيئَهَا وَقَبْلَهُ الْيَمَانِي
١٧٧. فَكُوفَةُ وَطَيْبَةُ الْمُنِيفَةُ وَبَصْرَةُ وَمَكَّةُ الشَّرِيفَةُ
١٧٨. وَبَلَدَةُ الْبَحْرَيْنِ فِيهَا سَابِعُ وَثَامِنُ هُوَ الْإِمَامُ الشَّائِعُ
١٧٩. وَمُبْتَدَأُ التَّرْتِيبِ لِلنَّزُولِ تَرَكْتُ تَصْرِيحِي بِهِ لِلطُّوْلِ
١٨٠. وَرَبَّمَا تَأَخَّرَ النَّزُولُ عَنْ حُكْمِهِ وَالْعَكْسُ قَدْ يَحْوُلُ
١٨١. وَبَعْضُهُ نُزُولُهُ قَدْ كُرِّرَا لِسَبَبِ وَالْبَعْضُ كَانَ أَبْكَرَا
١٨٢. كَيْفِيَّتُهُ الْوَحْيِ إِذَا مَا يُوحَى أَنْ يَضْرِبَ الْجَبِينُ فِيهِ اللَّوْحَا
١٨٣. أَعْنِي بِهَا جَبِينِ إِسْرَافِيلَا فَتَمَّ يُلْقِيهِ لِمِيكَائِيلَا

١٨٤. وَذَاكَ يُلْقِيهِ لِحَبْرَيْلَا وَحَبْرَيْلَا يُبْلَغُ الرَّسُولَا
١٨٥. نُزُولُهُ جَاءَ عَلَى أَسْبَابٍ يَعْرِفُ وَجْهَهَا أُولُو الْأَلْبَابِ
١٨٦. وَقَدْ رَوَا نُزُولَهُ أَسْبَاعَا وَجَاءَ أَثْلَاثَا وَجَا أَرْبَاعَا
١٨٧. وَأَطْلَقُوا لِكُلِّ شَخْصٍ عَارِفٍ مِنْ نَصِّهِ تَعْرِفُ الْمَعَارِفِ
١٨٨. وَمِثْلَهَا أَحْكَامُهَا الشَّرْعِيَّةُ أَصْلِيَّةٌ كَذَلِكَ الْفَرْعِيَّةُ
١٨٩. وَكُلُّ مَا آَلَ إِلَى التَّوِيلِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ لِلدَّلِيلِ
١٩٠. سُورُهُ لِمَنْ أَرَادَ حَصْرَهُ مِائَةٌ سُورَةٍ وَأَرْبَعُ عَشْرَةَ
١٩١. وَقِيلَ فِي "التَّوْبَةِ" وَ"الْأَنْفَالِ" وَاحِدَةٌ تُدْعَى بِكُلِّ حَالِ
١٩٢. وَآيٍ أَحْكَامِيَّةٍ تَقْرِيْبًا خَمْسُ مِئِينَ حَازَتْ الْمَطْلُوبَا
١٩٣. فَمِنْهُ مَا سُمِّيَ بِالسَّبْعِ الطُّوْلِ ثُمَّ مِئَاتٍ وَمِئِينَ قَدْ حَصَلَ
١٩٤. وَبَعْدَ ذَلِكَ سُمِّيَ الْمُفْصَلَا وَهِيَ الَّتِي زَادَ بِهَا وَفُضِّلَا
١٩٥. مَبْدُوهَا مِنْ سُورَةِ الْقِتَالِ لِأَخِرِ الْقُرْآنِ بِالتَّوَالِي
١٩٦. وَعَدُّهَا سِتُّونَ سُورَةً أَتَتْ بَعْدَ ثَمَانٍ فِي الْأُصُولِ قَدْ ثَبَّتْ
١٩٧. وَيَنْبَغِي مَعْرِفَةُ الْمَقَاطِعِ وَعَدُّهَا بِجُمْلَةٍ الْأَصَابِعِ
١٩٨. وَأَكَّدُوا قِرَاءَةَ الْإِنْسَانِ خَمْسِينَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ
١٩٩. فِي كُلِّ يَوْمٍ وَالكَثِيرُ نَدَبُوا إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَوْجَبُ
٢٠٠. فَإِنَّهُ حَزَائِنٌ فَيَنْبَغِي لِفَاتِحِ أَقْفَالِهَا أَنْ يَنْبَغِي
٢٠١. وَكُلُّ حَرْفٍ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ يُقْرَأُ بِخَمْسِينَ إِلَى الْمِئَاتِ
٢٠٢. وَمَا بَغَيْرَهَا فَعَشْرُ دَرَجٍ وَفَوْقَ عَشْرِ لِمَزِيَّةٍ تَجِي
٢٠٣. وَهُوَ مِنَ الْمُصْحَفِ أَوْلَى فِعْلًا لِأَنَّهُ ضَمَّ لِفَضْلِ فَضْلًا
٢٠٤. وَيَدْفَعُ الشَّيْطَانَ أَيْضًا عَنْهُ وَيَمْنَعُ الْأَوْصَابَ فَاحْفَظْنَهُ
٢٠٥. وَهَلْ يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا مَعَ حِفْظِهِ؟ وَالتَّرْكَ عَنْهُ أَوْلَى
٢٠٦. وَجَاءَ جُمْلَةً لِبَيْتِ شُرْفَا وَذَاكَ بِالْمَعْمُورِ نَبْرًا عُرْفَا
٢٠٧. وَبَعْدَ جَاءَ لِلْأُمُورِ الْحَسَنَةُ مُنْجَمًا مُدَّةَ عِشْرِينَ سَنَةً

٢٠٨. وَقِيلَ خَمْسٌ وَثَلَاثٌ زَائِدَةٌ وَكُلُّهُ تَحْصُلُ فِيهِ الْفَائِدَةُ
٢٠٩. وَجُمْلَةٌ الْمُزَلِّ بِالْقُرْآنِ سُمِّيَ وَالْمُحَكَّمُ بِالْفُرْقَانِ
٢١٠. وَحَصُرَ أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ الْعُظْمَى فِي عَدِّ خَمْسَةٍ وَخَمْسِينَ اسْمًا
٢١١. وَإِنَّهُ يُرْفَعُ مِثْلَمَا نَزَلَ إِذَا بِهِ اللَّحْنُ لِجَهْلٍ قَدْ حَصَلَ
٢١٢. وَكَوْنُهُ مِنَ النَّبِيِّ أَفْضَلًا فِيهِ تَرَدُّدٌ لِمَنْ تَأَمَّلَا
٢١٣. وَفِي حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ أَنَّهُ أَعْظَمُ مِنَ الْعِثْرَةِ فَافْهَمْنَهُ
٢١٤. وَكَتَبُهُ وَشَرِبُهُ لِلْمَرَضِ يَجُوزُ لِلنَّصِّ وَكُلٌّ غَرَضِ
٢١٥. لَا سِيَّمَا بِتُرْبَةِ الْحُسَيْنِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ كُلَّ شَيْءٍ
٢١٦. وَالشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ هَذَا حَظْرًا وَإِنَّ فِيمَا قَالَ عِنْدِي نَظْرًا
٢١٧. وَهَكَذَا يُقْرَأُ أَيْضًا لِلرُّقَى وَكَتَبُهُ وَالْحَمْلُ مِمَّا يُتَّقَى
٢١٨. وَالِاسْتِخَارَةُ مِنَ الْكِتَابِ قَالَ بِهِ جَمْعٌ مِنَ الْأَصْحَابِ
٢١٩. وَرُوِيَ كَرَاهَةً التَّفْوُلُ مِنْهُ فَيَحْتَاجُ إِلَى التَّأْمُلِ
٢٢٠. وَكَرَّهُوا لِقَارِي نِسْيَانَهُ إِنْ كَانَ ذَا سَبَبِهِ هِجْرَانَهُ
٢٢١. وَذَلِكَ وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ مَا رُوي فِي ذَا وَضِدِّهِ بِإِسْنَادٍ قَوِي
٢٢٢. وَيُسْتَحَبُّ كَتَبُهُ بِالْأَسْوَدِ وَكَرَّهُوا كَتَبَتَهُ بِالْعَسْجِدِ
٢٢٣. وَجَوَّزُوا الْإِعْرَابَ فِيهِ وَالنُّقْطَ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ عَنِ لَفْظِ الْعَلْطِ
٢٢٤. وَكَرَّهُوا تَعَشِيرَهُ بِالذَّهَبِ عَلَى الشَّهِيرِ بَيْنَ أَهْلِ الْمَذْهَبِ
٢٢٥. وَقَدْ أَتَى بِالرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَخِي زُرَّارَةَ
٢٢٦. فِيمَا إِذَا أَتَى الْعِتَابُ قَوْلًا فِي ظَاهِرٍ نَحْوِ {لَيْنُ} وَ{لَوْلَا}
٢٢٧. كَالرَّمْزِ فِي قَوْلِ فَتَى فَرَّارَةَ "إِيَّاكَ أَعْنِي وَاسْمِعِي يَا جَارَةَ"
٢٢٨. وَضَرْبُ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ كُفْرٌ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ سُوَيْدٍ نَضْرُ
٢٢٩. وَكَرَّهُوا قِرَاءَةَ لِعَافِلٍ وَفَاسِقٍ وَعَامِلٍ بِالْبَاطِلِ
٢٣٠. وَكَرَّهُوا التَّعْطِيلَ لِلْمَصَاحِفِ بِلَا تِلَاوَةٍ لِشَخْصٍ عَارِفٍ
٢٣١. وَحَرَّمُوا قِرَاءَةَ بِالْهَذْرَمَةِ مِنْ دُونِ تَبْيِينِ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ

- ٢٣٢ . وَأَوْجِبُوا إِعْرَابَهُ مُعَيَّنَا وَهُوَ مَرْوِيٌّ الْكَلْبِيُّ حَسَنًا
- ٢٣٣ . وَلَوْ قَرَأَ بِاللَّحْنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْسَدَهَا بِلَا خِلَافٍ يَأْتِي
- ٢٣٤ . إِذَا يَكُونُ مُلَزَمَ التَّعَلُّمِ وَوَقْتُهُ مُتَّسِعٌ فَلْيَفْهَمِ
- ٢٣٥ . وَغَيْرُهُ يَقْرَأُ بِمَا يَعْرِفُهُ وَلْيَتَعَلَّمْ مَا الَّذِي أَعْرِفُهُ
- ٢٣٦ . تَسْوِيَةٌ لِعَالِمٍ وَجَاهِلٍ وَلَا حِينَ وَالْفَرَضِ وَالنَّوَافِلِ
- ٢٣٧ . وَمِثْلُ ذَلِكَ الْقَوْلُ فِي التَّشْدِيدِ وَكُلُّ مَا بَيْنَ فِي التَّجْوِيدِ
- ٢٣٨ . كَالْمَدِّ وَالِإِظْهَارِ وَالِإِدْغَامِ وَالْقَلْبِ وَالِإِخْفَا بِالِإِبْهَامِ
- ٢٣٩ . وَالْقَصْرِ وَالتَّرْقِيقِ وَالتَّفْخِيمِ وَغَنَّةٍ تَحْصُلُ فِي الْخَيْشُومِ
- ٢٤٠ . وَأَكْثَرُ الْأَدَاءِ بِالتَّدْبِيرِ وَكَانَ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرِ
- ٢٤١ . عَلَيْهِمَا مِنْ رَبَّنَا السَّلَامُ مَا عَاقَبَ اللَّيَالِي الْأَيَّامُ
- ٢٤٢ . مِنْ حُزْنِهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَا كَأَنَّهُ مُخَاطَبٌ إِنْسَانًا
- ٢٤٣ . وَكَانَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ يَصْعَقُ سَامِعُهُ وَنَفْسُهُ قَدْ تَزْهَقُ
- ٢٤٤ . لِأَنَّهُ يَقْرَأُ بِالْخُشُوعِ وَبِالْخُضُوعِ مُسْبِلَ الدَّمُوعِ
- ٢٤٥ . وَاسْتَحْسَنُوا التَّرْتِيلَ بِالصَّوْتِ وَبِالْحَزْنِ أَيْ بِمَا يُبْدِي الْحَزْنَ
- ٢٤٦ . تَوَسُّطًا وَلَيْسَ بِالرَّفِيعِ مُرْجَعًا بِاللَّيْنِ وَالدَّمُوعِ
- ٢٤٧ . وَبِالْحُؤْنِ الْعُرْبِ أَيْ طِبَاعِهَا وَخَالَفَ الْفُسَّاقَ فِي إِبْدَاعِهَا
- ٢٤٨ . وَمَا اسْتَحَبُّوا غَشِيَةً فِيهِ وَلَا أَنْ يَبْلُغَ الْغِنَا فَذَلِكَ حُظْلًا
- ٢٤٩ . وَنَدَبُوا سُؤَالَ رَحْمَةٍ إِذَا أَتَتْ وَفِي خِلَافِهَا التَّعَوُّدًا
- ٢٥٠ . وَفِي الصَّلَاةِ كَرَهُوا التَّكْرَارَ لِلِسُورَةِ الْوَاحِدَةِ اخْتِيَارًا
- ٢٥١ . فِي رَكْعَتَيْنِ غَيْرِ سُورَةِ الصَّمَدِ فِي فَرَضٍ أَوْ نَفْلِ وَكُلُّ مُعْتَمَدٍ
- ٢٥٢ . وَيُكْرَهُ الْقِرَانُ بَيْنَ سُورَتَيْنِ فِي الْفَرَضِ وَهُوَ أَقْرَبُ الْقَوْلَيْنِ
- ٢٥٣ . وَقِيلَ بِالتَّحْرِيمِ وَالإِفْسَادِ وَالْأَحْوَطُ التَّرْكُ عَلَى اعْتِقَادِي
- ٢٥٤ . وَبَعْضُهُمْ قَدْ جَوَّزَ التَّكْرَارَ لِلْجَهْرِ وَالآيَةِ لَا اضْطِرَارًا
- ٢٥٥ . وَفِيهِ عِنْدِي نَظْرٌ لِأَنَّهُ مُخَالَفُ الْمَنْقُولِ فَأَعْرِفْتُهُ

٢٥٦. وَمِثْلُهُ لَوْ كَرَّرَ الْحُرُوفَا
٢٥٧. وَلَوْ نَوَى بِذَلِكَ الْوُجُوبَا
٢٥٨. وَاسْتثنَى الْإِصْلَاحُ مَا لَمْ يَخْرُجِ
٢٥٩. سِوَا أَتَى فِي كَلِمَةٍ أَوْ حَرْفٍ
٢٦٠. وَتَجِبُ "الْحَمْدُ" وَجُوبَ عَيْنٍ
٢٦١. مِمَّا سِوَاهَا وَهِيَ وَالتَّسْبِيحُ
٢٦٢. فِي زَائِدٍ وَالثَّانِ عِنْدِي أَفْضَلُ
٢٦٣. ذَاكَ كَمَا الْفَاضِلُ فِي (المُخْتَلَفِ)
٢٦٤. وَأَسْقِطَا مَعًا عَنِ الْمَأْمُومِ
٢٦٥. إِلَّا إِذَا لَمْ يَسْمَعَنَّ فِي الْجَهْرِ
٢٦٦. وَيُسْتَحَبُّ فِي صَلَاةِ السَّرِّ
٢٦٧. وَلَا يَوْمٌ لِأَجْنُ بِقَارِي
٢٦٨. وَالْأَحْوَطُ الْإِثْنَانُ بَعْدَ "الْحَمْدِ"
٢٦٩. فِي وَاجِبِ الصَّلَاةِ فِي اخْتِيَارِ
٢٧٠. فَإِنْ قَرَأَهَا وَجَبَ التَّأخِيرُ
٢٧١. لَهَا عَقِيبَ "الْحَمْدِ" فِي النِّسْيَانِ
٢٧٢. وَفِي احْتِمَالِ شَيْخِنَا الْأَوَّاهِ
٢٧٣. وَنَحْوَ هَذَا قَالَ فِي (الْمَدَارِكِ)
٢٧٤. وَفَرَعُوا عَلَى الْوُجُوبِ أَنْ لَا
٢٧٥. وَالْجَهْلُ كَالْعَمْدِ عَلَى الْمَشْهُورِ
٢٧٦. وَإِنْ قَرَأَهَا بَطَلَتْ فِي الْعَمْدِ
٢٧٧. يَعْدِلُ عَنْهَا وَاجِبًا وَبَعْدَهُ
٢٧٨. وَمَا سِوَى الْوَاجِبِ فِي الصَّلَاةِ
٢٧٩. كِفَايَةٌ لِعَدَدِ التَّوَاتُرِ
- لِلْجَمْعِ إِذْ لَمْ يَكْ ذَا مَعْرُوفَا
أَفْسَدَ مِثْلَ لَوْ نَوَى الْمُنْدُوبَا
عَنْ الْمُوَالَاةِ بِهِ لِلْحَرْجِ
وَلَيْسَ فِي تَجْوِيزِهِ مِنْ خُلْفِ
فِي رُكْعَتَيْ فَرَضٍ وَالْأُولَيَيْنِ
يَجِبُ تَخْيِيرًا وَذَا صَحِيحُ
كَمَا وَعَاهُ الْحَسَنُ الْمُفَضَّلُ
وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ خَيْرُ السَّلَفِ
إِذْ يَفْتَدِي بِالْعَدْلِ وَالْمَعْصُومِ
فِيُسْتَحَبُّ فِعْلَهَا لِلْأَمْرِ
تَسْبِيحُهُ وَهُوَ صَحِيحُ بَكْرٍ
إِذْ ذَاكَ مُبْطَلُ صَلَاةِ الْقَارِي
بِسُورَةٍ كَامِلَةٍ كَمَا "الْجَحْدِ"
وَذَا هُوَ الْأَصْحُ فِي اخْتِيَارِي
وَعَاكِسًا يَلْزَمُهُ التَّكْرِيرُ
وَعَمْدُهُ يَقْدَحُ بِالْبُطْلَانِ
تَسْوِيَةً لِعَامِدٍ بِسَاهِي
كَالْأَرْدَبِيلِيِّ الْإِمَامِ السَّالِكِ
يَقْرَأُ عَزِيمَةً إِذَا مَا صَلَّى
فِي مِثْلِ هَذَا بَلَّ عَلَى الْمَنْصُورِ
وَسَاهِيًا قَبْلَ بُلُوغِ الْحَدِّ
كَذَاكَ قِيلَ وَالْأَصْحُ رَدُّهُ
يَجِبُ حِفْظُهُ عَلَى الْوُعَاةِ
وَأَكَّدُوا سِوَاهُمَا لِلْقَادِرِ

٢٨٠. وَقَدْ أَتَى لِبَعْضِهِمْ مُصْرِحًا
٢٨١. مِنْ بَعْدِهَا يَقْرَأُ {أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَهَا
٢٨٢. وَهَلْ إِذَا وَصَلَهَا يُبَسِّمُ
٢٨٣. وَمِثْلُ ذَيْنِ "الْفَيْلُ" وَ"الإِيْلَافُ"
٢٨٤. وَالتَّرْكُ عِنْدِي رَاجِحٌ وَلَوْ فَعَلَ
٢٨٥. وَلَيْسَ فِي جَوَازِهِ خِلَافٌ
٢٨٦. وَالفُقَهَاءُ غَيْرَ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ
٢٨٧. وَأَنَّهُ مُهَيِّمٌ عَلَى الكُتُبِ
٢٨٨. وَمَسُّهُ لِلْمُحَدِّثِينَ أَصْغَرًا
٢٨٩. وَكَرَّهُوا لِحُجْبِ أَنْ يَحْمِلَهُ
٢٩٠. وَنَحْوَهُ وَتَحْرُمُ العَزِيمَةُ
٢٩١. وَنَسْخُهُ بِثَابِتٍ مَقْطُوعٍ
٢٩٢. كَمِثْلِهِ أَوْ مُتَوَاتِرِ الخَبَرِ
٢٩٣. وَبَيْعُهُ مُحَرَّمٌ مِنْ كَافِرٍ
٢٩٤. وَجَازَ بَيْعُ الجِلْدِ وَالأُورَاقِ
٢٩٥. وَإِنَّهُ لِحَادِثُ مَخْلُوقٍ
٢٩٦. لَكِنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَيْسَ يُزْتَصَى
٢٩٧. وَمَا رَوَاهُ لَيْسَ بِالمَخْلُوقِ
٢٩٨. شَاهِدُهُ فِي "العَنْكَبُوتِ" يُحْكَى
٢٩٩. وَكُلُّ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَارِفًا
٣٠٠. عُلِّمَ فِي القَبْرِ لِكَيْ يَنَالَ
٣٠١. وَفِي هَدِيَّةِ الثَّوَابِ مَنْ تَلَا
٣٠٢. وَالأَحْسَنُ القَصْدُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ
٣٠٣. وَيُسْتَحَبُّ فِي التَّلَاوَةِ الوُضُو
- لُرُومَ مَنْ يَقْرَأُ سُورَةَ "الضُّحَى"
فِي رَكْعَةٍ وَالبَعْضُ هَذَا تَرَكَ
أَوْ لَا؟ وَأَوَّلًا رَوَى المُفَضَّلُ
وَفِي كِلَيْهِمَا جَرَى الخِلَافُ
بَسْمَلِ إِذْ ذَلِكَ أَوْلَى فِي العَمَلِ
بَلْ وَعَلَيْهِ عَمِلَ الأَسْلَافُ
تَمَنَعَهُ وَلَيْسَ ذَا بِمَانِعِ
وَمَسُّهُ مُحَرَّمٌ عَلَى الجُنُبِ
تَحْرِيمُهُ أَرَاهُ عِنْدِي أَظْهَرَ
أَوْ يَلْمَسُ الهَامِشَ أَوْ يُقْبَلُهُ
لَوْ كَانَ بِالبَسْمَلَةِ الكَرِيمَةُ
فِي مَثْنِهِ قَدْ بَاءَ بِالْوُقُوعِ
وَالخَبَرُ الوَاحِدُ لِي فِيهِ نَظَرُ
أَصْلًا وَعَارِضًا وَغَيْرِ كَافِرٍ
مِنْ مِثْلِهِ لَيْسَ عَلَى الإِطْلَاقِ
فِي سُورَةِ اقْتَرَبَ لِدَا تَصْدِيقُ
إِذْ يُفْهَمُ الكِذْبَ لِقَوْلِ المُرْتَضَى
أَيُّ لَيْسَ مَكْذُوبًا فَخُذْ تَحْقِيقِي
فِي قَوْلِهِ {وَتَخْلُقُونَ إِفْكَا}
بِهِ وَكَانَ اعْتَقَدَ المَعَارِفَا
ثَوَابَهُ مِنْ فَضْلِهِ تَعَالَى
لِغَيْرِهِ وَجَهَانَ عِنْدَ النَّبَلَا
أَوْ نَحْوِهِ أَوْ فَاضِلٍ مُهْتَدٍ
وَنَحْوَهُ كَيْمَا يَتَمَّ العَرَضُ

٣٠٤. وَيُسْتَحَبُّ عِنْدَهَا السَّوَاكُ مُوَكَّدًا وَالْأَفْضَلُ الْأَرَاكُ
٣٠٥. وَأَفْضَلُ الْمَوَاضِعِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا لِمَانِعٍ وَكُلُّ وَارِدٍ
٣٠٦. وَأَنْ يَكُونَ جَالِسًا مُسْتَقْبِلًا وَذَا وَقَارٍ خَاشِعًا إِذَا تَلَا
٣٠٧. وَهِيَ فِي الْحَمَامِ لَا بَأْسَ بِهَا إِلَّا لِقَصْدِ نِعْمَةٍ فَاذْتَبَاهَا
٣٠٨. وَخَتْمُهُ فِي جُمُعَةٍ مُسْتَحْسَنُ وَمَذْهَبُ التَّفْصِيلِ عِنْدِي أَحْسَنُ
٣٠٩. وَيُقْرَأُ الْقُرْآنُ لِلْآخِرَةِ لَا ظَلَبَ الْحُطَامِ أَوْ لِلسُّمْعَةِ
٣١٠. وَسُنَّ الْإِسْتِمَاعُ بِالْإِنْصَاتِ لَعَلَّ رَحْمَةً إِلَيْهِ تَأْتِي
٣١١. ثُمَّ إِذَا الْحَالُ دَعَتْ لِمَخْوِهِ خَوْفَ الْبَلَى وَهَضْمِهِ وَنَحْوِهِ
٣١٢. فَالْأَفْضَلُ الْغَسْلُ بِطَهْرِ الْمَاءِ أَوْ دَفْنُهُ فِي مَوْضِعٍ خَلَاءِ
٣١٣. وَفِي جَوَارِ الْحَرْقِ وَالتَّمْزِيقِ تَأْمَلُ عِنْدَ ذَوِي التَّحْقِيقِ
٣١٤. وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى الْقِيَامِ فَإِنَّهُ لِمِثْلِهِ الْإِعْظَامِ
٣١٥. وَهَكَذَا تَقْبِيلُهُ مَسْنُونٌ وَقَدْ مَضَتْ بِفِعْلِهِ السُّنُونُ
٣١٦. وَيُؤْخَذُ الْأَجْرُ عَلَى التَّعْلِيمِ مُشْتَرَطًا وَقِيلَ بِالتَّحْرِيمِ
٣١٧. وَلَيْسَ مَكْرُوهًا بَأَنْ تُسَمَّى سُورَةُ "نُوحٍ" وَ"الضُّحَى" وَ"عَمَّ" أ
٣١٨. وَالْأَفْضَلُ الْقَوْلُ بِلَا مُنَازَعَةٍ السُّورَةُ الْمَدْكُورُ فِيهَا الْقَارِعَةُ
٣١٩. وَيَجِبُ السُّجُودُ فِي التَّلَاوَةِ لِقَارِيٍّ وَمُنْصِتٍ فِي الْأَثْبَتِ
٣٢٠. وَبَعْضُهُمْ أَوْجَبَ بِالسَّمَاعِ وَاحْتَجَّ بِالنَّصِّ وَبِالْإِجْمَاعِ
٣٢١. لَكِنَّهُ مُعَارَضٌ بِأَقْوَى فَتَوَى وَإِجْمَاعًا وَنَصًّا يُرَوَى
٣٢٢. مَوْضِعُهُ فِي أَرْبَعٍ مِنَ السُّورِ وَهِيَ الْعَزَائِمُ كَمَا قَدْ اشْتَهَرَ
٣٢٣. فِي كُلِّ آيَةٍ لَدَى انْتِهَائِهَا لَا فَرْقَ فِي ذَا الْحُكْمِ بَيْنَ آيَتِهَا
٣٢٤. وَالْفَرْقُ عِنْدَ صَاحِبِ (المُعْتَبَرِ) وَغَيْرِهِ مَا صَحَّ لِلْمُعْتَبَرِ
٣٢٥. وَهُوَ سُجُودٌ وَاحِدٌ قَدْ جُرِّدَا مِنْ فِعْلِ التَّكْبِيرِ إِذَا مَا يُبْتَدَأُ
٣٢٦. وَنُدِبَ التَّكْبِيرُ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ وَهُوَ فَضْلٌ مَرْعِيٌّ
٣٢٧. وَفِي الطَّهَارَةِ وَالِاسْتِقْبَالِ وَالسُّتْرِ وَالذِّكْرِ وَكُلِّ حَالٍ

٣٢٨. مُعْتَبَرٌ فِي وَاجِبِ السُّجُودِ قَوْلَانِ وَالْأَحْوِطُ كَالسُّجُودِ
٣٢٩. وَفِعْلُهُ عِنْدَ حُصُولِ السَّبَبِ فَوْرًا وَنِيَّةُ الْأَدَاءِ لَمْ تَجِبِ
٣٣٠. وَيُسْتَحَبُّ فِي مَوَاضِعٍ أُخْرٍ كَوَاحِدٍ وَعَدُّهَا إِحْدَى عَشْرَ
٣٣١. عَلَى الْأَصْحَحِ وَالْأَدَاءِ أَوْلَى أَوْ الْقَضَاءِ إِذْ جَاءَ هَذَا قَوْلًا
٣٣٢. وَيَتَكَرَّرُ بِتَكَرُّرِ السَّبَبِ وَلَوْ تَكَرَّرَ الَّذِي بِهِ وَجِبَ
٣٣٣. أَوْ كَانَ لِلتَّعْلِيمِ قَدْ تَلَاهُ وَالْأَفْضَلُ الذِّكْرُ الَّذِي رَوَاهُ
٣٣٤. أَبُو عُبَيْدَةَ الْجَلِيلُ الْحَدَّاءُ عَنِ بَاقِرٍ فِي الْعِلْمِ كُلِّ بَدَأَ.

الباب الثاني: في حراسته عن الزيادة والنقصان

٣٣٥. مَا هُوَ بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ حَاضِرٌ وَلَيْسَ فِيهِ زَائِدٌ وَقَاصِرٌ
٣٣٦. {لَا زَيْبَ فِيهِ} شَاهِدٌ بِحَقِّ كَذَّآكَ فِي (الْحَجْرِ) دَلِيلُ صِدْقِ
٣٣٧. كَذَلِكَ الْبَاطِلُ {لَا يَأْتِيهِ} أَقْوَى دَلَالَةً لَنَا عَلَيْهِ
٣٣٨. وَكُلُّ مَنْ صَنَّفَ فِي الْأُصُولِ كَالْأَمِدِيِّ وَصَاحِبِ (الْمَحْصُولِ)
٣٣٩. وَجَعَفِرٍ مُحَقِّقِ الشَّرِيعَةِ وَالْمُرْتَضَى مُصَنِّفِ (الدَّرِيعَةِ)
٣٤٠. ثُمَّ الْمُفِيدِ وَالْجَلِيلِ الطُّوسِيِّ وَالْبَاقِلَانِيِّ وَالْفَتَى الطَّرْطُوسِيِّ
٣٤١. مُصَرِّحٍ بِأَنَّهُ قَطْعِيٌّ فِي مَنِّهِ وَأَمْرُهُ جَلِيٌّ
٣٤٢. وَقَدْ رَوَى هَاشِمُ الْجُعْفِيُّ رِوَايَةً سَنَدُهَا نَقِيٌّ
٣٤٣. فِي أَنَّ عَدَّ آيَةَ سَبْعَ عَشَرَ أَلْفًا وَفِي مَضْمُونِهَا يَأْتِي النَّظَرُ
٣٤٤. فَيُنْبَغِي تَأْوِيلُهَا إِمَّا بِأَنَّ الْآيَةَ لَيْسَ هَكَذَا وَذَا حَسَنٌ
٣٤٥. أَوْ أَنَّهُ مِنْ قَبْلِ نَسْخِ وَقَعَا وَلَيْسَ تَأْوِيلًا بَدَأَ مُمْتَنِعَا
٣٤٦. أَوْ أَنَّ هَذَا عَدَدُ الَّذِي أَتَى دُونَ الَّذِي فِي جَمْعِهِ قَدْ أَثْبَتَا
٣٤٧. وَلَيْسَ هَذَا خَالِيًا مِنْ نَظَرٍ لِكُونِهِ مُعَارَضًا فَلْيُنْظَرِ
٣٤٨. بِقَوْلِهِ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ} يَا خَلِيلُ
٣٤٩. أَوْ أَنَّهُ فِي الْجَمْعِ أَيُّ جَمْعِ عَلِيٍّ لِكِنَّهُ لِغَيْرِهِ لَمْ يَصِلِ
٣٥٠. إِلَّا لِمَنْ كَانَ إِمَامًا مِثْلَهُ وَفِيهِ مَا قَدْ مَرَّ فِيمَا قَبْلَهُ
٣٥١. وَمَا رَوَوْا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَلَا نُثْبِتُهُ فَهُوَ أَعْلَى مَنَزَلًا
٣٥٢. وَمِثْلُهُ مَا قَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي أَيُّ ابْنِ كَعْبٍ فِي الْفُنُونِ يَا أَخِي
٣٥٣. وَقَالَ شَيْخُنَا جَمَالَ الدِّينِ مَعَ حِرْصِهِ فِي طَلَبِ الْبِقِينِ

٣٥٤. وَأَنَّهُ قَدْ طَبَّقَ الْمِفْصَلَ فِي
٣٥٥. فِي خَيْرِ كُتُبِهِ كِتَابِ (التَّدْكِرَةِ)
٣٥٦. وَقَالَ أَيضًا فِي جَوَابِ السَّيِّدِ
٣٥٧. بَأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَمَا زُبِرَ
٣٥٨. فِي مُعْجَزِ النَّبِيِّ وَهُوَ بَاطِلٌ
٣٥٩. وَنَحْوُهُ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْأَقْدَمُ
٣٦٠. فِي (الاعْتِقَادَاتِ) مُصْرَحٌ بِمَا
٣٦١. وَجَعَلَ الرَّائِدَ مَا سِوَاهُ
٣٦٢. وَهَكَذَا الشَّيْخُ الشَّهِيدُ قَالَ
٣٦٣. سِتَّةُ آلَافٍ وَسِتُّ مِئَّةٍ
٣٦٤. وَنَحْوُهُ الْمِقْدَادُ فِي (الْكَنْزِ) ذَكَرَ
٣٦٥. وَجَاءَتِ الْأَقْوَالُ فِي خِلَافِهِ
٣٦٦. وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَيْهِ وَبَدَأَ
٣٦٧. إِذْ لَيْسَ فِيهَا عَدَدٌ تَوَاتَرًا
٣٦٨. وَهَكَذَا الْجَلَالُ فِي (الِإِثْقَانِ)
٣٦٩. بَأَنَّهُ فِي أَصْلِهِ قَدْ جَاءَ
٣٧٠. كَحُكْمِ أَصْلِهِ بِلَا نِزَاعٍ
٣٧١. إِذْ ضَبَطُوا حُرُوفَهُ تَعْدَادًا
٣٧٢. وَبَيَّنُّوا الْأَجْزَاءَ وَالْأَسْبَاعَا
٣٧٣. وَكَتَبُوا مَا دُونَهُ بِالْخُمْرَةِ
٣٧٤. وَمَا أَتَى مُخَالَفًا لِمَا مَضَى
٣٧٥. لِحُكْمِهِ الطَّرْحُ أَوْ التَّأْوِيلُ
٣٧٦. لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ الْكِتَابِ
٣٧٧. وَمَا رَوَوْا أَنَّ كَذَا نَزُولُهُ
- كُلُّ فَضِيلَةٍ وَكُلُّ شَرَفٍ
بِمِثْلِ مَا قُلْنَا فَكُنْ مُعْتَبِرَهُ
أَعْنِي مُهْتًا بَنَ سِنَانِ الْأَوْحِدِ
تَطَرَّقَ الطَّعْنُ لِكُلِّ مُعْتَبِرٍ
لَا يَزْتَضِيهِ فَاضِلٌ بَلْ عَاقِلٌ
أَيُّ ابْنِ بَابُوئِيهِ الْمُعْظَمِ
قُلْنَا وَحُطَّ بِمَا هُنَاكَ وَافْهَمَا
مِنْ صُحُفٍ أَنْزَلَهَا إِلَاهُ
فِي عَدِّهِ أَكْرَمُ بِهِ مِفْضَالًا
سِتُّ وَسِتُّونَ لَهَا قَدْ تَلَّتْ
وَدَا مُقَارِبٌ لِعَدِّ مُسْتَطَرِّ
فَبَعْضُهُمْ مَا زَادَ عَنْ آلَافِهِ
خَمْسَةَ أَقْوَالٍ وَكُلُّ نُبْدَا
وَلَا مُوَافِقٌ لَهُ كَمَا تَرَى
فِي غَايَةِ التَّصْرِيحِ وَالْبَيَانِ
أَحَا تَوَاتُرٍ وَعِ الْأَجْزَاءِ
لِكُونِهِ مُوَفَّرَ الدَّوَاعِي
وَضَمَّنُوا آيَاتِهِ الْأَعْدَادَا
وَعَيَّنُوا الْأَنْصَافَ وَالْأَرْبَاعَا
وَنَحْوَهَا كَيْ يُوضِحُونَ أَمْرَهُ
بِأَنَّ تَغْيِيرًا عَلَيْهِ عَرَضَا
لِمَا عَلَيْهِ حَصَلَ الدَّلِيلُ
وَمَا عَلَيْهِ شُهْرَةُ الْأَصْحَابِ
فَإِنَّمَا مَقْصُودُهُمْ تَأْوِيلُهُ

٣٧٨. وَلَوْ فَرَضْنَا كَوْنَهُ فُزَانًا
٣٧٩. أَوْ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النَّقْصِ
٣٨٠. وَلَمْ يُجَوِّزْ أَحَدٌ قِرَاءَتَهُ
٣٨١. نَعَمْ رَأَاهَا الْقَاضِيَانِ كَالْخَبَرِ
٣٨٢. وَبَعْضُهُمْ قَدْ يُدْخِلُ التَّفْسِيرَا
٣٨٣. كَذَا حَكَاهُ الْفَاضِلُ السِّيُوطِي
٣٨٤. فَقَدْ يَكُونُ مَا رَوَوْا مُحْتَمَلَا
٣٨٥. وَهَكَذَا رِوَايَةُ الْبِرْزَنْطِي
٣٨٦. وَقَبْلَهَا رِوَايَةُ السَّكُونِي
٣٨٧. وَشَيْخُنَا فِي (مَجْمَعِ الْبَيَانِ)
٣٨٨. وَافَقَ فِي ذَاكَ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى
فَهُوَ عَلَى حُكْمِ الشُّدُودِ بَانَا
لَوْ سَلَّمُوهُ فَأَنَعَمَنْ بِالْفَحْصِ
لِذِي صَلَاةٍ فَيَرَى بَرَاءَتَهُ
فِي حُجَّةٍ بِهَا وَلي فِيهَا نَظْرُ
فِي أَصْلِهِ فَيُوهَمُ التَّغْيِيرَا
وَهُوَ حَرٍ بِالْمَوْضِعِ الْمَحْوَطِ
لَآنَ يَكُونُ مِنْ هُنَا فَاخْتِمَالَا
فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لِنَقْصٍ تُعْطِي
وَمُرْسَلُ ابْنِ مُسْلِمِ الْأُمُونِ
أَعْنِي الطَّبْرَسِيَّ عَظِيمِ الشَّانِ
وَعَيْرُ مَا اخْتَارَاهُ قَوْلُ نَقْضَا.

الباب الثالث: في تواتر القراءات السبع

٣٨٩. تَوَاتُرُ السَّبْعِ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ الْفَضْلَاءُ النَّبَلَاءُ الْعُظَمَاءُ
 ٣٩٠. وَنَقَلُوا إِجْمَاعَهُمْ عَلَيْهِ وَكُلُّ حُكْمٍ رَاجِعٌ إِلَيْهِ
 ٣٩١. فَوَاجِبٌ قَبُولُهُ مُعَيَّنًا وَذَاكَ حُكْمٌ فِي الْأُصُولِ بَيْنَنَا
 ٣٩٢. أَيْ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ تَوَاتَرًا بَلْ كُلُّ رَاوٍ حَرْفَهُ كَذَا يَرَى
 ٣٩٣. بِشَرْطٍ أَنْ يَتَّفِقَ الْأَعْيَانُ فِي نَقْلِهِ فَذَلِكَ الْقُرْآنُ
 ٣٩٤. لَا أَنْ يَكُونَ وَاضِحَ الشُّذُودِ كَقَوْلِهِمْ وَانْفَرَدَ الشُّبُودِي
 ٣٩٥. بَلْ بَعْضُهُمْ قَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعًا وَرَاءَ بِالسَّبْعِ لَهَا اجْتِمَاعًا
 ٣٩٦. وَهُوَ الْمُحَقِّقُ ابْنُ عَبْدِ الْكَافِي هَذَا وَالِاحْتِيَاطُ غَيْرُ خَافٍ
 ٣٩٧. وَكُلُّ مَا عَنِ غَيْرِهِمْ قَدْ نُقِلَتْ شَدَّتْ وَلَوْ إِلَى النَّبِيِّ وَصَلَتْ
 ٣٩٨. وَقَدْ رَوَى ابْنُ بَابَوَيْهِ أَنَّهُ لِسَبْعَةٍ أَنْزَلَ فَأَعْرِفْنَاهُ
 ٣٩٩. فَصَحَّ تَعْوِيلِي عَلَى ذَا الْخَبَرِ لِكَوْنِهِ فِي سَنَدٍ مُعْتَبَرٍ
 ٤٠٠. وَنَحْوُهُ مَا زَادَ فَوْقَ الْعَشْرَةِ وَبَعْضُ الْجَائِزِ فِيهِ حَصْرُهُ
 ٤٠١. وَجَوَّزُوا الثَّلَاثَ كَالسَّبْعِ وَذَا غَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُرَى وَيُحْتَدَى
 ٤٠٢. وَمَا تَرَجَّمُوهُ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا هُوَ الْجَائِزُ لَيْسَ رَائِدًا
 ٤٠٣. فَوَاضِحُ الْبُطْلَانِ عِنْدَ مَنْ عَرَفَ قَوَاعِدَ (النَّشْرِ) وَمَنْ رَقِيَ اغْتَرَفَ
 ٤٠٤. وَهَا هُوَ الطُّوفِيُّ قَدْ صَرَّحَ بِهِ وَشَيْخُ نَيْشَابُورَ فَأَفْهَمَ وَأَنْتَبَهُ
 ٤٠٥. وَمَا تَمَسَّكُوا بِهِ دَلِيلًا فَإِنِّي وَجَدْتُهُ عَلَيْنَا
 ٤٠٦. مِنْهُ نَزُولُهُ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ عِنْدِ رَبَّنَا الْمَلِكِ الْوَاحِدِ
 ٤٠٧. لَكِنَّ هَذَا الْإِخْتِلَافَ آتٍ جَمِيعُهُ مِنْ قِبَلِ الرُّوَاةِ
 ٤٠٨. كَمَا أَنَّ رِوَايَةَ الْفُضَيْلِ ثُمَّ زُرَّارَةَ الْفَقِي الْجَلِيلِ

٤٠٩. لِأَنَّ مَعْنَى الْحَرْفِ لَيْسَ وَاصِحًا
٤١٠. وَلَوْ عَلَى التَّسْلِيمِ قُلْنَا إِنَّهُ
٤١١. فَإِنَّهُ غَيْرُ مُنَافٍ أَصْلًا
٤١٢. لِكَنْهِهِ -صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ
٤١٣. مِنْ رَبِّهِ قَدْ طَلَبَ التَّخْفِيفًا
٤١٤. وَاللَّهُ قَدْ أَجَابَهُ لِذَلِكَ
٤١٥. حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ
٤١٦. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مُصَرِّحٌ بِدَا
٤١٧. وَنِسْبَةِ الْخِلَافِ لِلرُّوَاةِ
٤١٨. قَالَ الْإِمَامُ إِنَّهُ فِي الْوَاقِعِ
٤١٩. لَكِنَّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ كَذَبُوا
٤٢٠. وَلَيْسَ هَذَا بِبَعِيدٍ الْمَعْنَى
٤٢١. وَبَعْضُهُمْ أوردَ فِيهَا خَلَلًا
٤٢٢. مِنَ الصَّحِيحِ فِي الْقِيَاسِ يُرَوَى
٤٢٣. كَمَا أَنِّي فِي سُورَةِ "الْأَنْعَامِ"
٤٢٤. وَلَيْسَ هَذَا وَاضِحَ الْإِيرَادِ
٤٢٥. لِأَنَّ مَنْ يَقْرَأُ لَيْسَ لِلْغَةِ
٤٢٦. بَلِ الَّذِي صَحَّ لَهُ فِي النُّقْلِ
٤٢٧. وَلَيْسَ شَرْطًا أَنْ يَكُونَ أَفْصَحًا
٤٢٨. بَلِ الْفَصِيحُ فِي الْجَوَازِ كَافٍ
٤٢٩. فَصَارَ مَسْمُوعًا وَذَا يُسَمَّى
٤٣٠. هَذَا وَقَالَ الْفَاضِلُ ابْنُ مَالِكٍ
٤٣١. "وَعُمْدَتِي قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ"
٤٣٢. وَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّ فِيهَا مِثْلَ مَا
- وَلَيْسَ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي رَاجِحًا
هُوَ الْقِرَاءَةُ لَهَا عَيْنُهُ
لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ فَرْدًا يُثَلَّى
وَالِهِ الرَّاقِينَ مُرْتَقَاهُ-
فِي دِينِهِ أَكْرَمَ بِهِ حَنِيفًا
فَصَارَ مَغْبُوطًا بِمَا هُنَالِكَ
وَذَاكَ مِنْهُ رَحْمَةٌ لِلْأُمَّةِ
وَالنَّسَبِ كَذَاكَ فَادِرِ الْمَأْخَذَا
أَيُّ فِي الَّذِي عَنِ الرَّسُولِ آتٍ
بِوَاحِدٍ أَتَى بِلَا مُمَانِعٍ
وَعَنْهُ بِالسَّبْعَةِ أَيْضًا نَسَبُوا
عَلَى لَيْبٍ بِالْمَعَانِي يُعْنَى
بِأَنَّهَا قَدْ خَالَفتَ مَا نُقِلَا
وَفَاشِيًا عِنْدَ كَثِيرٍ يُرَوَى
مِنْ "قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ" لِلشَّامِي
بَلِ إِنَّهُ مُتَّضِحُ الْفَسَادِ
وَلَا لِرَأْيِي وَدَلِيلٍ بَلَغَهُ
لِأَزْمِهِ مُبْتَغِيًا لِلْفَضْلِ
مِنْ غَيْرِهِ فِي ذِي اللُّغَاتِ أَرْجَحًا
وَذَا عَلَى اللَّيْبِ غَيْرُ خَافٍ
مُسْتَعْمَلًا لَا لِلشُّدُودِ يُنْمَى
أَكْرَمَ بِهِ مِنْ كَامِلٍ وَسَالِكٍ
فَكَمْ لَهَا مِنْ عَاضِدٍ وَنَاصِرٍ"
قَالَ لَكَانَ مِثْلَ يَأْتِي وَكَمَا

٤٣٣. وَأَنَّهُ اسْتُنِّيَ مِنَ الْقِيَاسِ وَذَاكَ وَاصِحُّ بِلَا التَّبَاسِ
٤٣٤. كَمَا وَعَاهُ السَّعْدُ فِي (الْمُطَوَّلِ) مُصْرَحٌ بِهِ فَلَا تَحَوُّنَ
٤٣٥. وَمِثْلُهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِهِ لِنَظْمِهِ فَإِنْ تُرِدَهُ فَانْحِهِ
٤٣٦. وَأَخْرُونَ اغْتَرَضُوا وَقَالُوا لَيْسَ تَوَاتُرٌ هُنَا يُقَالُ
٤٣٧. لِأَنَّهُمْ فِي الْعَدِّ سَبْعَةٌ وَذَا لَيْسَ بَعْدَ يُقْتَدَى وَيُحْتَدَى
٤٣٨. فَضْلًا عَنِ الْحَرْفِ الَّذِي بِهِ أَحَدُهُمْ وَلَيْسَ ذَا بِمُعْتَمَدٍ
٤٣٩. إِذْ الْمُرَادُ مَا أَفَادَ الْعِلْمَا بِأَيِّ عَدِّ فِي الْكَلَامِ يُنْمَى
٤٤٠. بَلْ إِنِّي أَقُولُ كُلُّ حَرْفٍ فِي كُلِّ عَصْرِ قَدْ رُوِيَ بِالْفِ
٤٤١. وَمِثْلُ ذَا حَكَاهُ فِي النُّفُودِ عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَاضِلٍ مُجِيدٍ
٤٤٢. وَلَيْسَ فَرْقٌ بَيْنَ جَوْهَرِ الْكَلِمِ وَلَا إِذَا أَتَى لِكُلِّ مَنْ عِلْمٌ
٤٤٣. كَذَا أَفَادَ شَيْخُنَا الْمُجَلِّي أَعْنِي جَلَالَ الدِّينِ بَحْرَ الْفَضْلِ
٤٤٤. فِي شَرْحِهِ عَلَى كِتَابِ السَّبْكِ وَذَلِكَ الْحَقُّ بغيرِ شَكِّ
٤٤٥. إِذْ قَدْ وَعَيْتُ مِثْلَهُ مِمَّنْ سَلَفَ مِنَ الَّذِي فِي فَضْلِهِ لَا يُحْتَلَفُ
٤٤٦. وَالْحَاجِبِيُّ بَيْنَ ذَيْنِ فَرَقَا وَرَدَّهُ عَلَيْهِ مَنْ قَدْ حَقَّقَا
٤٤٧. بِأَنَّهُ كَمَا تَوَاتَرَ الْقَدْرُ لِدَلِكِ الْهَيْئَةِ عِنْدَ مَنْ نَظَرَ
٤٤٨. وَكُلُّ وَاحِدٍ بِحَيْثُ مَا ذَكَرَ لِغَيْرِهِ وَإِنَّ هَذَا قَدْ أَثَرُ
٤٤٩. عَنْ كُلِّ حَبْرٍ فَاضِلٍ نَحْرِيرِ كَشَيْخِ نَيْسَابُورَ فِي التَّفْسِيرِ
٤٥٠. وَالسَّيِّدِ الْفَاضِلِ ذَاكَ الْفَخْرِ حَقَّقَهُ عَلَى حَوَاشِي (النَّشْرِ)
٤٥١. وَلَيْسَ بَيْنَ جَائِزٍ تَفَاضُلُ إِلَّا عَلَى مَا قَدْ وَعَاهُ الْفَاضِلُ
٤٥٢. فِي (الْمُنْتَهَى) وَفِيهِ عِنْدِي نَظَرٌ إِذْ كُلُّهَا قَدْ صَحَّ عَنْهُ الْأَثَرُ
٤٥٣. وَمَا حَكَى عَنْ قَوْلِهِ بَيَانًا وَإِنِّي أَظُنُّهُ اسْتِحْسَانًا
٤٥٤. وَنَحْوُ هَذَا قَالَهُ الطَّنَافُسِيُّ وَذَاكَ عِنْدِي قَوْلٌ كُلِّ قَائِسٍ
٤٥٥. إِلَّا إِذَا الْإِجْمَاعُ مِنَّا انْعَقَدَا عَلَى خِلَافِهِ بِهِ تُعْبَدَا
٤٥٦. كَتَرِكِ بَعْضٍ مِنْهُمْ لِلْبَسْمَلَةِ إِذْ لَا يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ فَاعْقَلَهُ

٤٥٧. وَاعْتَقِدِ الْإِجْمَاعَ أَيْضًا مِنَّا عَلَى جَوَازِ أَيِّ حَرْفٍ عَنَّا
٤٥٨. وَرَجَّحُوا الْخَلْطَ بِشَرْطِ الْأَيِّ يَبِينُ إِعْرَابًا بِهِ مُخْتَلًا
٤٥٩. وَكَرَّهُوا التَّفْرِيدَ وَالتَّجْرِيدَا أَيَّ جَعَلُ بَعْضِ حَرْفِهِ فَرِيدًا
٤٦٠. وَفِي الْعِرَاقَيْنِ أَرَاهُ قَدْ شَهَرَ وَيَمَنُّ وَالْهِنْدُ مِثْلُ مَا ذُكِرَ
٤٦١. وَلَيْتَ شِعْرِي مَا الَّذِي حَدَاهَا فِي حُجَّةٍ مِنْ دُونَ مَا عَدَاهَا
٤٦٢. وَجُمْلَةٌ عَلَى الَّذِي قَدْ أَلْفَا شَيَاعُهُمْ أَظْنُهُ مُخْتَلِفًا.

فصل

٤٦٣. تَقْسِيمُهُ عَلَى طَرِيقِ حَسَنِ
٤٦٤. وَالثَّانِي مَا قَدْ جَاءَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ
٤٦٥. وَغَيْرُهُ يُوصَفُ بِالْمَكِّيِّ
٤٦٦. وَبَعْضُهُ بِغَيْرِ هَدَيْنِ نَزَلَ
٤٦٧. وَمِنْهُ صَنِيفِيٌّ مَعَ الشَّتَائِي
٤٦٨. وَمِنْهُ لَيْلِيٌّ وَمِنْهُ يَوْمِي
٤٦٩. وَمِنْهُ ذُو تَشَابِهِ وَمُحَكَّمُ
٤٧٠. وَمِنْهُ ظَاهِرٌ كَذَا مُصَرَّحُ
٤٧١. وَمِنْهُ مَنْسُوحٌ وَمِنْهُ نَاسِخُ
٤٧٢. وَمِنْهُ مُطْلَقٌ مَعَ الْمُقَيَّدِ
٤٧٣. وَفِيهِ مَفْهُومٌ لَهُ أَقْسَامُ
٤٧٤. وَمِنْهُ أَمْرٌ ثُمَّ نَهْيٌ وَكَذَا
فَمِنْهُ مَكِّيٌّ وَمِنْهُ مَدَنِيٌّ
وَذَا هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الشُّهُرَةُ
وَفِيهِ غَيْرُ قَوْلِنَا الْمَحْكِيِّ
وَحُجْفَةٌ وَمَقْدِسٌ أَيْضًا حَصَلَ
وَمِنْهُ أَرْضِيٌّ مَعَ السَّمَائِي
وَمِنْهُ فَرَشِيٌّ وَمِنْهُ نَوْمِي
ثُمَّ مُؤَخَّرٌ كَذَا مُقَدَّمُ
وَمِنْهُ مُجْمَلٌ وَمِنْهُ مُوضَّحُ
يَعْرِفُ ذَلِكَ اللَّيْبُ الرَّاسِخُ
وَفِيهِ مَنْطُوقٌ بِكُلِّ مَقْصَدِ
فِي بَعْضِهَا يَخْتَلِفُ الْإِحْكَامُ
وَعُدُّ بِخَيْرٍ وَوَعِيدٌ فَضْلُ ذَا.

